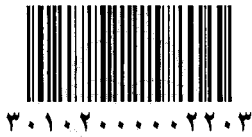


صححت الرسالة حسبما رأيت
لجنة المناقشة
د. عبد الله بن إبراهيم بلبول
محمد النضر الناجي
د. عبد الله بن يحيى



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢٢٠٣

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية
المسائية

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠ هـ)
من الآية رقم (٩٤) من سورة المائدة إلى الآية رقم (٢٩) من سورة الأعراف

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير
في الدراسات الإسلامية

٢٠٠٤-٤٥٠٢

إعداد الطالب
محمد يوسف إسماعيل الملاوي

إشراف
فضيلة الأستاذ الدكتور
عبد الباسط إبراهيم بلبول



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن لأبي بكر الرازي
الخصاص من الآية ٩٤ من سورة المائدة إلى الآية ٢٩ من سورة الأعراف .
الدرجة العلمية . الماجستير .

اسم الطالب / محمد يوسف إسماعيل الملاوي .
المشرف / فضيلة الدكتور عبد الباسط إبراهيم بلبول .
تكونت خطة البحث من مقدمة ، وموضوع البحث ، وخاتمة تليها الفهارس الفنية .
أما المقدمة : ففيها ذكر الأسباب الداعية لاختيار الموضوع ، وخطة البحث ، وبيان المنهج الذي
سرت عليه في الرسالة ويتكون من اثني عشر عنصراً منها :

- ١- مقابلة المخطوط بالمطبوع .
- ٢- دراسة الإسناد ثم الحكم على الحديث والأثر .
- ٣- الإعتناء بغريب الحديث والأثر .
- ٤- بيان وجه الجمع بين النصوص التي توهم التعارض .
وتوصلت في نهاية الرسالة إلى عدد من النتائج :
- ١- يعتبر كتاب أحكام القرآن للخصاص من الكتب المهمة في المذهب الحنفي .
- ٢- كتاب الخصاص زاخر بالأحاديث والآثار ، وفي ذلك أبلغ رد على من يتهم الأحناف بأنهم
لا يعتمدون على الحديث في مذهبهم .
- ٣- بلغت الأحاديث الصحيحة (٧٩) حديثاً ، والحسنة (٤١) والضعيفة (٢٠) حديثاً
والضعيفة جداً ثلاثة أحاديث .
- ٤- بلغت الآثار الصحيحة (٦٨) أثراً ، والحسنة (٢٥) أثراً ، والضعيفة (٢٠٦) أثراً ،
والضعيفة جداً (٢٦) ، والموضوعة أربعة آثار .
- ٥- حديث واحد لم أقف على تخريجه رقم (١٣٤) .
- ٦- بلغ عدد الآثار التي لم أقف على تخريجها (٢٢) أثراً .
- ٧- بلغ عدد الآثار التي توقفت في الحكم عليها ثلاثة آثار .
- ٨- أوصى بإتمام تخريج ودراسة أحاديث وآثار هذا الكتاب وتحقيقه وطبعه ونشره ليعم نفعه .

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

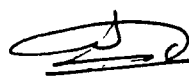
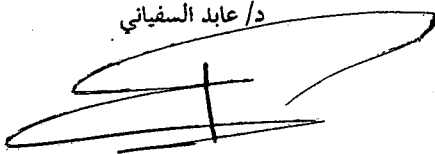
المشرف

الطالب

د/ عابد السفيني

د/ عبد الباسط إبراهيم بلبول

محمد يوسف إسماعيل الملاوي



إهداء

الى كل من رضي بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد
صلي الله عليه وسلم نبياً ورسولاً .

ثناء وشكر

أحمد الله سبحانه وتعالى على كريم فضله ، وأشكره على جزيل عطائه ،
وأصلى وأسلم على أشرف رسله .

أما بعد :

فإن من الواجب على أن أتقدم بخالص الشكر لكل من قدم لى يد العون
فى سبيل إعداد هذا البحث وأخص بالذكر :

الأستاذ الدكتور / **عبدالباسط إبراهيم بلبول** . الذى تولى الإشراف
على هذا البحث ، فلقد منحني الكثير والكثير من علمه ، ووقته ،
وتوجيهاته، حيث كان إشرافه لايتقيد بزمان ومكان . وكانت لتوجيهاته الأثر
البالغ فى إتمام هذا البحث ، وإخراجه بهذه الصورة ، فجزاه الله عنى
خيراً، وأجزل له الأجر .

كما أتقدم بخالص الشكر الى جميع المسئولين فى جامعة أم القرى وعلى
رأسهم مدير الجامعة الدكتور / **راشد الراجح** ، والدكتور **عابد السفياني**
عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ، والدكتور **محمد السلمي** وكيل
الكلية ، والدكتور **عبدالمحسن آل الشيخ** مدير مركز الدراسات العليا
الاسلامية المسائية الذين يبذلون الجهد فى سبيل نشر العلم وخدمة طلابه
فجزاهم الله خيراً، كما أتقدم بالشكر الى والدي **العزيزين** الذين لهما الفضل
بعد الله فى سلوكي طريق العلم - فمدهما يارب بالصحة ، واختم لهما
بالصالحات أعمالهما - .

المقدمة

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . **أما بعد** ::

فإن من نعم الله علينا أن أرسل إلينا أفضل رسله محمداً صلى الله عليه وسلم ، وجعل سنته أصلاً ثانياً للإسلام يرجع إليه بعد القرآن ، فى بيان مجمله ، وتخصيص عامه ، وتقييد مطلقه ، وإيراد حكم ليس فيه .

ونظراً لما للسنة الشريفة من هذه الأهمية فى الدين ، قام العلماء بتدوينها ، وبيان الصحيح ، والحسن ، والضعيف منها ، ودراسة أحوال ناقلها ، ولم يسبقهم فى هذا الميدان أحد من الأمم السابقة .

ومن الكتب التى دونت السنة ، وآثار السلف كتاب أحكام القرآن للجصاص المتوفى عام ٣٧٠هـ .

لذلك ارتأيت تخريج ودراسة بعض من الأحاديث والآثار الواردة فيه للأسباب التالية :

- ١ - يعتبر من الكتب المتقدمة فى استنباط الأحكام من الأحاديث والآثار .
- ٢ - إعتناء الكثير من العلماء ، وطلبة العلم عليه .
- ٣ - تعريف طالب العلم بدرجة الأحاديث والآثار الواردة فيه من حيث الصحة ، والحسن ، والضعف .
- ٤ - دفع الشبهة التى مفادها أن الأحناف لا يعتمدون كثيراً على الأحاديث والآثار غالباً .
- ٥ - الأدلاء بدلوي فى الذب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لعل

ممن يقومون بخدمة السنة النبوية الشريفة اللذين يحظون بشفاعته .
والقسم الذى سأقوم بتخريجه ودراسته من الأحاديث والآثار من كتاب
أحكام القرآن يبدأ من قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُغُنَكُمْ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ
مِّنَ الصَّيْدِ ... ﴾ (١) الآية الى نهاية قوله تعالى ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ
وَٱقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ... ﴾ (٢) الآية أى من صفحة (١٢٩) باب
الصيد المحرم ، المجلد الرابع الى صفحة (٢٠٤) من نفس المجلد .
وخطة البحث تتكون من مقدمة ، وقسمين ، وخاتمة :
أولاً : المقدمة وفيها ذكر الأسباب الداعية لاختيار الموضوع ، ونبذة مختصرة
عن المؤلف .

ثانياً: القسم الأول : تخريج الحديث كما يلى :

- ١ - ذكر الحديث كما أورده المؤلف .
- ٢ - تخريج الحديث .
- ٣ - بيان أحوال الرواة، والحكم على كل واحد منهم ما أمكن .
- ٤ - الحكم على سند المؤلف .
- ٥ - الحكم على الحديث من حيث القبول والرد .
- ٦ - التعليق عند الضرورة . ٧ - بيان غريب الحديث .

ثالثاً: القسم الثانى ، تخريج الآثار كما يلى :

- ١ - ذكر الأثر كما أورده المؤلف .
- ٢ - تخريج الأثر .
- ٣ - بيان أحوال الرواة، والحكم على كل واحد منهم ما أمكن .
- ٤ - الحكم على سند المؤلف .

(١) المائدة : ٩٤ .

(٢) الأعراف : ٢٩ .

٥ - الحكم على الأثر من حيث الصحة، والحسن، والضعف .

٦ - بيان غريب الأثر .

٧ - التعليق عند الضرورة .

رابعاً: الخاتمة وفيها ذكر النتائج التى توصلت إليها من خلال كتابة البحث، والفهارس .

المنهج الذى سرت عليه فى الرسالة :

أولاً : ترجمت للآيات التى ذكرها المؤلف بقولى : ماورد عنه من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ ...

ثانياً: قابلت المطبوع بالمخطوطة .

ثالثاً: رمزت الى مانقلته من المخطوطة بنجمة «*» ومن المطبوع بدائرة منقوطة (•) .

رابعاً رمزت للحديث المرفوع بحرف (ر) والموقوف بحرف (ق) والمقطوع بحرف (ط) .

خامساً: من حيث الترقيم .

١ - رقت الأحاديث والآثار ترقيماً تسلسلياً عاماً .

٢ - رقت الأحاديث والآثار ترقيماً داخلياً لتمييز عن بعضها .

٣ - إعتبرت الأحاديث والآثار إذا تكررت وهي قليلة . أنظر الأثرين ٣٤٣ ، ٣٥٠ .

٤ - أعطيت السند المقرون رقمين . أنظر الأحاديث ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ .

سادساً : التزمت فى تخريج الأحاديث والآثار بالمنهج الآتى :

١ - أذكر من أخرجه من طريق المؤلف . أنظر الحديثين ١٢٢ ، ٢٣٤ .

٢ - أذكر من أخرجه من غير طريق المؤلف . أنظر الأثر ١٨٠ .

٣ - إذا كان الحديث أو الأثر فى الصحيحين ، أو فى أحدهما فاكفى بذلك ،

لأن الأمة تلقتهم بالقبول الا اذا كان المؤلف قد اوردهما من طريق مالك وأبى داود مثلاً ، فأوردهما ، ثم أورد طريق الشيخين انظر الاحاديث ١٧٢ ، ١٧٣ ، ٣٩٠

٤ - إذا كان الحديث أو الأثر فى غير الصحيحين ، فإنى أنتقل الى الكتب الأربعة وموطأ الامام مالك ، ومسند الامام أحمد بن حنبل .

٥ - إذا كان الحديث أو الأثر فى غير مذكرته آنفاً ، فإنى أنتقل الى المصادر الآتية : مصنف عبد الرازق ، مصنف ابن أبى شيبة ، تفسير الطبرى ، سنن الدارقطنى ، مسند أبى يعلى الموصلى ، مسند أبى داود الطيالسى ، مستدرك الحاكم ، السنن الكبرى للبيهقى ، معرفة السنن والآثار له ، الآثار لأبى يوسف ، الآثار لمحمد بن الحسن ، وغير ذلك .

٦ - إذا لم أجد من أخرج الحديث أو الأثر فيما سبق ، أنتقل الى كتب الفقه كالمحلى ، والتفسير كالدرد المنثور ، والبحر المحيط .
أنظر الأثرين ٣٢٠ ، ٣٤٥ .

٧ - الأحاديث والآثار المكررة أحيل على تخريجها فيما سبق ، ذاكراً حكمها باختصار .

أنظر الحديث ٤٠٣ ، والأثرين ٣٤٣ ، ٣٥٠ .

٨ - إذا لم أجد الأثر عن فلان ولكن عن غيره بمثله ، أعتمده . أنظر ٣٥١ .

٩ - إذا قال الجصاص : روى عن بعض الصحابة كذا فإنى أكتفى بثلاثة فقط إذا كان العدد كثيراً . أنظر الأثر ٤٩ .

سابعاً: بيان أحوال الرواة :

وكان منهجى فى بيان ذلك على مايلى :

- ١ - بينت أحوالهم ، وضبطت المشتبه منهم بالحروف وإن تكرر .
- ٢ - اعتمدت فى الحكم عليهم على كتاب التقريب للحافظ ابن حجر غالباً .

٣ - رجال الشيخين لم أحكم عليهم فى الصحيحين، لأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول . أنظر الحديثين ٣٦٣ ، ١٣٥ .

٤ - لم أترجم للمشاهير . كأصحاب المذاهب الأربعة .

٥ - قد يرد اسم بدون قيد وله آخر يشبهه فأشبهه فى أيهما المراد فإن كانا ثقتين إعتبرت الحديث ، أو الأثر صحيحاً ، وإن كان غير ذلك فبحسب حالهما من حيث العدالة والضبط ، وإن كان الحكم عليهما لايؤثر على الحكم فأقول لم أدرك من المراد . أنظر الآثار ١٢ ، ١٣ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٨٥ .

ثامناً : الحكم على سند المؤلف وغيره .

وقد اتبعت فيه المنهج الآتى :

١ - إذا كان السند متصلاً ، ورواته ثقات . فأقول : إسناده صحيح . أنظر الأثر ٨٦ .

٢ - إذا كان السند متصلاً ، وفيه راوٍ صدوق ، فأقول : إسناده حسن . أنظر الحديث ١٦٧ ، الأثر ٤٨٢ .

٣ - إذا كان السند متصلاً ، وفيه راوٍ مدلس من مدلسى المراتب التى لايحتمل تدليس أصحابها ، أو مطعون فيه من جهة العدالة ، أو الضبط ، فأقول فيه : ضعيف ، أنظر الأثر ٤٤ ، أو ضعيف جداً . أنظر الأثر ٢٩٢ ، أو موضوع أنظر الأثر ٢٥٢ مبيناً السبب فى الحكم غالباً .

٤ - إذا أورده بغير سند ، فأقول : أورده معلقاً بصيغة الجزم ، أو التمرىض . وإذا انجبر بطريق آخر ذكرت ذلك الطريق . أنظر الآثار من ١٦-١٨ .

تاسعاً : الحكم على الحديث أو الأثر :

١ - إعتمدت فيه على أقوال أئمة علماء الحديث . كالترمذى ، والمنذرى ، والدارقطنى ، والهيثمى ، والحاكم ، وابن حجر ، والبيهقى ، والألبانى ، وأحمد شاكر .

- ٢ - قمت بدراسة أسانيد الأحاديث والآثار ، وهدفى من دراسة أسانيد الأحاديث هو تأكيد مقالته العلماء وليس التعقيب عليهم ، كذلك معرفة منهجهم فى الحكم . أنظر الأحاديث ٢٥، ١٢٠، ٤٩٨ .
- ٣ - أوضحت الشواهد والمتابعات لما لها من دور مهم فى الحكم . أنظر الأحاديث ١٥٠، ١٦٠، ١٦٣ .
- ٤ - إذا لم أقف على ترجمة راوٍ ، فأتوقف عن الحكم . أنظر ٤١٧، ٤٢١ .
- ٥ - قد أحكم على الأثر من خلال سند غير سند المؤلف . أنظر ٢٤٢ .

عاشرا:

اعتنيت بغريب الحديث ، أو الأثر ، ضبطاً وشرحاً مستنداً فى ذلك على كتب الضبط والشرح كالنهاية ، والفائق .

وقد أأجل شرح غريب لأنه سيأتى مشروحاً فى أثر آخر . انظر ١٥٣، ١٧٠ .

حادى عشر :

بينت وجه الجمع بين النصوص التى توهم التعارض فى الاحاديث والآثار ما يمكننى ذلك ، مستعيناً فى ذلك بأقوال العلماء .

ثانى عشر : الخاتمة :

وقد اشتملت على :

نتائج البحث .

ويليها الفهارس

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس الأحاديث .
- ٣ - فهرس الآثار .
- ٤ - فهرس الأعلام .
- ٥ - فهرس من لم أقف على تراجمهم .
- ٦ - فهرس الألفاظ الغريبة .
- ٧ - فهرس البلدان والمواقع .
- ٨ - فهرس المصادر والمراجع .
- ٩ - فهرس الموضوعات .

نبذة مختصرة عن المؤلفاسمه :

هو أحمد بن علي الرازي (١) ، كل من ترجم له ذكر ذلك (٢) .

كنيته :

أجمع من ترجم له على أنه أبو بكر .

لقبه : الجصاص (٣) .مولده ونشأته

ولد ببغداد سنة ٣٠٥ هـ ، ثم خرج منها ، ثم دخلها سنة ٣٢٥ هـ ، ثم خرج الى الأهواز ، ثم عاد الى بغداد ، ثم خرج الى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأى شيخه أبي الحسن الكرخي ، ثم عاد الى بغداد . (٤)

شيوخه :

الشيوخ الذين روى عنهم فى القسم المناط بي هم :

١ - عبد الباقي بن قانع . روى عنه فى الأحاديث : ١٢٦ ، ٣٩٦ ، ٤٠٤ .
والأثرين ٣٨٩ ، ٤٠٥ .

٢ - محمد بن بكر البصرى روى عنه فى الأحاديث : ١٧٢ ، ١٧٤ ، ١٧٨ ،
٢١٢ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٤٠٩ ، ٤١٢ ، ٤١٣ .

٣ - جعفر بن محمد الواسطى : روى عنه فى الحديثين ١٧٥ ، ١٨٦ .
وفى الآثار : ١٧٦ ، ١٨٠ ، ١٨٤ .

-
- (١) الرازى : بفتح الراء ، وسكون الألف ، وفى آخرها زاي . اللباب ١/٤٥٠ .
(٢) الطبقات السنية فى تراجم الحنفية ١/٤١٢ ، طبقات الفقها للشيرازى ص ١٢٢ ،
تاج التراجم فى طبقات الحنفية ص ٨٨ ، الفوائد البهية فى تراجم الحنفية ص
٢٧-٢٨ ، الجواهر المضيئة فى طبقات الحنفية ١/٢٢٠ .
(٣) الجصاص : بفتح الجيم ، والصاد المشددة ، وفى آخرها صاد أخرى ، وهذه النسبة
الى العمل بالجص وتبييض الجدران . اللباب فى تهذيب الانساب ٢٢٨
(٤) الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضيئة ١/٢٢٣ ، النجوم الزاهرة فى ملوك
مصر والقاهرة ٤/١٣٨ .

آثاره العلمية :

- أحكام القرآن وهو مطبوع ، والمنهج الذى نهجه فى إيراد الأحاديث والآثار فيه مايلئ :

- ١ - يورد الأحاديث والآثار معلقة بصيغة الجزم أو التمرىض غالباً
أنظر الحديثين ٣٣٨ ، ٣٧٥ ، والأثرين ٣١٥ ، ٣١٠ .
- ٢ - قد يأتئ بالأسناد متصلاً . أنظر الحديث ١٢٦ ، ١٢٧ .
- ٣ - عند ذكر الأسناد قد يقول : حدثنا ١٢٦ ، ١٢٧ .
- ٤ - كتابه جامع للحديث الصحيح ، أنظر ١٢٨ ، والحسن ١٢١ ،
والضعف ١٥٦ .
- ٥ - يأتئ بالأثر الصحيح ٨٦ ، والحسن ٤٨٢ ، والضعف ٤٤ ،
والضعف جداً ٢٩٢ ، والموضوع ٢٥٢ .
- ٦ - لا يحكم على الأحاديث والآثار إلا نادراً . أنظر الأثر ١٢٩ .
- ٧ - لا يشرح الغريب .

- أصول الفقه (١)
- شرح الجامع الكبير (٢) للشيبانى .
- شرح مختصر الطحاوى (٣) .
- شرح مختصر الكرخى . (٤)

(١) أنظر الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضية ص ٢٢٣/١ . الأعلام ١٧١/١ ،
وقال عنه بأنه مخطوط فى مصر ، معجم المؤلفين ٧/٢ .

(٢) معجم المؤلفين ٧/٢ ، الفهرست ص ٢٦١ .

(٣) الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضية ٢٢٣/١ ، معجم المؤلفين ٧/٢ .

(٤) الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضية ٢٢٣/١ .

- شرح كتاب الخصاف في أدب القاضي . (١)
- شرح الأسماء الحسنی . (٢)

وفاته :

توفي الجصاص يوم الأحد، سابع ذي الحجة ، سنة سبعين وثلاثمائة ،
عن خمس وستين سنة . (٣)



-
- (١) معجم المؤلفين ٧/٢ .
 - (٢) الفوائد البهية ص ٢٨ ، الجواهر المضيئة ١/٢٢٣ .
 - (٣) العبر في خبر من غير ١٣٣/٢ ، الكامل في التاريخ ٧/١٠٦ .
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٧/١٠٥ .

تخريج ودراسة الأحاديث والآثار

ماورد عنه من أحاديث وأثار في قوله تعالى ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِشَىءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَن أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١/١ ق) قال تعالى ﴿ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ ﴾

قال ابن عباس : " فراخ الطير وصغار الوحش " (.)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) ، والآلوسي (٣) عن ابن عباس بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : معلق . (٤)

(١/٢ ط) قال تعالى ﴿ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ ﴾

قال مجاهد : " الفرخ والبيض " .

أولاً أخرجه عبد الرزاق (٥) ، والطبري (٦) كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه .
- ابن أبي نجيح : عبد الله بن يسار الثقفي ثقة مدلس من الثالثة ، روى عن أبيه ، روى عنه شعبه
مات سنة ٥٢١ هـ (٧)

ثانياً أخرجه البيهقي (٨) : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا آدم ، ثنا ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد بنحوه

-
- (١) المائدة : ٩٤ .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(٣) البحر المحيط ١٧/٤ .
(٤) روح المعاني ١٩/٧ .
(٥) المعلق (أن يحذف من أول الأسناد واحد فأكثر) تدريب الراوي ج ١ ١٨١
نزهة النظر ٣٥ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(٥) المصنف ٣٨٩/٤ ، كتاب الحج ، باب ذكر الصيد وقتله .
(٦) التفسير ج ١٠ ص ٥٨١
(٧) تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٤٩ التقريب ٣٢٦ ، تعريف أهل التقديس ٩٠ .
(٨) المسند الكبرى ٢٠٢/٥ كتاب الحج باب الرجل يرمى بسهم إلى صيد .

-أبو عبدالله الحافظ : محمد بن عبدالله الضُّبِّي (١)، النُّيسَابُوري (٢)،
-الحاكم، صدوق ، روى عن علي بن الفضل، وروى عنه البيهقي ، مات
سنة ٤٥٠ هـ . (٣)

-عبدالرحمن بن الحسن بن عبيد الأسدي، يكذب، روى عن علي بن
الجنيد، وروى عنه الحاكم ، مات سنة ٣٢٥ هـ . (٤)

-إبراهيم بن الحسين بن علي الهمداني ، روى عن أبي مسهر، وروى
عنه آدم بن إياس ، ثقة حافظ، مات سنة ٢٨١ هـ (٥) .

-آدم بن أبي إياس العسقلاني ثقة روى عن ورقاء وروى عنه البخاري مات
سنة ٢٢١ هـ . (٦)

-ورقاء (٧) بن عمر اليشكري (٨) صدوق روى عن زيد بن اسلم وروى عنه ابن
مبارك مات سنة نيف وستين ومائة (٩)

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

: سند عبد الرزاق ، والطبري ، ضعيفان ، ففيهما ابن أبي نجيح مدلس من
الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وسند البيهقي موضوع فعبدالرحمن يكذب ..

- (١) الضبي : بفتح الضاد المعجمة ، والباء المكسورة المشددة ، الأنساب ١٠/٤ .
- (٢) النيسابوري : بفتح النون وسكون الياء وفتح السين المهملة ، الأنساب ٥٥٠/٥ .
- (٣) سير أعلام النبلاء ١٦٢/١٧ ، لسان الميزان ٢٣٢/٥ ، ميزان الاعتدال ٦٠٨/٣ .
- (٤) لسان الميزان ٤١١/٣ ، ميزان الاعتدال ٥٥٦/٢ ،
- (٥) لسان الميزان ١ ص ٤٨ شذرات الذهب ٢ ص ١٧٧
- (٦) تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٧١ الكاشف ج ١ ص ٥٤ .
- (٧) ورقاء . بمفتوحة وسكون راء المغني ٢٦٥
- (٨) اليشكري . بفتح الياء وسكون الشين وضم الكاف الانساب ج ٥ ص ٦٩٧
- (٩) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٠٠ التقريب ص ٥٨٠

(١/٣)

روى عن على رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاه
أعرابي بخمس بيضات فقال : " إنا محرمون وإنا لاناكل فلم يقبلها".

تخریجه :

أوله: أخرجه أبو داود (١)

حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سليمان بن كثير ، عن حميد [الطويل] ،
عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث ، عن أبيه ... بنحوه مختصراً .
-محمد بن كثير العبدي (٢) ، البصري ، ثقة ، لم يصب من ضعفه ،
روى عن الثوري ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٢٣هـ (٣) .
-سليمان بن كثير العبدي ، البصري ، لا بأس به ، روى عن عمرو بن
دينار ، وروى عنه عبد الرحمن بن مهدي ، مات سنة ١٣٣هـ (٤) .
-حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة ، مدلس من الثالثة ، روى عن
ثابت البناني ، وروى عنه حماد بن سلمة ، مات سنة ١٥٢هـ على
خلاف (٥) .

-إسحاق بن عبد الله بن الحارث الهاشمي ، ثقة ، من الثالثة ، روى
عن ابن عباس ، روى عنه قتادة . (٦)
-عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ، ثقة ، روى عن حكيم بن
حزام ، وروى عنه نعيم بن حماد ، مات سنة ٧٩هـ على خلاف . (٧)
فيه حميد الطويل مدلس فالأسناد ضعيف .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(١) السنن ٤٢٦/٢ ، كتاب المناسك ، باب لحم الصيد للمحرم ، رقم الحديث ١٨٤٩ .
(٢) العبدي : بمفتوحة ، وسكون موحدة ، المغني ١٨٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣٧١/٩ ، التقريب ٥٠٤ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٨٩/٤ ، التقريب ٢٥٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣٤/٣ ، التقريب ١٨١ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢٠٩/١ ، التقريب ١٠١ .
(٧) تهذيب التهذيب ١٥٧/٥ ، التقريب ٢٩٩ .

ثانياً: أخرجه أحمد (١)

- ١ - حدثنا هاشم ، حدثنا سليمان ، يعنى ابن المغيرة ، عن علي بن زيد ، حدثنا عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي قال : ... بنحوه مطولاً .
- هاشم بن القاسم الليثي ، ثقة ثبت ، روى عن عكرمة بن عمار ، وروى عنه علي بن المديني ، مات سنة ٢٠٧ هـ (٢)
- سليمان بن المغيرة القيسي (٣) ، ثقة ثقة ، روى عن حميد الطويل ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٦٥ هـ (٤)
- علي بن زيد بن جدعان التيمي ، ضعيف ، روى عن سعيد بن المسيب ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١٣١ هـ (٥)
فيه علي بن زيد ، فالأسناد ضعيف .
- ٢ - حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا همام ، حدثنا علي بن زيد ، عن عبدالله بن الحارث ... بمثله مطولاً . (٦)
- هدبة (٧) بن خالد القيسي ، ثقة ، روى عن جرير بن حازم ، وروى عنه البخاري ، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين . (٨)
- همام بن يحيى بن دينار الأزدي (٩) ، ثقة ربما وهم ، روى عن عطاء ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٦٤ هـ على خلاف . (١٠)
وأخرج الحديث البزار (١١) ، وأبو يعلى (١٢) ، والطحاوي (١٣)

- (١) المسند ٢١٥/١ ، رقم الحديث ٧٨٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٨/١١ ، التقريب ٥٧٠ .
(٣) القيسي : بمفتوحة ، وسكون تحتية ، المغني ٢٠٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٩٣/٤ ، التقريب ٢٥٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢٨٣/٧ ، التقريب ٤٠١ .
(٦) المسند ٢١٥/١ ، رقم الحديث ٧٨٤ .
(٧) هدبة : بمضمومة ، وسكون دال مهملة . المغني ٢٦٩ .
(٨) تهذيب التهذيب ٢٤/١١ ، التقريب ٥٧١ .
(٩) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون زاي ، المغني ٣٠ .
(١٠) تهذيب التهذيب ٦٠/١١ ، التقريب ٥٧٤ .
(١١) المسند ١٢٨/٣ ، رقم الحديث ٩١٤ .
(١٢) المسند ٢٣٣/١ ، رقم الحديث ٤٢٨ ، ٢٠٤/١ ، رقم الحديث ٣٥١ .
(١٣) معاني الآثار ١٦٨/٢ ، كتاب مناسك الحج ، باب الصيد يذبحه الحلال .

بأسانيدهم عن علي بن زيد ، به ، وبمثل رواية احمد .

الحكم علي سند المؤلف :

أخرجه معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الحديث :

قال البزار (١) : " هذا الحديث من أحسن ما يروى عن علي من الأسانيد في هذا الباب " .

قال الهيثمي (٢) : (وفيه علي بن زيد ، وفيه كلام كثير ، وقد وثق) .

قال الشوكاني (٣) : (في إسناده علي بن زيد ، وفيه كلام ، وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح) .

قال أحمد شاكر (٤) : (إسناده صحيح) .

أميل الى رأى الهيثمي والشوكاني اعتماداً على دراستي لسند الحديث فعلى بن زيد ضعيف والله اعلم

(٤/٢ر)

روى عكرمة عن ابن عباس ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " قضى في بيض نعام أصابه المحرم بقيمته " .

تخريجه :

أولاً: أخرجه الدارقطني (٥)

حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ، حدثنا عباد بن يعقوب ، نا إبراهيم بن أبي يحيى ، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن كعب بن عجرة ، بنحوه .

محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي ، تكلم فيه ، روى عن سفيان بن

-
- (١) المصدر السابق .
 - (٢) المجمع ٢٢٩/٣ ، كتاب الحج ، باب لحم الصيد للمحرم .
 - (٣) نيل الأوطار ٢٠/٥ ، كتاب الحج ، باب منع المحرم من أكل لحم الصيد .
 - (٤) المسند - الشرح - ١٢٢/٢ ، رقم الحديث ٧٨٤-٧٨٣ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
 - (٥) السنن ٢٤٧/٢ ، كتاب المناسك ، باب المواقيت .

- وكيع ، وروى عنه محمد الجعفي ، مات سنة ٣٢٦ هـ (١)
- عباد بن يعقوب الرُّوَّاجِنِي (٢) ، صدوق ، روى عن شريك النخعي ، وروى عنه الترمذي ، مات سنة ٢٥٠ هـ (٣)
- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، متروك ، روى عن الزهري ، وروى عنه ، الثوري ، مات سنة ١٨٤ هـ على خلاف (٤)
- حسين بن عبدالله بن عبيد الله بن عباس ، ضعيف ، روى عن ريعة بن عباد ، وروى عنه هشام بن عروة ، مات سنة ١٤٠ هـ على خلاف (٥)
- عكرمة أبو عبدالله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت ، روى عن علي بن أبي طالب ، وروى عنه إبراهيم النخعي ، مات سنة ١٠٤ هـ على خلاف (٦)
- كعب بن عُجْرَة (٧) ، صحابي ، روى عن عمر ، وروى عنه ابن عمر ، شهد عمرة الحديبية ، مات سنة ٥١١ هـ على خلاف (٨)
- فيه إبراهيم الأسلمي متروك فالإسناد ضعيف جداً .

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق (٩) ، والبيهقي (١٠) عن إبراهيم الأسلمي ، عن حسين بن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن كعب ، بنحوه .

-
- (١) ميزان الاعتدال ١٤/٤ ، سير أعلام النبلاء ٧٣/١٥ .
- (٢) الرواجني : بفتح الراء ، وخفة واو ، وكسر جيم . المغني ١١٦ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٩٥/٥ ، التقريب ٢٩١ .
- (٤) تهذيب التهذيب ١٣٧/١ ، التقريب ٩٣ .
- (٥) تهذيب التهذيب ٢٩٦/٢ ، التقريب ١٦٧ .
- (٦) تهذيب التهذيب ٢٣٤/٧ ، التقريب ٣٩٧ .
- (٧) عجرة : بضم مهملة وسكون جيم ، المغني ١٧١ .
- (٨) تهذيب التهذيب ٣٩٠/٨ .
- (٩) المصنف ٤٢٣/٤ ، كتاب الحج ، باب بيض النعام .
- (١٠) السنن الكبرى ٢٠٨/٥ ، كتاب الحج ، باب بيض النعام .

الحكم علي سند المؤلف

:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

ضعفه ابن القطان فقال : " فيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله ابن عباس ، وهو ضعيف ، قال : والراوي عنه إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي ، وهو كذاب بل قيل فيه ماهو شر من الكذب " (١)
- روى عن عمر ، وعبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وأبي موسى في " بيض النعام يصيبه المحرم أن عليه قيمته " (٥)

(٥ / ٢ ق)

أثر عمر

تخريجه :

: أخرجه عبد الرزاق (٢) ، وابن أبي شيبة (٣) كلاهما من طريق الأعمش عن إبراهيم بن عمر بنحوه
- الأعمش : سليمان بن مهران (٤) الأسدي (٥) ، ثقة ، من الخامسة ، روى عن الشعبي ، وروى عنه ابن المبارك ، مات سن ١٤٧ هـ على خلاف (٦).

-
- (١) نصب الراية ١٣٦/٣ ، كتاب الحج .
(٥) أحكام القرآن ١٢٩/٤ .
(٢) المصنف ٤١٢/٤ ، كتاب الحج ، باب بيض النعام .
(٣) المصنف ج ٣ ص ٣٨٩ كتاب الحج في المحرم يصيبه بيض النعام .
(٤) مهران بكسر الميم ، المغني ٢٤٣ .
(٥) الأسدي : بمفتوحتين . المغني ٢١ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٩٥/٤ ، التقريب ٢٥٤ ، سير أعلام النبلاء ٢٢٦/٦ .

إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي (١) ، ثقة إلا أنه يرسل ، روى عن شريح ،
وروى عنه حماد بن سليمان ، مات سنة ٩٦ هـ (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

سنده منقطع . لأن إبراهيم النخعي لم يسمع عن عمر .

قال عاي بن المديني (لم يلق النخعي أحد من الصحابة) ٣

(١) النخعي : بفتح النون والخاء المعجمة ، الأنساب ٤٧٣/٥ .

(٢) تهذيب التهذيب ١/١٥٥ ، التقريب ٩٥ ، تهذيب الكمال ٢/٢٣٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٥٥

(٦ - ٣ ق) أثر ابن مسعود (٥)

تخريجه :

: أخرجه عبد الرزاق (١) ، وابن أبي شيبة (٢) ، والبيهقي^(٣) من طريق

خفيف عن أبي عبيدة ابن مسعود عن أبيه بمثله .

-خُصِيف (٤) بن عبد الرحمن الجُزْري (٥) ، صدوق سيء الحفظ ،

خلط بآخره ، روى عن عكرمة وروى عنه حجاج بن أرطاة ، مات سنة

١٣٧هـ على خلاف . (٦)

-أبو عبيدة : عامر بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، والراجح أنه لا يصح

سماعه ، عن أبيه ، روى عن مسروق ، وروى عنه إبراهيم النخعي ،

مات بعد سنة ثمانين . (٧)

الحكم علي سند المؤلف .

أورده معلقا بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر .

فيه خفيف صدوق سيء الحفظ ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه فالأسناد

ضعيف .

(٥) أحكام القرآن ١٢٩/٤ .

(١) المصنف ٤٢٣/٤ ، كتاب الحج ، باب بيض النعام .

(٢) المصنف ج (٣) ٣٨٩ ، كتاب الحج ، في المحرم يصيبه بيض النعام

(٣) السنن الكبرى (٥) ١٠٢ ، كتاب الحج باب بيض النعام يصيبه المحرم

(٤) خفيف : بضم الخاء المنقوطة ، وفتح الصاد المهملة ، وسكون الياء ،
الانساب ٣٧٧/٢ .

(٥) الجزري : بفتح الجيم والزاي وكسر الراء ، الانساب ٥٥/٢ .

(٦) تهذيب التهذيب ١٢٣/٣ ، التقريب ١٩٣ .

(٧) تهذيب التهذيب ٦٥/٥ ، التقريب ٦٥٦ .

(٧ / ٤ ق)

أثر ابن عباس (١)(٠)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) ، عن الثوري ، عن عبد الكريم الجزري ، عن
عكرمة ، عن ابن عباس قال : " في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه " .

-سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ ، روى عن أبيه ، وروى عنه
شعبة ، مات سنة ١٦١ هـ . (٢)

-عبد الكريم بن مالك الجزي (٣) ، أبو سعيد مولى بني أمية ، ثقة
متقن ، روى عن عطاء ، وروى عنه سفيان الثوري ، مات سنة
١٢٧ هـ . (٤)

عكرمة تقدم ذكره في الحديث ٤ ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض ،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
(١) المصنف ٢١٤/٤ ، كتاب المناسك ، باب بيض النعام .
(٢) تهذيب التهذيب ٩٩/٤ ، التقريب ٢٤٤ .
(٣) الجزري : بفتح الجيم والزاي وكسر الراء ، الأنساب ٥٥/٢ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٣٣/٦ ، التقريب ٣١٦ .

(٨ / ٥ ق) أثر أبى موسى . (٥٠)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١)

أخبرنا أبو بكر : أحمد بن الحسن الحيرى ، ثنا أبو العباس الأصم ، ثنا الربيع ، أنا الشافعى ، أنا سعيد بن سالم ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة عن عبيد الله بن الحصين ، عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : " فى بيضة النعام يصيبها المحرم صوم يوم ، أو إطعام مسكين " .

-أبو بكر : أحمد بن الحسن الحيرى (٢) ، روى عن حاجب بن أحمد الطوسى ، وروى عنه الحاكم ، مات سنة ٤١٢ هـ (٣)

-أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، ثقة ، روى عن الربيع بن سليمان ، وروى عنه الحاكم مات سنة ٣٤٦ هـ (٤) .

-الربيع بن سليمان المرادى (٥) ، ثقة ، روى عن يحيى بن حسان ، وروى عنه أبو داود ، مات سنة ٢٧٠ هـ (٦)

-سعيد بن سالم القداح ، صدوق يهم ، روى عن أيمن بن نابل ، وروى عنه سفيان بن عيينة ، من كبار التاسعة . (٧)

-سعيد بن بشير الأزدي (٨) ، ضعيف ، روى عن الزهرى ، وروى عنه أسد بن موسى ، مات سنة ١٦٨ هـ على خلاف . (٩)

-
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
 (١) السنن الكبرى ٢٠٨/٥ ، كتاب الحج ، باب بيض النعامة .
 (٢) الحيرى : بكسر الحاء المهملة ، وسكون الياء . الأنساب ٢٩٧/٢ .
 (٣) سير أعلام النبلاء ٣٥٧/١٧ ، الأنساب ٢٠٢/٢ ، ٢٩٨ .
 (٤) سير أعلام النبلاء ج ١٥ ص ٤٥٢ تذكرة الحفاظ ج ٣ ص ٨٦٠ .
 (٥) المرادى : بمضمومة ، وخفة راء . المغنى ٢٤٦ .
 (٦) تهذيب التهذيب ٢١٢/٣ ، التقريب ٢٠٦ .
 (٧) تهذيب التهذيب ٣١/٤ ، التقريب ٢٣٦ .
 (٨) الأزدي : بمفتوحة وسكون زاي . المغنى ٣٠ .
 (٩) تهذيب التهذيب ٨/٤ ، التقريب ٢٣٤ .

- قتادة بن دَعَامَة (١) السَّدُوسِي (٢)، ثقة ومدلس من الثالثة، روى عن أنس بن مالك، وروى عنه أيوب السخيتاني، مات سنة بضع عشرة ومائة (٣).
 - عبيد الله بن الحصين، روى عن ابن عباس، وروى عنه أبو رجاء العطاردي . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر : فيه :

- ١ - أحمد الحيري لم يحكم عليه .
 - ٢ - سعيد القداح صدوق يهم .
 - ٣ - سعيد الأزدي ضعيف .
 - ٤ - قتادة مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع
 - ٥ - عبيد الله بن الحصين لم يحكم عليه .
- فالإسناد ضعيف .

(٩ / ٦ ق) قال تعالى : ﴿ وَرِمَا حُكْمُ ﴾

قال ابن عباس : " كبار الصيد " .

تخريجه :

أورده الآلوسي عن ابن عباس بمثله معلقاً

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : ضعيف

- (١) دعامة : بكسر مهملة ، وخفة عين ، المغنى ١٠١ .
- (٢) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال . المغنى ١٣٨ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٣١٥/٨ ، التقريب ٤٥٣ ، تعريف أهل التقديس ١٠٢ .
- (٤) الجرح والتعديل ٣٩/٥ .
- (٥) المائدة : ٩٤ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٢٩/٤ .
- (٦) روح المعاني ١٩/٧ .

ماورد عنه من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَانْقُلُوا
الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدَلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا
بِلِغِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةً طَعَامٌ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ اللَّهِ عَفَا اللَّهُ عَنْمَا سَلَفُ
وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ (١)

(١٠ / ٣ ر)

(ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم النهى عن صيد الحرم للحلال
والمحرم) (٥٠)

تخريجه :

: أخرجه البخارى (٢)، ومسلم (٣) بسنديهما عن ابن عباس مرفوعا: " حرم
الله مكة ولاينفر صيدها"

الحكم علي سند المؤلف . أورده معلقا

الحكم علي الحديث . متفق عليه

- (١) المائدة : ٩٤ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٤ .
(٢) الصحيح مع الفتوح ٢١٣/٣ ، كتاب الجنائز ، باب الاذخر ، رقم الحديث ١٣٤٩
(٣) الصحيح ج ٢ ص ٩٨٦ كتاب الحج ، باب تحريم مكة وصيدها رقم الحديث ١٣٥٣

(١١ / ٢ ط)

روى عن سعيد بن المسيب قال :

" قتله حرام في هذه الآية وأكله حرام في هذه الآية يعنى أكل ماقتله
المحرم منه " (٥)

تخريجه :

أورده أبو حيان (١) عن سعيد معلقاً بنحوه مختصراً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف

(١٢ / ٣ ط)

روى أشعث عن الحسن قال : " كل صيد يجب فيه الجزاء فذلك الصيد
فيه لا يحل أكله " (٥)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) عن الحسن معلقاً بنحوه مختصراً .

بيان حال الرواة :

أشعث بن بَرَّاز (٣) الهُجَيْمِيُّ (٤) ، ضعفه ابن معين وغيره . وقال
النسائي : متروك الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث ، روى عن

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٤ .
 - (١) البحر المحیط ١٨/٤ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٤ .
 - (٢) البحر المحیط ١٨/٤ .
 - (٣) بزار : بفتح الباء والراء ، الاكمال ٢٥٩/١ .
 - (٤) الهجيمي : بمضمومة وفتح جيم ، المغني ٢٧٢ .

- على بن زيد ، وروى عنه زيد بن حباب . (١)
 - أشعث بن سوار (٢) الكندي ، ضعيف ، روى عن الشعبي ، وروى
 عنه شعبة ، مات سنة ١٣٦ هـ (٣)
 - أشعث بن عبد الله بن جابر الحداني (٤) الأعمى ، صدوق ، من
 الخامسة ، روى عن شهر بن حوشب ، وروى عنه حماد بن سلمة . (٥)
 - أشعث بن عبد الملك الحمراني (٦) ، ثقة فقيه ، روى عن محمد بن
 سيرين ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ٤٢ هـ على خلاف . (٧)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف

تعليق :

لم أستطع أن أدرك أى أشعث روى عن الحسن ، فالأربعة رروا عنه .

(١٣ / ٤ ط)

روى عنه يونس أيضاً أنه " لا يؤكل " (٥)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٨) عن الحسن بنحوه معلقاً .

- (١) التاريخ الكبير ٤٢٨/١ ، ميزان الاعتدال ٢٩٢/١ ، الضعفاء والمتروكين ٥٦ ، التاريخ
 ص ٤٠ .
 (٢) سوار : بتشديد الواو ، الاكمال ٣٨٧/٤ .
 (٣) تهذيب التهذيب ٣٠٨/١ ، التقريب ١١٣ .
 (٤) الحداني : بمهملتين مضمومة فذال مشددة ، المغني ٨٦ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٣١٠/١ ، التقريب ١١٣ .
 (٦) الحمراني : بضم الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الراء ، الأنساب ٢٦٠/٢ .
 (٧) تهذيب التهذيب ٣١٢/١ ، التقريب ١١٣ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٤ .
 (٨) البحر المحيط ١٨/٤ .

بيان حال الرواة :

-يونس بن عبيد العُبدِي (١)، ثقة ثبت ، روى عن إبراهيم التيمي ،
 وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٩هـ (٢)
 -يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني (٣)، صدوق يهم
 قليلاً، روى عن عامر الشعبي ، وروى عنه الثوري ، مات سنة
 ١٥٢هـ . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف

تعليق :

لم أستطع أن أدرك أى يونس روى عن الحسن .

(١٤ / ط ٥)

روى حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن في الصيد يذبحه المحرم
 قال: "يأكله الحلال " (٥)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٦) ، وابن حجر (٧) عن الحسن بمثله معلقاً .

-
- (١) العبدِي : بمفتوحة ، وسكون موحدة ، المغني ١٨٣ .
 (٢) تهذيب التهذيب ٣٨٩/١١ ، التقريب ٦١٣ .
 (٤) الهمداني : بمفتوحة وسكون ميم ، المغني ٢٧٢ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٣٨١/١١ ، التقريب ٦١٣ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٤ .
 (٦) البحر المحيط ١٨/٤ .
 (٧) فتح الباري ٢١/٤ ، كتاب جزاء الصيد .

بيان حال الرواة :

- حماد بن سلمة بن دينار البصري ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت
وتغير حفظه بآخره ، روى عن قتادة ، وروى عنه الثوري ، مات سنة
١٦٧ هـ . (١)

- يونس بن عبيد ، ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ١٣ .
- يونس بن أبي اسحاق صدوق يهم قليلا تقدم ذكره في الأثر ١٣ .
- الحكم علي سند المؤلف :** أورده معلقاً بصيغة الجزم .
- الحكم علي الأثر ضعيف .**

تعليق . روى عن الحسن صيد المحرم انه يؤكل ولا يؤكل من قبل الحلال ومراده أنه يؤكل اذا
اعتبرناه ذكياً ولا يؤكل لأنه غير ذكى بل مقتول وهذا المعنى قال به الجصاص (٢)
(١٥ / ٦ ط)

- قال عطاء : " إذا أصاب المحرم الصيد لا يأكله الحلال " .

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٦ - ١٧ - ١٨ / ٧-٨-٩ ط)

- قال الحكم ، وعمرو بن دينار : " يأكله الحلال وهو قول سفيان " .

تخريجه :

أوردها عنهم أبو حيان (٣) بمثله معلقاً .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٤ .
(١) تهذيب التهذيب ١١/٣ ، التقريب ١٧٨ .
(٢) المصدر السابق .
• أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٤ .
(٣) البحر المحيط ١٨/٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الآثار :

ضعيفة

- روى عن ابن عباس ، وابن عمر ، وأبي سعيد ، وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " خمس يقتلهن المحرم في الحل والحرم : الحية ، والعقرب ، والغراب ، والفأرة ، والكلب العقور " •

(١٩ / ٤ ر)

حديث ابن عباس

تخريجه :

: أخرجه أحمد (١) ، وأبو يعلى الموصلى (٢) ، والطبرانى (٣) ثلاثتهم من طريق ليث بن أبي سليم عن طاووس عن ابن عباس مرفوعاً بمثله .

- ليث بن أبي سليم بن زعيم ، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك ، قال أحمد . (مضطرب الحديث) (٤) .

قال النسائي (ضعيف) (٥) .

روى عن مجاهد ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٤٨ هـ . (٥)

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٤ .
 (١) المسند ٥٥٤/١ ، رقم الحديث ٢٣٣ .
 (٢) المسند ج ٣ ص ٣٩ رقم الحديث ٢٤٢٢ ، ٢٦٨٥ .
 (٣) المعجم الكبير ج ١١ ص ٣٥ . رقم الحديث ١٠٩٥٩ .
 (٤) العلل ج ١ ص ٤٠٠ .
 (٥) الضعفاء والمتروكين ٢٠٩ .
 (٦) تهذيب التهذيب ٤١٧/٨ ، التقريب ٤٦٤ .

-طاوس بن كيسان (١) اليماني ، ثقة فقيه فاضل ، روى عن عائشة ،

وروى عنه وهب ابن منبه ، مات سنة ١٠٦ هـ . (٢)

فيه ليث بن أبي سليم ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شاهد صحيح عن ابن عمر - سيأتى بعده - .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة التمریض ،

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي (٣) : " فيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس " .

قال الشوكاني (٤) : " في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه

مدلس " .

قال أحمد شاكر (٥) : " إسناده صحيح " .

أميل الى رأى الهيثمي والشوكاني لأن ليثا ضعيف والله أعلم .

بيان غريب الحديث :

العقور : " كل سبع يعقر: أي يجرح ويقتل ويفترس كالأسد " . (٦)

(١) كيسان : بفتح كاف ، وسكون تحتيه . المغنى ٢١٤ .

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٥ ، التقريب ٢٨١ .

(٣) المجمع ٢٢٨/٣ ، باب فيما يقتله المحرم .

(٤) نيل الأوطار ٢٦/٥ ، باب ما يقتل من الدواب في الحرم .

(٥) المسند - الشرح - ٩٥/٤ ، رقم الحديث ٢٣٣٠ .

(٦) النهاية في غريب الحديث ٢٧٥/٣ .

(٢٠ / ٥ ر)

حديث ابن عمر (.)

تخريجه :

: أخرجه البخارى (١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن عبد الله بن عمر .
مرفوعاً ، ولفظه " خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جناح "

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرىض

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٤ .
(١) الصحيح مع الفتح ٣٤/٤ ، كتاب جزاء السيد ، باب ما يقتل المحرم من الدواب ، رقم الحديث ١٨٢٦ .
الصحيح مع الفتح ٣٥٥/٦ ، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم ، رقم الحديث ٣٣١٥ .
(٢) الصحيح ٨٥٧/٢ ، كتاب الحج ، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله ، رقم الحديث ١١٩٩ .

(٢١ / ٦ ر)

حديث أبي سعيد . (٥٠)

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود (١) .

حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا هشيم ، حدثنا يزيد بن أبي زياد ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً . بنحوه ، وزيادة السبع العادي ، ولفظ غريب " ويرمي الغراب ولا يقتله " . -هشيم (٢) بن بشير السلمي (٣) ، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي ، روى عن سليمان التيمي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٨٣ هـ (٤)

-يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٦ هـ . (٥) -عبد الرحمن بن أبي نعم (٦) البجلي (٧) ، صدوق ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه الثوري ، من الثالثة ، مات قبل المائة . (٨) فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف فالإسناد ضعيف .

ثانياً : أخرجه الترمذي (٩) حيث تابع أحمد بن حنبل بن منيع به ، بمثله .

-
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٤ .
 (١) السنن ٤٢٥/٢ ، كتاب المناسك ، باب ما يقتل المحرم من الدواب رقم الحديث ١٨٤٨ .
 (٢) هشيم : بمضمومة ، وفتح معجمة . المغني ٢٧٠ .
 (٣) السلمي : بمضمومة ، وفتح لام . المغني ١٣٩ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٥٣/١١ ، التقريب ٥٧٤ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٢٨٧/١١ ، التقريب ٦٠١ .
 (٦) نعم : بضم نون ، وسكون عين . المغني ٢٥٦ .
 (٧) البجلي : بموحدة ، وجيم مفتوحتين . المغني ٤٥ .
 (٨) تهذيب التهذيب ٢٥٦/٦ ، التقريب ٣٥٢ .
 (٩) السنن ١٩٨/٣ ، كتاب الحج ، باب ما يقتل المحرم من الدواب ، رقم الحديث ٨٣٨ .

ثالثاً: أخرجه ابن ماجه (١) حيث تابع هشيم محمد بن فضيل به، بمثله .

الحكم علي سند المؤلف . :أورده معلقاً بصيغة التمرير ،

الحكم علي الحديث . :قال الترمذی " هذا حديث حسن " .

قال المنذرى (٢) " وفى إسناده يزيد بن أبى زياد " .

قال ابن حجر (٣) : " وفيه يزيد بن أبى زياد ، وهو ضعيف وإن حسنه

الترمذی ، وفيه لفظه منكره : وهي قوله : ويرمي الغراب ولا يقتله " .

والحديث له شاهدان صحيحان عن ابن عمر (٤) ، وعائشة (٥) رضي الله

عنهما ويرتقي بهما الى درجة الحسن لغيره .

(٢٢ / ٧ ر) طريق عائشة (•)

تخريجه أخرجه البخارى، (٦) . ومسلم (٧) بسنديهما عن عائشه مرفوعاً بمثله

الحكم علي سند المؤلف . :أورده معلقاً بصيغة التمرير

الحكم علي الحديث متفق عليه .

(١) السنن ٣/١٩٨ ، كتاب المناسك ، باب ما يقتل المحرم ، رقم الحديث ٣٠٨٩ .

(٢) مختصر سنن أبى داود ٢/٣٦٠ ، كتاب المناسك ، باب ما يقتل المحرم ، رقم الحديث ١٧٧٠ .

(٣) التلخيص الحبير ٢/٢٩٤ ، كتاب الحج ، باب محظورات الاحرام .

(٤) صحيح البخارى مع الفتح ٦/٣٣٥ ، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ، رقم الحديث ٣٣١٥ ، صحيح مسلم ٢/٨٥٧ ، كتاب الحج ، باب

ما يندب للمحرم وغيره وقتله ، رقم الحديث ١١٩٩ .

(٥) صحيح البخارى مع الفتح ٤/٣٤ ، كتاب جزاء الصيد ، باب ما يقتل المحرم من الدواب ، رقم الحديث ١٨٢٩ ، صحيح مسلم ٢/٨٥٦ ، كتاب الحج ، باب ما يندب

للمحرم وغيره قتله ، رقم الحديث ١١٩٨ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ص ٤/١٣١ .

(٦) الصحيح مع الفتح ٤/٣٤ ، كتاب جزاء الصيد ، باب ما يقتل المحرم من الدواب ، رقم الحديث ١٨٢٩ .

(٧) الصحيح ج ٢ ص ٨٥٦ كتاب الحج ، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله

رقم الحديث ١١٩٨

(٢٣ / ٧ ق)

-روى عن أبى هريرة قال : " الكلب العقور الأسد " (٥)

تخريجه : أخرجه الطحاوى (١) .

حدثنا محمد بن خزيمة قال : ثنا أبو حذيفة قال : ثنا زهير بن محمد ،

عن زيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، بمثله .

-محمد بن خزيمة بن راشد المصرى ، ثقة ، روى عن محمد بن عبدالله

الأنصارى ، وروى عنه الطحاوى ، مات سنة ٢٧٦هـ . (٢)

-أبو حذيفة : موسى بن مسعود النهدى (٣) ، صدوق سىء الحفظ وكان

يصحف ، روى عن أيمن بن نابل ، وروى عنه البخارى ، مات سنة

٢٢٠هـ على خلاف .

-زهير بن محمد التميمى ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف

بسببها ، مات سنة ١٦٢هـ (٥) .

-زيد بن أسلم العدوى (٦) ، ثقة عالم وكان يرسل ، روى عن ابن عمر ،

وروى عنه حفص بن ميسرة ، مات سنة ١٣٦هـ (٧) .

-أبو صالح السمان : ذكوان ، ثقة ثبت ، روى عن ابن عمر ، وروى عنه

عطاء بن أبى رباح ، مات سنة ١٠١هـ (٨) .

فيه أبو حذيفة صدوق يخطئ ، وزهير ضعيف ، فالإسناد ضعيف ،

ويرتقى الى درجة الحسن لغيره بشاهد لأبى هريرة . (٩)

-
- (٥) أحكام القرآن ص ١٣١/٤ .
 (١) شرح معانى الآثار ١٦٤/٢ ، كتاب مناسك الحج ، باب ما يقتل المحرم من الدواب .
 (٢) تراجم الأحبار شرح معانى الآثار ٣/٤ .
 (٣) النهدى : بمفتوحة ، وهاء ساكنة . المغنى ٢٦٢ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٣٢٩/١٠ ، التقريب ٥٥٤ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٣٠١/٣ ، التقريب ٢١٧ .
 (٦) العدوى : بعين ، ودال مفتوحتين . المغنى ١٨٥ .
 (٧) تهذيب التهذيب ٣٤١/٣ ، التقريب ٢٢٢ .
 (٨) تهذيب التهذيب ١٨٩/٣ ، التقيب ٢٠٣ .
 (٩) المصدر السابق .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر : إسناده حسن .

(٢٤ / ٨ ر)

روى حجاج بن أرطاة عن وبرة قال : سمعت ابن عمر يقول : " أمر
النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الذئب ، والفأرة ، والغراب ، والحدأة"
(٥)

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) .

حدثنا ابن نمير ، أخبرنا حجاج ، به ، بمثله .

عبد الله بن نمير الهمداني ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة روى عن الثوري وروى عنه أحمد مات سنة
٢٢٩هـ (٢) .

١ - حجاج بن أرطاة (٣) بن ثور النخعي (٤) ، أبو أرطاة ، صدوق كثير
الخطأ ، ومُدلس من الرابعة ، روى عن عطاء ، وروى عنه الثوري من
السابعة ، مات سنة ١٤٥هـ . (٥)

وبرة (٦) بن عبد الرحمن المسلي (٧) ، أبو خزيمة ، ثقة ، من الرابعة ،
روى عن بن عباس ، وروى عنه بيان بن بشر ، مات سنة ١١٦هـ (٨) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٤ .
(١) المسند ٢٤٦/٢ ، رقم الحديث ٤٧٣٧ ، ٢٦٥/٢ ، رقم الحديث ٤٨٥١ .
(٢) تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٥٢ التقريب ٣٢٧ .
(٣) أرطاة : بمفتوحة ، وسكون راء . المغنى ١٩ .
(٤) النخعي : بنون ومعجمة مفتوحتين . المغنى ٢٦١ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٧٢/٢ ، التقريب ١٥٢ ، تعريف أهل التقديس ١٢٥ .
(٦) وبرة : بمفتوحة وسكون موحدة . المغنى ٢٦٣ .
(٧) المسلي : بضم الميم وسكون السين وتخفيفها . الأنساب ٢٩٥/٥ .
(٨) تهذيب التهذيب ٩٥/١١ ، التقريب ٥٨٠ .

الحكم علي الحديث :

فيه الحجاج مدلس من الرابعة ، فالإسناد ضعيف (١) .
والحديث له شاهدان صحيحان عن ابن (٢) عمر ، وعائشة (٣) رضى الله
عنهما وبهما يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

(٢٥ / ٩ ر)

النبي صلى الله عليه وسلم : دعا على عتيبة بن أبي لهب " أكلك كلب
الله الأسد " (٥) .

تخريجه :

أولاً: أخرجه الطبراني (٤) .

حدثنا محمد بن جعفر بن أعين البغدادي ، ثنا أبو الأشعث أحمد ابن
المقدام ، ثنا زهير بن العلاء ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ابن
دعامة قال : تزوج أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عتيبة...
بنحوه مطولاً .

-محمد بن جعفر أعين البغدادي ، ثقة ، روى عن الحسن بن بشر، روى
عنه محمد بن عبد الله بن حيوية ، مات سنة ٢٩٣ هـ (٥) .

-أحمد بن المقدام ، صدوق صاحب حديث طعن أبو داود في مروءته ،
روى عن حماد بن زيد ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٥٣ هـ (٦) .

-
- (١) السنن الكبرى ٢١٠/٥ ، كتاب الحج ، باب ما يقتله المحرم ، الفتح الرباني ٢٧٣/١١ ،
كتاب الحج ، ما يحوز للمحرم قتله من الدواب ، رقم الحديث ٢٠٨ .
 - (٢) صحيح البخاري مع الفتح ٣٥٥/٦ ، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب في
شراب أحدكم ، رقم الحديث ٣٣١٥ ، صحيح مسلم ٨٥٧/٢ ، كتاب الحج ، باب
ما يندب للمحرم وغيره قتله ، رقم الحديث ١١٩٩ .
 - (٣) صحيح البخاري مع الفتح ، ٣٤/٤ ، كتاب جزاء الصيد ، باب ما يقتل المحرم من
الدواب ، رقم الحديث ١٨٢٩ ، ٣٥٥/٦ ، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب
في شراب أحدكم ، رقم الحديث ٣٣١٤ .
 - (٤) أحكام القرآن للجصاص ١٣١/٤ .
 - (٥) المعجم الكبير ٤٣٥/٢٢ ، رقم الحديث ، ١٠٦٠ .
 - (٥) سير أعلام النبلاء ٥٦٦/١٣ ، تاريخ بغداد ١٢٨/٢ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٧٠/١ ، التقريب ٨٥ .

- زهير بن العلاء العُبدِي (١) ، روى عن أبي حاتم الرازي أنه قال : "أحاديثه موضوعة " .

وذكره ابن حبان فى الثقات . (٢)

- سعيد بن أبي عروبة (٣) : مهران اليشكرى (٤) ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس فى قتادة ، روى عن الحسن ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٥٦هـ على خلاف . (٥)
- قتادة بن دعامة السدوسى ، ثقة ثبت ، مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره فى الأثر ٨ .

ثانياً: أخرجه الحاكم (٦) .

أخبرني أبو بكر بن أبي نصر المزكي بمرور ، ثنا الحارث بن أبي أسامة ، ثنا العباس بن الفضل الأنصاري ، ثنا الأسود بن شيبان ، عن أبي نوفل ابن أبي عقرب ، عن أبيه ، بنحوه .
- أبو بكر المزكي لم أقف على ترجمته .
- الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، صدوق ، روى عن يزيد بن هارون ، وروى عنه محمد بن جرير الطبري ، مات سنة ٢٨٢هـ . (٧)
- العباس بن الفضل ، أبو عثمان الأزرق ، ضعيف ، روى عن حرب بن شداد ، وروى عنه محمد بن أيوب ابن الضريس ، من التاسعة (٨) .

(١) العبدى : بمفتوحة ، وسكون موحدة . المغنى ١٨٣ .

(٢) ميزان الاعتدال ٨٣/٢ ، الثقات ٢٥٦/٨ .

(٣) عروبة : بفتح مهملة ، وضم راء . المغنى ١٧٣ .

(٤) اليشكرى : بفتح تحتية ، وشين معجمة ، وضم كاف . المغنى ٢٧٨ .

(٥) تهذيب التهذيب ٥٦/٤ ، التقريب ٢٣٩ .

(٦) المستدرک ٥٨٨/٢ ، رقم الحديث ٣٩٨٤ .

(٧) تاريخ بغداد ٢١٨/٨ ، سير أعلام النبلاء ٣٨٨/١٣ .

(٨) تهذيب التهذيب ١١٢/٥ ، التقريب ٢٩٤ .

-الأسود بن شيبان السدوسي (١)، ثقة عابد ، روى عن الحسن ، وروى عنه ابن المبارك ، مات سنة ١٦٠هـ (٢) .

-أبونوفل بن أبي عقرب البكري، اسمه مسلم، وقيل عمرو بن مسلم، وقيل معاوية بن مسلم، ثقة، روى عن عائشة، وروى عنه شعبة، من الثالثة (٣) .

-أبو عقرب البكري ، اسمه خويلد بن بجير ، وقيل عويج بن خويلد ، صحابي نزل البصرة ، وكان جواداً . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

قال ابن حجر(٥) : " وهو حديث حسن أخرجه الحاكم من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب " .

قال الهيثمي (٦) : " وفيه زهير بن العلاء ، وهو ضعيف " .

قال الحاكم (٧) : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي

أميل الى رأى ابن حجر فربما جمع طريق الطبراني والحاكم فأصبح الحديث حسناً والله أعلم

(٢٦ / ١٠ ر)

روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الضبع صيد وفيه كبش إذا قتله المحرم " (٥٠)

تخریجه :أولاً: أخرجه أبو داود(٨)

حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي، حدثنا جرير بن حازم ، عن عبد الله

- (١) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال . المغني ١٣٨ .
- (٢) تهذيب التهذيب ٢٩٦/١، التقريب ١١١ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٢٨٥/١٢، التقريب ٦٧٩ .
- (٤) تهذيب التهذيب ١٨٩/١٢، التقريب ٦٥٩ .
- (٥) فتح الباري ٣٩/٤، كتاب جزاء الصيد ، باب ما يقتل المحرم من الدواب .
- (٦) مجمع الزوائد ١٨/٦، كتاب المغازي، باب تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أرسل اليه .
- (٧) المصدر السابق .
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ص ١٣٢/٤ .
- (٨) السنن ١٥٨/٤، كتاب الأطعمة، باب في أكل الضبع، رقم الحديث ٣٨٠١ .

بن عبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي عمار ، عن جابر ، بنحوه .
 -محمد بن عبد الله الخزاعي ، صدوق ، روى عن همام بن يحيى ،
 وروى عنه ابن ماجه ، من العاشرة . (١)
 -جرير بن حازم الأزدي (٢) ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله
 أوهام إذا حدث من حفظه ، روى عن الحسن ، وروى عنه الأعمش ،
 مات سنة سبعين بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه . (٣)
 -عبدالله بن عبيدالله بن عبيدالله بن عبيدالله بن عباس ، وروى عنه الأوزاعي ، مات سنة ١١٣ هـ (٤)
 -عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار المكي ، ثقة ، روى عن أبي
 هريرة ، وروى عنه عمرو بن دينار ، من الثالثة . (٥)
 فيه جرير له أوهام ، فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه الترمذي . (٦)

حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا بن جريج ،
 عن عبد الله بن عمير ، عنه ، وبنحوه رواية أبي داود مختصراً .
 -أحمد بن منيع البغوي (٧) ، ثقة روى عن ابن عيينة ، وروى عنه ابن
 خزيمة ، مات سنة ٢٤٤ هـ . (٨)
 -إسماعيل بن إبراهيم الأسدي (٩) ، المعروفة بابن عليّة ، ثقة ، روى عن
 سليمان التيمي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٩٣ هـ . (١٠)
 عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، ثقة ، ومدلس من

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢٣٦/٩ ، التقريب ٤٨٦ .
 - (٢) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون دال . المغني ٣٠ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٦٠/٢ ، التقريب ١٣٨ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢٦٩/٥ ، التقريب ٣١٢ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ١٩٣/٦ ، التقريب ٣٤٤ .
 - (٦) السنن ٢٠٧/٣ ، كتاب الحج ، باب ماجاء في الضبع ، رقم الحديث ٨٥١ .
 - (٧) البغوي : بباء وغيّن معجمة مفتوحتين . المغني ٤٧ .
 - (٨) تهذيب التهذيب ٧٢/١ ، التقريب ٨٥ .
 - (٩) الأسدي : بهمة ، وسين هملة مفتوحتين . المغني ٣٠ .
 - (١٠) تهذيب التهذيب ٢٤١/١ ، التقريب ١٠٥ .

الثالثة، روى عن عطاء ، وروى عنه الأوزاعي ، مات سنة ١٥٠ هـ على خلاف (١)

فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ، فالإسناد ضعيف ، ولكن بمتابعته بجريير بن حازم عند أبي داود ويرتقى الحديث الى درجة الحسن لغيره .

ثالثاً: أخرجه النسائي (٢)

أخبرني محمد بن منصور قال : حدثنا سفيان قال : حدثني ابن جريج، به وينحوه رواية الترمذي مختصراً .

-محمد بن منصور بن ثابت الخزاعي ، ثقة ، روى عن مروان بن عيينة، مات سنة ٢٥٢ هـ (٣).
-سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة ، روى عن أبان بن تغلب ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٩٨ هـ (٤)

وتابع إسماعيل بن إبراهيم سفيان عن ابن جريج به، بنحو رواية الترمذي.

رابعاً: أخرجه ابن ماجه (٥) .

حدثنا علي بن محمد ، ثنا وكيع ، ثنا جريير بن حازم ، به ، ويمثل رواية أبي داود .

-علي بن محمد بن أبي الخصيب القرشي ، صدوق ، ربما أخطأ، روى عن يحيى بن عيسى الرملي ، وروى عنه أحمد بن سالم الشافعي ، مات سنة ١٥٨ هـ (٦) .
وكيع بن الجراح بن مليح ثقة حافظ عابد روى عن جريير بن حازم وروى عنه الحميدي مات سنة ٢٩٧ هـ (٧)
وتابع محمد الخزاعي وكيعاً عن جريير به ، ويمثل رواية أبي داود

-
- (١) تهذيب التهذيب ٣٥٧/٦ ، التقريب ٣٦٣ ، تعريف أهل التقديس ٩٥ .
 - (٢) السنن ٢٠٠/٧ ، كتاب الصيد والذبائح ، رقم الحديث ٤٣٢٣ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٤١٦/٩ ، التقريب ٥٠٨ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ١٠٤/٤ ، التقريب ٢٤٥ .
 - (٥) السنن ١٠٣٠/٢ ، كتاب المناسك ، باب جزاء الصيد، رقم الصيد ٣٠٨٥ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٣٣٢/٧ ، التقريب ٤٥ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٠٩ التقريب ٥٨١

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

- قال الترمذی (١) : " هذا حديث حسن صحيح " .
 قال الترمذی (٢) : " سألت عنه البخاري فصحه " .
 قال الحاكم (٣) : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " وسكت عنه الذهبي .
 قال البيهقي (٤) : " حديث جيد تقوم به الحجة " .
 قال تعالى ﴿ ومن قتله منكم متعمداً ﴾ (٥)
 " سواء قتله عمداً أو خطأ فعليه الجزاء " وهو قول عمر، وعثمان،
 والحسن ، رواية عن ابراهيم (٥)

(٢٧ / ٨ ق)

أثر عمر (٥)

تخریجه :

أخرجه عبد الرزاق ٦ ، وابن أبي شيبة ٧ من طريق سفيان ، عن جابر، عن الحكم أن عمر كان يكتب في الخطأ والعمد

-
- (١) المصدر السابق .
 (٢) التلخيص الحبير ٢/٢٩٨ ، كتاب الحج ، باب محرمات الإحرام .
 (٣) المستدرک ١/٦٢٢ ، كتاب المناسك رقم الحديث ١٦٦١-١٦٦٢ .
 (٤) السنن الكبرى ٥/١٨٣ ، كتاب ، باب فدية الضبع .
 (٥) المائدة : ٩٥ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ .
 (٦) المصنف ج ٤ ٣٩٤ كتاب المناسك باب ذكر الصيد وقتله
 (٧) المصنف : ٣/٣٩٥ ، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأه سواء .

- سفيان بن سعيد الثوري ، ثقة حافظ ، تقدم ذكره في الأثر ٧ .
- سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- جابر بن يزيد الجعفي (١) ، ضعيف رافضى ، روى عن عكرمة وروى عنه شعبة ، ومات سنة ١٢٧هـ على خلاف (٢) .
- الحكم بن عتيبة الكندي (٣) ، ثقة ثبت إلا أنه يدلّس ، روى عن عطاء ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١١٣هـ على خلاف (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

فيه جابر ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

(٢٨ / ٩ ق) أثر عثمان (٥)

تخريجه :

أورده ابن الجوزي (٥) عن عثمان بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر : ضعيف

- (١) الجعفي : بضم الجيم ، وسكون العين الهملة ، الأنساب ٦٧/٢ .
- (٢) تهذيب التهذيب ٤١/٢ ، التقريب ١٣٧ .
- (٣) الكندي : بكسر القاف ، وسكون النون . الأنساب ١٠٤/٥ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٣٧٢/١ ، التقريب ١٧٥ .

- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .
- (٥) زاد المسير ٤٢٢/٢ .

(٢٩ / ١٠ ط)

أثر الحسن (٥)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : نا وكيع ، عن سفيان ، عن الحسن قال : (يحكم عليه في الخطأ والعمد .)

- وكيع تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٦ ، وهو ثقة .
- سفيان بن عيينة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ، وهو ثقة .
- سفيان الثوري ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٣٠ / ١١ ط)

• أثر إبراهيم

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢)

حدثنا أبو بكر قال : نا وكيع عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : " يحكم عليه في الخطأ والعمد . "

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .
 - (١) المصنف ٣/٣٩٦ ، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأ سواء .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .
 - (٢) المصنف ٣/٣٩٦ ، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأ سواء .

- وكيع بن الجراح تقدم ذكره فى الحديث رقم ٢٦ وهو ثقة .
- سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .
- سفيان الثورى تقدم ذكره فى الأثر رقم ٧ وهو ثقة .
- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمى (١)، ثقة ثبت ، روى عن الحسن ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٣٢ هـ (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم على الأثر :

الإسناد صحيح .

- روى منصور، عن قتادة ، عن رجل قد سماه، عن ابن عباس أنه كان لا يرى فى الخطأ شيئاً وهو قول طاوس ، وعطاء، وسالم ، والقاسم ، وأحد قولي مجاهد فى رواية جابر الجعفي .

(٣١ / ١٠ ق)

أثر ابن عباس (٠)

تخریجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة (٣) .
- حدثنا أبو بكر قال : نا ابن عليّة عن حسين ، عن قتادة عن أبى مزينة عن ابن عباس قال : (ليس عليه فى الخطأ شيء .)

(١) السلمى : بمضمومة وفتح لام ، المغنى ١٣٩ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٠/٢٧٧ ، التقريب ٥٤٧ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٣٣ ، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأه سواء..

(٣) المصنف ٣/٣٩٦ ،

بيان حال الرواة :

-منصور بن زاذان الواسطي ، ثقة ثبت عابد ، روى عن عطاء ، وروى عنه مسلم بن سعيد الواسطي ، مات سنة ١٢٩ هـ (١) .

-قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-ابن عليّة : إسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، ثقة حافظ ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-حسين بن ذكوان ، المعلم البصري ، ثقة ربما وهم ، روى عطاء ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٥ هـ (٢) .

-أبو مزينة لم أقف على ترجمته .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقا بصيغة الجزم**الحكم علي الأثر :** فيه قتاده مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع فالاسناد

ضعيف

(٣٢ / ١٢ ط)

أثر طاوس (٥)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) ، وابن أبي شيبة (٤) من طريق أيوب عن طاوس بنحوه

(١) تهذيب التهذيب ٢٧٢/١٠ ، التقريب ٥٤٦ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٩٣/٢ ، التقريب ١٦٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .

(٣) المصنف ج ٤ ص ٣٩٢ كتاب الحج باب ذكر الصيد وقتله

(٤) المصنف ٣٩٦/٣ ، كتاب الحج ، من قال عمد الصيد وخطأه سواء .

-أيوب بن أبي تميمة السُّخْتِيَانِي (١)، أبو بكر البصري، ثقة ثبت، روى عن عطاء، وروى عنه الأعمش، من الخامسة، مات سنة ١٣١ هـ (٢).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٣٣ - ٣٦ / ١٣ - ١٦ ط)

أثر عطاء ، وسالم ، والقاسم، ومجاهد (٥)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبه (٣).

حدثنا أبو بكر قال : نا ابن يمان ، عن سفيان ، عن جابر عن سالم ، والقاسم ، وعطاء، وطاوس ، ومجاهد قالوا : بنحو قول ابن عباس .

(١) السختياني: بفتح السين المهملة، وسكون الخاء المعجمة بواحدة، وكسر التاء المنقوطة بإثنتين ، الأنساب ٢٣٢/٣ .

(٢) تهذيب التهذيب ٣٤٨/١، التقريب ١١٧ .

(٥) أحكام القرآن ١٣٣/٤ .

(٣) المصنف ٣٩٦/٣، كتاب الحج، من قال عمد الصيد وخطأه سواء .

-ابن يمان : يحيى بن يمان العجلي (١)، صدوق يخطئ كثيراً، من كبار التاسعة ، روى عن حمزة الزيات ، وروى عنه ابن معين، مات سنة ٢٨٩ هـ . (٢)

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ثقة .
-جابر الجعفي تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الآثار :

فيها :

١ - يحيى بن يمان صدوق يخطئ كثيراً .

٢ - جابر الجعفي ضعيف .

فهي ضعيفة .

(٣٧ / ١٧ ط)

قال تعالى ﴿ وَمَنْ قَتَلْهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا ﴾ (٣)

-روى سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال : " إذا كان عامداً *
لقتله ناسياً لإحرامه فعليه الجزاء وإن كان ذاكراً لإحرامه عامداً * * لقتله
فلا جزاء عليه (.)

(١) العجلي : بكسر العين المهملة ، وسكون الجيم ، الأنساب ١٦٠/٤ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٦٧/١٢ ، التقريب ٥٩٨ .

(٣) المائدة : ٩٤ .

* في المخطوطة رقم اللوحة ٤٧٧ ، الصفحة ب ، متعمداً

** في المخطوطة رقم اللوحة ٤٧٧ ، الصفحة ب ، سقطت هذه العبارة .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .

تخریجه .

أخرجه الطبري (١) .

حدثنا سفيان بن وكيع قال : حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه .

-سفيان بن وكيع الجراح ، صدوق إلا أنه إبتلي بوراقة فأدخل فيه ما ليس فيه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، روى عن يحيى القطان ، وروى عنه الترمذي ، من العاشرة مات سنة ٢٧٤هـ (٢)

-سفيان بن عيينة الهلالي ، ثقة حافظ ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفي إسناده ابن أبي نجيح وهو مدلس من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع .

الحكم علي الأثر :

فيه نسفنان بن وكيع ساقط ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٣٨ / ١٨ ط) روى عن الحسن نحو قول مجاهد (٥)

تخریجه :

أخرجه الطبري (٣)

حدثنا عمرو بن علي قال : حدثنا محمد بن أبي عدي قال : حدثنا إسماعيل بن مسلم ، بنحوه .

(١) التفسير ٨/١١ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٠٩/٤ ، التقريب ٢٤٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .

(٣) التفسير ٩/١١ .

- عمرو بن على بن بحر الفلاس ، ثقة حافظ ، روى عن القطان، وروى عنه الحسن بن سفيان ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٩ هـ (١) .
- محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، ثقة ، روى عن سليمان التيمي ، وروى عنه أحمد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٩٤ هـ . (٢)
- إسماعيل بن مسلم المكي ، أبو إسحاق البصري ، ضعيف الحديث ، روى عن الشعبي ، وروى عنه الأعمش . (٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :فيه إسماعيل المكي ، ضعيف فالإسناد ضعيف .

(٣٩ / ١١ ر)

حكم النبي صلى الله عليه وسلم في بريرة (٥)

تخريجه :

: أخرجه البخارى (٤)، ومسلم (٥) بسنديهما، عن عائشة رضى الله عنها قالت : " اشترت بريرة، فاشتراط أهلها ولاءها، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: أعتقها ، فإن الولاء لمن أعطى الورق ، فأعتقها ، فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت : لو أعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده . فاختارت نفسها " .

(١) تهذيب التهذيب ٧٠/٨، التقريب ٤٢٤ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٢/٩، التقريب ٤٦٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ٢٨٩/١، التقريب ١١٠ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٤ .

(٤) الصحيح مع الفتح ١٦٧/٥، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته رقم الحديث ٢٥٣٦.

(٥) الصحيح ج ٢ ص ١١٤٢ كتاب العتق باب انما الولاء لمن اعتق رقم الحديث ١٥٠٤

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٤٠ / ١٢ ر)

حكم النبي صلى الله عليه وسلم ببقاء صوم الأكل ناسياً . (٥٠)

تخریجه :

أخرجه البخاري . (١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن أبي هريرة مرفوعاً : " إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه " .

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث

متفق عليه

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ١٥٥/٤ ، كتاب الصوم ، باب الصائم إذا أكل وشرب ناسياً ، رقم الحديث ١٩٣٣ .

(٢) الصحيح ٨٠٩/٢ ، كتاب الصيام ، باب أكل الناسي وشربه ، رقم الحديث ١١٥٥ .

(٤١ / ١١ ق)

-روى عن ابن عباس " أن المثل نظيره في الأروى بقرة وفي الطيبة شاة وفي النعامة بغير " (٥) وهو قول سعيد بن جبير ، وقتادة .

تخریجه :

أولاً: أخرجه الطبري (١) .

حدثني المثنى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ، بنحوه مطولاً .

-المثنى لم أقف على ترجمته ، ولكن ابن كثير وثقه . (٢)

-عبد الله بن صالح الجهني (٣) ، أبو صالح ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه غفلة ، من العاشرة ، روى عن ابن لهيعة ، وروى عنه ابن معين ، مات سنة ٢٢٢ هـ (٤) .

-معاوية بن صالح الحضرمي ، أبو عمرو ، صدوق له أوهام ، روى عن مكحول الشامي ، وروى عنه الثوري ، من السابعة ، مات سنة ١٥٨ هـ . (٥)

-علي بن أبي طلحة الهاشمي ، أبو الحسن ، روى عن ابن عباس ولم يسمع منه ، روى عنه الحكم ، صدوق قد يخطئ ، من السادسة ، مات سنة ١٤٣ هـ . (٦)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .

(١) التفسير ١٨/١١ .

(٢) التفسير ١/٨٨، ١٠٥، ١٣٨، ١٣٩، ٣٣٩ .

(٣) الجهني : بمضمومة ، وفتح هاء ، المغني ٦٨ .

(٤) تهذيب التهذيب ٥/٢٢٥ ، التقريب ٣٠٨ .

(٥) تهذيب التهذيب ١٠/١٨٩ ، التقريب ٥٣٨ .

(٦) تهذيب التهذيب ٧/٢٩٨ ، التقريب ٤٠٢ .

ثانياً: أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن جريج عن عطاء ،
عن ابن عباس ، بنحوه مختصراً .

-أبو خالد الأحمر ، سليمان بن حيان ، روى عن حميد الطويل، وروى عنه
أحمد، صدوق يخطيء ، من الثامنة ، مات سنة ١٩٠ هـ . (٢)
-ابن جريج ، عبد الملك بن عبد العزيز مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره
في الحديث ٢٦ .

-عطاء بن أبي مسلم الخراساني (٣) ، أبو عثمان ، صدوق يهم كثيراً ،
ويرسل كثيراً ويدلس ، روى عن عطاء ، وروى عنه شعبة ، من
الخامسة، مات سنة ١٣٥ هـ (٤) .

ثالثاً: أخرجه البيهقي (٥) :

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ، أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن
عبدوس ، ثنا عثمان بن سعيد ، ثنا عبد الله بن صالح ، عن معاوية
-ابن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس مختصراً .
أبو زكريا بن أبي إسحاق، يحيى بن إبراهيم المزكي (٦) ، ثقة، روى عن
-الحسن بن يعقوب ، وروى عنه عثمان بن محمد، مات سنة
٤١٤ هـ . (٧)

-أبو الحسن ، حمد بن محمد بن عبدوس ، العنزي (٨) ، الطرايفي نسبة

-
- (١) في المصنف ٣/٣٠٢ ، كتاب الحج ، في النعامة يصيبها المحرم .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٤/١٥٩ ، التقريب ٢٥٠ .
 - (٣) الخراساني : بضم الخاء المعجمة وفتح الراء والسين ، الأنساب ٢/٣٣٧ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٧/١٩٠ ، التقريب ٣٩٢ .
 - (٥) السنن الكبرى ٥/١٨٢ ، كتاب الحج ، باب فدية النعام .
 - (٦) المزكي : بضم الميم وفتح الزاي ، وفي آخرها الكاف المشددة ، الأنساب ٥/٢٧٥ .
 - (٧) سير أعلام النبلاء ١٧/٩٩٩ ، شذرات الذهب ٢/٣٧٢ .
 - (٨) العنزي : بفتح عين وسكون نون وزاي ، المغني ١٨٧ .

الى بيع الطرائف ، وهي الأشياء الحسنة المتخذة من الخشب ، صاحب
عثمان الدارمي، مات سنة ٣٤٦ هـ (١)
-عثمان بن سعيد الدارمي (٢)، حافظ ، روى عن سعيد بن أبي مريم،
وروى عنه محمد بن يوسف الهروي ، مات سنة ٢٨٠ هـ (٣).
وتابع المثني عثمان بن سعيد عن عبد الله به ، ويمثل رواية الطبري .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

فيه :

- ١ - عبد الله بن صالح ، صدوق كثير الغلط .
 - ٢ - معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام .
 - ٣ - علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ ، ولم يسمع من ابن عباس .
 - ٤ - ابن جريج مدلس من المرتبة الثالثة ولم يصرح بالسماع .
 - ٥ - عطاء الخراساني ، صدوق يهمل كثيراً .
- فالإسناد ضعيف .

بيان غريب الأثر :

الأروى : " جمع كثرة للأروية ، وتجمع على أراوي، وهي: الأبابل، وقيل:
غنم الجبل " (٤) .

الظبية : آ أنثى الظبي- أي الغزال - والجمع ظبيات وظباء " (٥)

(١) سير أعلام النبلاء ٥٨/١٧، شارات الذهب ٣٧٢/٢،

(٢) الدارمي : بكسر راء ، المغني ١٠٣ .

(٣) سير أعلام النبلاء ٣١٩/١٣، تذكرة الحفاظ ٦٢١/٢ .

(٤) النهاية في غريب الحديث ٤٣/١ .

(٥) لسان العرب ٢٣/١٥ .

أثر سعيد بن جبير (٥)

تخريجه :

أورده أبو حيان (١) عن سعيد بن جبير بنحوه معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر ضعيف .

أثر قتادة (٥)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) عن قتادة بنحوه مختصراً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر ضعيف .

روى الحجاج عن عطاء، ومجاهد، وإبراهيم في المثل أنه القيمة (٥)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣)
حدثنا أبو بكر قال حدثنا عائد بن حبيب، عن حجاج ، عن عطاء بنحوه

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .
 - (١) البحر المحيط ١٩/٤ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .
 - (٢) البحر المحيط ١٩/٤ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .
 - (٣) في المصنف ١٩٣/٣، كتاب الحج، في معنى المثل .

-عائذ بن حبيب الملاح ، أبو هشام الكوفي ، صدوق رمي بالتشيع، روى
عن حميد الطويل ، وروى عنه أحمد، من التاسعة . (١)
-حجاج بن أرطاة ، تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤ ، صدوق كثير الخطأ،
ومدلس من المرتبة الرابعة .

الحكم علي إسناده المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :

فيه : حجاج بن أرطاة ، مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع، فالإسناد
ضعيف .

(٤٥ / ٢٢ ط) أثر مجاهد (٥)

تخريجه أخرجه ابن أبي شيبة (٢) .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائذ بن حبيب، حجاج، عن مجاهد، بنحوه .

-عائذ بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤ ، وهو صدوق .
-حجاج بن أرطاة تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤ ، وهو صدوق كثير الخطأ
ومدلس من المرتبة الرابعة .

الحكم علي سنده المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :

فيه حجاج بن أرطاة مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع، فالإسناد
ضعيف .

(١) تهذيب التهذيب ٧٦/٥ ، التقريب ٢٨٩ .

(٥) أحكام القرآن ١٣٤/٤ .

(٢) المصنف ١٩٣/٣ ، كتاب الحج ، في معنى المثل .

(٤٦ / ٢٣ ط) أثر إبراهيم (٥)

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة (١)

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائد بن حبيب ، عن حجاج ، عن إبراهيم ، بنحوه .

-عائد بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤ وهو صدوق .

-حجاج بن أرطاة تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤ وهو صدوق كثير الخطأ ومدلس من المرتبة الرابعة .

ثانياً : أخرجه الطبري (٢)

حدثني يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا عبدة ، عن إبراهيم ، بنحوه .

-يعقوب بن إبراهيم الدورقي (٣) ، أبو يوسف ، ثقة ، من العاشرة ، روى

عن يحيى بن أي زائدة ، وروى عنه النسائي ، مات سنة ٢٥٢ هـ (٤)

-هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ثبت كثير الإرسال والتدليس ، تقدم ذكره في الحديث ٢١ .

-عبدة : هو عبدة بن مُعْتَب (٥) الضُّبِّي (٦) ، ضعيف واختلط آخر

عمره ، من الثامنة ، روى عن الشعبي ، وروى عنه وكيع . (٧)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .

(١) المصنف ١٩٣/٣ ، كتاب الحج ، في معني المثل .

(٢) التفسير ٢٠/١١ .

(٣) الدورقي : بفتح مهملة ، وسكون واو ، وفتح راء ، المغني ١٠٤ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٣٤/١١ ، التقريب ٦٠٧ .

(٥) معتب : بمضمومة ، وفتح عين ، وكسر مثناة فوق مشددة فموحدة ، المغني ٢٣٥ .

(٦) الضبي : بفتح الضاد المعجمة ، والباء المكسورة المشددة . الأنساب ١٠/٤ .

(٧) تهذيب التهذيب ٨٠/٧ ، التقريب ٣٧٩ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

فيه : الحجاج بن أرطاة مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع ، وعبيدة ضعيف ، فالإسناد ضعيف ويجمع الطريقين يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

(٤٧ / ٢٤ ط)

قال تعالى : ﴿ فجزاء مثل ماقتل من النعم ﴾ (١)

-روى عن مجاهد رواية أخرى أنه الهدى . (٠)

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبد الرزاق (٢) ، عن معمر ، والثوري ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

-معمر بن راشد الأزدي ثقة ثبت روى عن الثوري وروى عنه عبد الرزاق

مات سنة ١٥٣هـ (٣)

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-عبد الله بن أبي نجيح مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره في الأثر ٢ .

ثانياً أخرجه الطبري (٤) .

حدثنا ابن البرقي قال : حدثنا ابن أبي مريم قال : أخبرنا نافع قال :

أخبرني ابن جريج قال : قال مجاهد بنحوه مطولا .

(١) المائدة : ٩٥ .

(٠) احكام القرآن للجصاص ١٣٤/٤ .

(٢) المصنف ٤ / ٣٩٥ ، كتاب الحج ، باب أي الكفارات شاء كفر .

(٣) تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٢١٨ التقريب ٥٤١

(٤) التفسير ١٩/١١ .

-ابن البرقي : أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ، أبو بكر ، حافظ صادق ، روى عن عمرو بن أبي سلمة ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٧٠ هـ (١) .

-سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم ، ثقة ثبت ، روى عن سليمان بن بلال ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٢٤ هـ (٢) .
-نافع بن يزيد الكلاعي (٣) ، ثقة عابد ، روى عن هشام بن عروة ، وروى عنه سعيد بن كثير ، مات سنة ١٦٨ هـ (٤) .

-عبد الملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

فيه ابن جريج ، وابن أبي نجیح مدلسان من الثالثة ولم يصرحا بالسماع ، ويجمع الطريقتين يرتقى الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٤٨ / ١٣ ر)

حكم النبي صلى الله عليه وسلم على معتق عبد بينه وبين غيره بنصف قيمته إذا كان موسراً . (٥)

(١) سير أعلام النبلاء ٤٧/١٣ ، طبقات الحفاظ ٢٥٦ ، تذكرة الحفاظ ٥٧٠/٢ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٦/٤ ، التقريب ٢٣٤ .

(٣) الكلاعي : بفتح الكاف ، وخفة لام ، المغنى ٢١٣ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٦٧/١٠ ، التقريب ٥٥٩ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٤ .

تخريجه

أُخرج البخارى (١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
(من أعتق عبدا بين اثنين ، فإن كان موصرا قوم عليه ثم يعتق)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٤٩ / ١٢ ق)

-روي عن بعض الصحابة في الحمامة شاة (٥)

تخريجه

أولاً: أخرج عبد الرزاق (٣) ، عن الثوري، عن عطاء، عن ابن عباس قال: "في
الحمامة شاة "

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر رقم ٧، وهو ثقة .

-عطاء بن أبي رباح ، ثقة إلا أنه كثير الإرسال ، روى عن ابن عمر،
وروى عنه مجاهد ، من الثالثة ، مات سنة ١١٤ هـ . (٤)

(١) الصحيح مع الفتح ج ٥ ص ١٥٠ كتاب العتق باب اذا أعتق عبدا بين اثنين رقم
الحديث ٢٥٢١ - ٢٥٢٥

(٢) الصحيح ١٢٨٦/٣ ، كتاب الإيمان ، باب من أعتق شركاً له في عبد، رقم
الحديث ١٥٠١ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٦/٤ .

(٣) المصنف ٤١٥/٤ ، كتاب الحج ، باب الحمام .

(٤) تهذيب التهذيب ١٧٩/٧ ، التقريب ٣٩١ .

ثانياً: أخرج عبد الرزاق (١) عن عمرو بن قيس ، عن عطاء أن عثمان بن عفان إنطلق حاجاً فأغلق الباب على حمام ، فوجد هن قد متن، فقضى في حمامه شاة .

- عمرو بن قيس الملائني (٢) ، ثقة متقن عابد، روى عن عكرمة ، وروى عنه الثوري ، من السادسة ، مات سنة بضع وأربعين ومائة. (٣) عطاء تقدم ذكره في نفس الأثر وهو ثقة .

ثالثاً: أخرج عبد الرزاق (٤)، عن ابن مجاهد، عن أبيه ، عن عطاء، عن علي ابن ابي طالب ، وسئل عن رجل محرم أصاب حمامة من حمام الحرم، فقال يحكم به ذوا عدل منكم، قال نثاة، ثم يحكم في كل بيضة درهم .

- ابن مجاهد ، عبد الوهاب بن مجاهد بن جبير ، متروك ، من السابعة، روى عن عطاء ، وروى عنه إسماعيل بن عياش . (٥)
- مجاهد بن جبر ، أو جبير ، أبو الحجاج، ثقة، من الثالثة ، روى عن علي ، وروى عنه عكرمة ، مات ١٣١ هـ على خلاف . (٦)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

أولاً: أثر ابن عباس الإسناد صحيح .

ثانياً: أثر عثمان بن عفان ، الإسناد صحيح .

- (١) المصنف ٤/٤١٨، كتاب الحج، باب الحمام وغيره من الطيور .
- (٢) الملائني: بمضمومة وخفة لام ويمد وياء في آخره ، المغني ٢٤٩ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٨/٨١، التقريب ٤٢٦ .
- (٤) المصنف ٤/٤١٥، كتاب الحج، باب الحمام .
- (٥) تهذيب التهذيب ٦/٤٠٠، التقريب ٣٦٨ .
- (٦) تهذيب التهذيب ١٠/٣٨، التقريب ٥٢٠ .

ثالثاً: أثر علي ضعيف جداً لأن ابن مجاهد متروك .

(٥٠ ، ١٣/٥١ ، ١٤)

- روي عن ابن مليكة، عن ابن عباس ، وابن عمر قالوا : " في محرم
قتل قطاة فيه ثلثا مد وثلثا مد خير من قطاة في بطن مسكين " (٥٠)

تخریجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حماد بن خالد ، عن عبد الله بن مؤمل،
عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عمر وابن عباس ، بنحوه .

- حماد بن خالد الخياط القرشي ، أبو عبد الله البصري ، ثقة روى عن
هشام بن سعد ، وروى عنه أحمد . (٢)

- عبد الله بن المؤمل (٣) المخزومي ، ضعيف الحديث ، من السابعة،
روى عن عطاء، وروى عنه زيد بن الحباب ، مات سنة ١٦٠ هـ (٤) .

- عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، روى عن عائشة ، وروى عنه
عطاء، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ١١٣ هـ (٥) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض،

الحكم علي الأثر :

فيه : عبد الله بن المؤمل ، فالإسناد ضعيف .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٨/٤ .
 - (١) المصنف ٣/٣٤٤، كتاب الحج، في المحرم يصيب القطاة .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٧/٣، التقريب ١٧٨ .
 - (٣) المؤمل : بهمة بوزن محمد ، المغنى ٢٢٠ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٦/٤٢، التقريب ٣٢٥ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٥/٢٦٨ ، التقريب ٣١٢ .

غريب الأثر :

قطاة : " نوع من اليمام يؤثر الحياة في الصحراء ، ويطير جماعات ،
ويقطع مسافات شاسعة ، وبيضه مرقط " .

وسمى بذلك لثقل في مشيته (١) .

مرقط : الرقطة : " سواد يشويه نقط بياض ، أو بياض يشويه نقط
سوداء. " (٢)

المد : " ضرب من المكايل ، وهو ربع الصاع " (٣)

وقيل : " إن أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملاً كفيه
طعاماً " (٤) .

(٥٢، ٥٣/ ٢٥ ، ٢٦ ط)

-روى معمر عن صدقة بن يسار قال : سألت القاسم ، وسالماً عن حجلة
ذبحها وهو محرم ناسياً فقال أحدهما لصاحبه أحجلة في في بطن رجل
خير أو ثلثا مد ؟ فقال : بل ثلثا مد فقال : هي خيراً ونصف مد ؟
قال : بل نصف مد قال : هي خير أو ثلث مد قال : قلت أتجزى عنى
شاة قالاً : أو تفعل قلت : نعم قالاً فاذهب . (٥)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٥) به ، بمثله .

(١) لسان العرب ١/ ١٨٩ ، المعجم الوسيط ٢/ ٧٤٨ .

(٢) لسان العرب ٧/ ٣٠٤ .

(٣) لسان العرب ٣/ ٤٠٠ ، الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان ٦٣ .

(٤) لسان العرب ٣/ ٤٠٠ .

(٥) المصنف ٤/ ٤١٦ ، كتاب المناسك ، باب الحمام وغيره من الطير يقتله .

بيان حال الرواة :

- معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٧ وهو ثقة .
- صدقة بن يسار الجزري (١)، ثقة ، من الرابعة ، روى عن الزهري ،
- وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٢ هـ (٢) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

غريب الأثر :

الحجلة : " بفتح الحاء ، والجيم ، واللام ، أنشئ الحجل بفتح الحاء ،
والجيم (١) وهو الذكر من القبع بفتح القاف ، والباء وهو الكروان
معرب . يأكل الحبة بعد الحبة لا يجد في الأكل . (٢)

(٥٤ / ١٥ ق)

روي أن عمر وضع رداءه على عود في دار الندوة ، فأطار حماما
فقتلته*حية فقال : لعثمان ونافع بن عبد الحارث : (احكما علي
فحكما بعناق ثنية ** عفراء) فأمر بها عمر (٣)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٤)

-
- (١) الجزري : بفتح جيم ، وزاي ، وبراء ، المغني ٦٦ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٣٦٧/٤ ، التقريب ٢٧٦ .
 - (٣) لسان العرب ٣٥١/٢ ، ١٤٣/١١ .
 - * في المخطوطة اللوحة ٤٧٩ صفحة ب ، والمطبوع حار بدل حية ، والصواب حية ، كما ورد عند البيهقي في السنن .
 - ** في المطبوع بنية ، والصواب ماورد في المخطوطة .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٨/٤ .
 - (٦) السنن الكبرى ٢٠٥/٥ ، كتاب الحج ، باب ماجاء في جزاء الحمام .

أخبرنا أحمد بن الحسن القاضي ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ،
 أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا سعيد بن سالم ، عن عمر بن
 -سعيد بن أبي حسين ، عن عبد الله بن كثير الداري ، عن طلحة بن
 أبي حفصة ، عن نافع بن الحارث ، بنحوه مطولاً .

-أحمد بن الحسن الحرشي (١) القاضي ، ثقة ، روى عن حاجب الطوسي ،
 وروى عنه الحاكم ، مات سنة ٤٢١ هـ . (٢)

-محمد بن يعقوب الأصم تقدم ذكره في الأثر رقم ٨ وهو ثقة .

-الربيع بن سليمان المرادي تقدم ذكره في الأثر رقم ٨ وهو ثقة .

-سعيد بن سالم القداح ، صدوق يهم تقدم ذكره في الأثر رقم ٨ .

-عمر بن سعيد النوفلي (٣) ، ثقة ، من السادسة ، روى عن القاسم ،
 وروى عنه الثوري . (٤)

-عبد الله بن كثير الداري ، أبو معبد ، صدوق ، من السادسة ، روى
 عن مجاهد ، وروى عنه جرير بن حازم ، مات سنة ١٢٠ هـ . (٥)

-طلحة بن أبي حفصة ، ويقال ابن أبي حفصة الحضرمي ، وثقه ابن
 حبان . (٦)

-نافع بن عبد الحارث الخزاعي ، صحابي ، روى عنه أبو الطفيل عامر
 ابن واثلة . (٧)

(١) الحرشي : بمهملة وراء مفتوحتين ، وياعجام شين . المغنى ٨٦ .

(٢) سير أعلام النبلاء ٣٥٦/١٧ .

(٣) النوفلي : بفتح النون ، وسكون الواو ، وفتح الفاء ، الأنساب ٥٣٦/٥ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٩٨/٨ ، التقريب ٤١٣ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣٢٢/٥ ، التقريب ٣١٨ .

(٦) الثقات ٣٩٥/٤ ، التاريخ الكبير ٣٤٩/٤ ، تعجيل المنفعة ١٩٩ .

(٧) تهذيب التهذيب ٣٦٣/١٠ ، التقريب ٥٥٨ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

فيه : سعيد القداح صدوق يهم فالإسناد ضعيف .

غريب الأثر :

عناق : " هي الأنثى من أولاد المعز والتي لم تبلغ سنة " (١)
 الشنية : " من الغنم ما دخل في السنة الثالثة ، ومن البقر كذلك ، ومن
 الإبل في السادسة ، والذكر ثنى ، وعلى مذهب أحمد بن حنبل : ما دخل
 من المعز في الثانية ، ومن البقر في الثالثة " ؛ (٢)
 عفراء : " العفرة : (بياض ليس بالناصح ، ولكن كلون عفر الأرض)
 وهو وجهها " (٣) .

(١٦ / ٥٥ ق) :

- روى عبد الملك بن عمير ، عن قبيصة بن جابر أن محرماً قتل طبيباً ،
 فسأل عمر رجلاً إلى جنبه ، ثم أمر بذبح شاة ، وأن يتصدق بلحمها ، قال
 قبيصة : فلما قمنا من عنده قلت له ، أيها المستفتى ابن الخطاب ، إن
 فتياً ابن الخطاب لم تغن عنك من الله شيئاً ، فانحر ناقتك وعظم شعائر
 الله ، فوالله ما علم ابن الخطاب ما يقول حتى سأل الرجل الذي إلى جنبه ،
 فقمت إلى عمر ، وإذا عمر قد أقبل ومعه الدرة على صاحبي صفعاً ، وهو
 يقول : قاتلك الله أتقتل الحرام وتعدي الفتيا وتقول : ما علم عمر حتى
 سأل من إلى جنبه أما تقرأ (٥) ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ . (٤)

(١) النهاية في غريب الحديث ٣ / ٣١١ .

(٢) المصدر السابق ١ / ٢٦٦ .

(٣) المصدر السابق ٣ / ٢٦١ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤ / ١٣٨ .

(٤) المائدة : ٩٥ .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) والطبري (٢) والبيهقي (٣) كلهم من طريق عبد الملك بن عمير عن قبيصة بنحوه .

بيان حال الرواة :

-عبد الملك بن عمير اللخمي (٤) الكوفي ، ثقة ، ولكنه مدلس من المرتبة الثالثة ، روى عنه جابر بن سمرة ، وروى عنه الأعمش ، من الرابعة ، مات سنة ١٣٦هـ (٥).

-قبيصة بن جابر بن وهب الأسدي ، أبو العلاء ، ثقة ، من الثانية ، روى عن عمر ، وروى عنه الشعبي، مات سنة ٦٩هـ (٦).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه عبد الملك مدلس من الثالثة و لم يصرح بالسماع، فالإسناد ضعيف .

غريب الأثر

الطبي " الغزال " (٧)

الدرة " بالكسر : : التي يضرب بها ، عربية " (٨)

-
- (١) المصنف ٤/٤٠٦، كتاب الحج، باب الوير والطبي .
 - (٢) التفسير ٢٣/١١ .
 - (٣) السنن الكبرى ٥/١٨١، كتاب الحج ، باب جزاء الصيد .
 - (٤) اللخمي : بفتح لام وسكون خاء ، المغني ٢١٧ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٦/٣٦٤، التقريب ٣٦٤، أهل التقديس ٩٦ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٨/٣١٠، التقريب ٤٥٣ .
 - (٧) لسان العرب ١٥/٢٣ .
 - (٨) لسان العرب ٤/٢٨٢ .

(٥٦ / ١٤ ر)

-روى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم* : " أن الحرم كله مسجد . " (٥٠)

تخريجه :

أورده محب الدين (١) الطبرى وعزاه الى سعيد بن منصور عن أبي ذر، وابن عباس موقوفاً بلفظ : الحرم كله هو المسجد الحرام ، ولم أجده في سنن سعيد بن منصور المطبوع .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر : قال ابن حجر (٢) : " سنده ضعيف " .

(٥٧ / ٢٧ ط)

قال إبراهيم : " يقوم في المكان الذى أصابه فإن كان في فلاة ففي أقرب الأماكن من العمران إليها (٥٠)

تخريجه : أخرجه الطبرى (٣)

حدثنا هناد وقال : حدثنا ابن أبى زائدة قال : حدثنا ابن أبى عروبة ، عن أبى معشر ، عن إبراهيم ، بنحوه .

هناد بن مصعب السرى (٤) ثقة روى عن ابن أبى زائدة روى عنه الطبرى مات سنة ١٤٣ هـ . (٥)

ابن أبى زائدة . يحيى بن زكريا الهمدانى ثقة روى عن سعيد وروى عنه أحمد مات سنة ١٨٣ هـ (٦)

* في المخطوطة موقوف على ابن عباس وهو الصحيح اللوحة ٤٨٠ ، الصفحة أ .

- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .
- (١) القرى القاصد أم القرى ٦٥٧ ، ماجاء في إطلاق المسجد الحرام على الحرم كله .
- (٢) فتح البارى ٤٥١/٣ ، كتاب الحج ، باب توريث دور مكة .
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٤ .
- (٣) التفسير ٤٠/١١ .

(٤) السرى بفتح السين وكسر الراء وتشديد الياء الأكمال ج ٤ ص ٢٩٣

(٥) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٦٢ التقريب ٥٧٤ .

(٦) تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٨٣ تقريب ٥٩٠ .

-أبو معشر : زياد بن كليب الحنظلي (١) ، ثقة ، روى عن سعيد بن

جبير ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١١٩هـ على خلاف (٢).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ابن أبي زائدة روى عن ابن أبي عروبة بعد الاختلاط فالأسناد ضعيف

(٥٨ / ٢٨ ط)

قال الشعبي : " يَقُومُ عليه بمكة أو بمنى " (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣)

حدثنا أبو كريب قال : حدثنا أبو يمان ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن الشعبي ، بنحوه .

-محمد بن العلاء بن كريب الهمداني (٤) ، أبوكريب ، ثقة حافظ ، روى عن عبد الله بن إدريس ، وروى عنه النسائي ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٧هـ (٥).

-أبو يمان ، الحكم بن نافع البهراني (٦) ، ثقة ثبت ، روى عن شعيب بن أبي حمزة ، روى عنه البخاري ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٢هـ (٧).

(١) الحنظلي : بفتح الحاء المهملة ، وسكون النون ، وفتح الظاء ، الأنساب ٢٧٩/٢ .

(٢) تهذيب التهذيب ٣/٣٢٩ ، التقريب ٢٢٠ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .

(٤) التهذيب ١١/٣٩ .

(٥) الهمداني : بمفتوحة ، وسكون ميم ، ودال مهملة ، المغني ٢٧٢ .

(٦) تهذيب التهذيب ٩/٣٤٢ ، التقريب ٥٠٠ .

(٧) البهراني : بمفتوحة ، وسكون هاء ، كالمغني ٤٨ .

(٨) تهذيب التهذيب ٢/٣٧٩ ، التقريب ١٧٦ .

-إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّيِّعِي (١)، أبو يوسف ، ثقة ،
روى عن زيد بن جبير ، وروى عنه يحيى بن آدم، من السابعة، مات سنة
١٦٠ هـ (٢)

-جابر بن يزيد الجعفي ، تقدم ذكره في الأثر رقم ٢٧ وهو ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : فيه جابر الجعفي ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

(٥٩ ، ٦٠ / ١٧ ، ١٨ ق) :

-روي عن عمر ، وعبد الرحمن بن عوف أنهما حكما " في الظبي شاة" (٥٠)

تخريجه : أخرجه الطبري . (٣)

حدثنا هناد بن السري قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا داود بن

أبي هند ، عن بكر عن عبد الله المزني ، بنحوه مطولاً .

-هناد السري تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-يحيى ابن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-داود بن أبي هند القشيري (٤)، ثقة، من الخامسة ، روى عن الشعبي

وروى عنه يحيى القطان ، مات سنة ١٤٠ هـ (٥) .

-بكر بن عبد الله المزني (٦)، أبو عبد الله البصري ، ثقة ثبت ، روى

عن أنس بن مالك ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١٠٦ هـ (٧).

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر : الإسناد صحيح .

(١) السبيعي : بفتح السين المهملة ، وكسر الباء، وسكون الياء، الأنساب ٢١٨/٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٢٩/١، التقريب ١٠٤ .

(٥) أحكام القرآن ١٤٠/٤ .

(٣) التفسير ٢٣/١١ .

(٤) القشيري : بضم قاف ، وإعجام شين، وسكون تحتية، المغني ٢٠٨ .

(٥) تهذيب التهذيب ١٧٧/٣، التقريب ٢٠٠ .

(٦) المزني : بمضمومة ، وفتح زاي ، المغني ٢٤٧ .

(٧) تهذيب التهذيب ٤٢٤/١، التقريب ١٢٧ .

قال تعالى ﴿ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ ﴾ (١)

قال ابن عباس رواية إبراهيم ، وعطاء ، ومجاهد ، ومقسم : " يقوم الصيد دراهم ثم يشتري بالدراهم طعام فيطعم كل مسكين نصف صاع " (٢)

(٦١ / ١٩ ق)

أثر ابن عباس .

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٣) .

قال شعبة قال لي : أبان وأبو مريم عن ابن عباس بنحوه .

- شعبة بن الحجاج بن الورد ثقة حافظ متقن ، روى عن الأسود بن قيس ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٦٠ هـ (٤) .

- أبان بن تغلب الرُّبَيعي (٥) ، روى عن الحكم بن عتيبة ، وروى عنه حماد بن زيد ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة ١٤٠ هـ (٦) .

- أبو مريم : مالك بن ربيعة السُّلُولي (٧) صحابي . (٨)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

-
- (١) المائة : ٩٥ .
 (٢) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
 (٣) السنن الكبرى ٥/١٨٦ ، كتاب الحج ، باب من عدل صيام يوم بمدين .
 (٤) تهذيب التهذيب ٤/٢٩٧ ، التقريب ١٦٦ .
 (٥) الربيعي : بفتح الراء والباء المنقوطة بواحدة ، الأنساب ٣/٤٣ .
 (٦) تهذيب التهذيب ١/٨١ ، التقريب ٨٧ .
 (٧) السلولي : بمفتوحة ، وضم لام أولى ، المغني ١٣٩ .
 (٨) تهذيب التهذيب ١٠/١٤ .

(٦٢ / ٢٩ ط)

أثر إبراهيم (٥)

تخريجه :

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائد بن حبيب ، عن حجاج ، عن إبراهيم ،
بنحوه .

-عائد بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤ وهو صدوق .

-حجاج بن أرطاه تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤ ، وهو صدوق كثير
الخطأ ، ومدلس من المرتبة الرابعة .

ثانياً: أخرجه أبو (٢) يوسف عن أبي حنيفة عن حماد ، عن إبراهيم ، بنحوه .

-أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم القاضي ، ثقة ، وقال عنه يحيى بن
معين : ويميل الى أصحاب الحديث ، وكتبت عنه .

روى عن هشام بن عروة ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ١٨٢ هـ . (٣)

-حماد بن أبي سليمان الأشعري ، أبو إسماعيل ، صدوق له أوهام ، من

الخامسة ، روى عن سعيد بن المسيب ، وروى عنه عاصم الأحول ، مات

سنة ١٢٠ هـ ، على خلاف (٤) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .
(١) المصنف ١٩٣/٣ ، كتاب الحج ، في معنى المثل .
(٢) كتاب الآثار ١٠٩ ، باب الصيد .
(٣) التاريخ ٦٨٠/٢ ، الثقات ٦٤٥/٧ ، لسان الميزان ٣٠٠/٦ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٤/٣ ، التقريب ١٧٨ .

الحكم علي الأثر :

أولاً: سند ابن أبي شيبه فيه : الحجاج مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

ثانياً: سند أبي يوسف فيه : حماد الأشعري صدوق له أوهام .

ويجمع الطريقتين يرتقي الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٦٣ / ٣٠ ط)

أثر عطاء (٠)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبه . (١)

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائذ بن حبيب ، عن حجاج ، عن عطاء ، بنحوه .

-عائذ بن حبيب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٤ وهو صدوق .

-حجاج بن أرطاة تقدم ذكره في الحديث رقم ٢ ، وهو صدوق كثير الخطأ

ومدلس من المرتبة الرابعة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

الحكم علي الأثر :

فيه الحجاج مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٦٤ / ٣١ ط) أثر مجاهد (٠)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبه . (٢)

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .
 (١) المصنف ١٩٣/٣ ، كتاب الحج ، في معنى المثل .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .
 (٢) المصنف ١٩٣/٣ ، كتاب الحج ، في معنى المثل .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عائد بن حبيب ، عن حجاج ، عن مجاهد ،
بنحوه .

-حجاج بن ارطأة تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٤ وهو صدوق كثر الخطأ
ومدلس من المرتبة الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

فيه الحجاج مدلس من الرابعة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٦٥ / ٣٢ ط)

أثر مقسم (٥)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) .

أخبرنا الشريف ابو الفتح العمري أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي
شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ شعبة عن الحكم ،
قال سمعت مقسماً ، بنحوه .

-أبو الفتح سالم بن عبد الله بن عمر بن محمد بن عبد الله بن أبي
عاصم العمري (٢) ، سمع منه السمعاني (٣) .

-عبد الرحمن بن أبي شريح الأنصاري ، صاحب البغوي . (٤)

-أبو القاسم البغوي ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، سمع من

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .

(١) السنن الكبرى ١٨٦/٥ ، كتاب الحج ، باب من عدل صيام يوم بمدين .

(٢) العمري : بضم العين المهملة ، وفتح الميم ، وكسر الراء ، الأنساب ٢٣٩/٤ .

(٣) الأنساب ٢٤٠/٤ .

(٤) تذكرة الحفاظ ١٠٢٤/٤٠ .

أحمد ، وروى عنه يحيى بن صاعد ، وثقه الذهبي ، مات سنة ٣١٧. (١)

-على بن الجعد بن عبيد الجوهري (٢) ، ثقة ثبت رمي بالتشيع ، روى عن الثوري ، وروى عنه البخاري ، من التاسعة ، مات سنة ٢٣٠ هـ (٣) -شعبة بن الحجاج بن الورد ثقة حافظ متقن تقدم ذكره في الأثر ٦١ .
-الحكم بن عتيبة تقدم ذكره في الأثر رقم ٢٧ وهو ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :

رجاله ثقات عدا العمري والأنصاري ، فإنهما لم يذكرنا بجرح أو تعديل .

قال تعالى ﴿ أو كفارةً طعامٌ مسكين ﴾ (٤)

-روى عن ابن عباس رواية يقوم * الهدى ثم يشتري بقيمة الهدى طعاما وروى مثله عن مجاهد (٥) .

(٦٦ / ٢٠ ق) أثر ابن عباس .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥) ، والطبري (٦) كلاهما من طريق جرير ، عن منصور ، عن الحكم، عن مقسم ، عن ابن عباس بنحوه .

-
- (١) سير أعلام النبلاء ٤/٤٤٠ ، ميزان الاعتدال ٢/٤٩٢ .
 - (٢) الجوهري : بفتح الجيم والهاء وبينهما الواو الساكنة ، الأنساب ٢/١٢٥ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٧/٢٥٦ ، التقريب ٣٩٨ .
 - * في المخطوطة تقوى اللوحة ٤٨٠ ، الصفحة ب ومافى المطبوع أصح .
 - (٤) المائدة : ٩٥ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
 - (٥) المصنف ٣/١٩٢ ، كتاب الحج ، في قوله تعالى فجزاء مثل .
 - (٦) التفسير ج ١١ ص ٣٢ .

- جرير بن عبد الحميد الضبي ، ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهيم روى عن منصور وروى عنه اسحاق بن راهويه مات سنة ١٨٨هـ (١)
- منصور بن المعتمر السلمي ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .
- الحكم بن عتيبة تقدم ذكره في الأثر رقم ٢٧ وهو ثقة .
- مَقْسَم (٢) بن بُجْرَة (٣) ، ويقال ابن نجدة ، أبو القاسم ، مولى عبدالله ابن الحارث ، صدوق وكان يرسل ، روى عن عائشة ، وروى عنه ميمون ابن مهران ، مات سنة ١٠١هـ (٤).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض ،

الحكم علي الأثر :إسناده حسن .

(٦٧ / ٣٣ ط) أثر مجاهد (٥)

تخريجه :

أولاً: أخرجه عبد الرزاق (٥) ، عن معمر والثوري ، عن ابن ابى نجیح ، عن مجاهد ، بنحوه .

- معمر تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٧ وهو ثقة .

- سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ثقة .

(١) تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٦٥ التقريب ١٣٩ .

(٢) مقسم : بمكسورة ، وسكون قاف ، وفتح سين مهملة . المغنى ٢٣٩ .

(٣) بجرة : بضم الباء ، وسكون الجيم . الإكمال ١٩٠/١ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٥٦/١٠ ، التقريب ٥٤٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .

(٥) المصنف ٣٩٥/٤ ، كتاب الحج ، باب بأي الكفارات شاء كفر .

- ابن أبي نجیح تقدم ذكره في الأثر رقم ٢ وهو مدلس من الثالثة .
ثانياً: أخرجه الطبري (١).

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا ابن جريج قال :
 قال مجاهد بنحوه .

- هناد السري تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .
 - يحيى ابن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .
 - عبد الملك بن جريج تقدم ذكره في الحديث رقم ٢٦ وهو مدلس من المرتبة
 الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض ،

الحكم علي الأثر :

أولاً: إسناد عبد الرزاق فيه : ابن أبي نجیح مدلس من الثالثة ولم يصرح
 بالسماع.

ثانياً: إسناد الطبري فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع.
 ويجمع الطريقين يرتقي الأثر الى درجة الحسن لغيره .

قال تعالى ﴿ أو عدل ذلك صياماً ﴾ (٢)

روى عن ابن عباس ، وإبراهيم ، وعطاء ، ومجاهد، ومقسم وقتادة أنهم

قالوا : (لكل نصف صاع يوماً) (٥)

(٦٨ / ٢١ ق) أثر ابن عباس .

(١) التفسير ٣٣/١١ .

(٢) المائدة : ٩٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .

تخريجه

أخرجه ابن أبي شيبة (١) والطبري (٢) من طريق جرير عن منصور عن الحكم ، عن مقسم ، عن بن عباس بنحوه

-جرير بن عبد الحميد ثقة، وقيل في آخر عمره يهتم تقدم ذكره في الاثر . ٦٦

-منصور بن المعتمر ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

-الحكم بن عتيبة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٧ .

-مقسم بن بجرة صدوق تقدم ذكره في الأثر ٦٦ .

:

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

(٦٩ / ٣٤ ط) أثر إبراهيم (٠)

تخريجه :

: أخرجه ابن أبي شيبة (٣)

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش ، عن

إبراهيم، بنحوه .

(١) المصنف ح ٣ ص ١٩٢ كتاب الحج في قوله تعالى (فجزاء مثل)
(٢) التفسير ١١/١٥ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .

(٣) المصنف ٣/١٩٢، كتاب الحج ، في قوله تعالى فجزاء مثل .

-محمد بن فضيل بن غزوان صدوق روى بالتشيع ، روى عن الاعمش
وروى عنه الثورى مات سنة ٢٩٥ هـ (١)

-الأعمش : سليمان بن مهران تقدم ذكره فى الأثر ٥ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرىض ،

الحكم علي الأثر :إسناده حسن .

(٧٠ / ٣٥ ط)

أثر عطاء (٥)

تخريجه :

أورده ابن حزم (٢) عن عطاء بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٧١ / ٣٦ ط)

أثر مجاهد (٥) .

تخريجه :

أولاً: أخرجه عبد الرزاق (٣) عن معمر والثورى ، عن ابن أبي نجيح، عن

مجاهد، بنحوه .

(١) تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٥٩ تقريب ٥٠٢

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .

(٢) المحلى ٢٤٥/٥ ، كتاب الحج ، اقوال العلماء فى تقويم الصيد دراهم .

(.) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .

(٣) المصنف ٣٩٥/٤ ، كتاب الحج ، باب بأى الكفارات شاء كفر .

-معمّر تقدّم ذكره في الأثر رقم ٤٧ وهو ثقة .

-سفيان الثوري تقدّم ذكره في الأثر رقم ٧ وهو ثقة .

-ابن أبي نجيح تقدّم ذكره في الأثر رقم ٢ وهو مدلس من المرتبة الثالثة

ثانياً: أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا ابن جريج قال :
قال مجاهد بنحوه .

-هناد السري تقدّم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-يحيى ابن أبي زائدة تقدّم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-عبد الملك ابن جريج تقدّم ذكره في الحديث رقم ٢٦ وهو مدلس من
المرتبة الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض ،

الحكم علي الأثر :

١ - سند عبد الرزاق فيه ابن أبي نجيح وهو مدلس من المرتبة الثالثة ولم
يصرح بالسماع.

٢ - سند الطبري فيه ابن جريج وهو مدلس من المرتبة الثالثة ولم يصرح
بالسماع.

ويجمع الطريقتين يرتقى الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٧٢ / ٣٧ ط)

أثر مقسم (٠)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢).

(١) التفسير ٣٣/١١ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ ، وطريق مقسم لم يذكر في المخطوطة .

(٢) السنن الكبرى ١٨٦/٥ ، كتاب الحج ، باب من عدل صيام يوم بمدين .

أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري ، أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح ، أنبأ أبو القاسم البغوي ، ثنا علي بن الجعد ، أنبأ شعبة ، عن الحكم قال : سمعت مقسماً ، بنحوه .

-أبو الفتح العمري تقدم ذكره في الأثر رقم ٦٥ ، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

-عبد الرحمن بن أبي شريح ، تقدم ذكره في الأثر رقم ٦٥ ، ولم يذكر بجرح أو تعديل .

-أبو القاسم البغوي تقدم ذكره في الأثر رقم ٦٥ وهو ثقة .

-علي بن الجعد تقدم ذكره في الأثر رقم ٦٥ ، وهو ثقة .

-شعبة تقدم ذكره في الأثر رقم ٦١ وهو ثقة حافظ متقن .

-الحكم بن عتيبة تقدم ذكره في الأثر رقم ٢٧ وهو ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض ،

الحكم علي الأثر :

رجاله ثقات عدا العمري وابن أبي شريح فإنهما لم يذكرهما بجرح أو تعديل

(٧٣ / ٣٨ ط)

أثر قتادة (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا بشر بن معاذ جامع بن حماد قال : حدثنا يزيد بن زريع قال :

حدثنا شعبة ، عن قتادة ، بمثله .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٠/٤ .

(١) التفسير ٣٦/١١ ، ٣٧ .

- بشر بن معاذ العُقدي (١)، صدوق ، روى عن يزيد بن زريع ، وروى عنه الترمذى ، مات سنة بضع وأربعين ومائتين . (٢)
-جامع بن حماد لم أقف على ترجمته .
-يزيد بن زريع ، ثقة ثبت ، روى عن حميد الطويل ، وروى عنه على بن المدينى ، مات سنة ١٨٢هـ (٣) .
-شعبة تقدم ذكره فى الأثر ٦١ ثقة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرىض

الحكم على الأثر :

- فيه جامع مجهول فالأسناد ضعيف
قال تعالى ﴿ أو عدل ذلك صياماً ﴾ (٤)
(٧٤ / ٣٩ ط)
قال عطاء " لكل مد يوماً " (٥)

تخريجه :

: أخرجه عبد الرزاق (٥) ، والطبرى (٦) كلاهما من طريق ابن جريج قال :
قلت لعطاء بنحوه .

-عبد الملك بن جريج تقدم ذكره فى الحديث رقم ٢٦ وهو مدلس من
الثالثة .

-
- (١) العقدي : بعين ، وقاف مفتوحتين . المغنى ١٨٦ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/٤٠١ ، التقريب ١٢٤ .
(٣) تهذيب التهذيب ١١/٢٨٤ ، التقريب ٦٠١ .
(٤) المائدة : ٩٥ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٠ .
(٦) المصنف ٤/٣٩٧ ، كتاب الحج ، باب بأي الكفارات شاء كفر .
(٦) التفسير ١١ ص ٣٦

الحكم على سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :فيه ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، فالإسناد ضعيف .

قال تعالى ﴿ أَوْ كَفَّلَرُ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا ﴾ (١)

ماذكره الله تعالى في هذه الآية من الهدى والإطعام والصيام فهو على

التخيير لأن أو تقتضي ذلك كقوله تعالى ﴿ فَكَفَّرْتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ

مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتَهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ (٢) .

وكقوله تعالى ﴿ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ (٣)

-روى نحو ذلك عن ابن عباس ، وعطاء، والحسن ، وإبراهيم .

(٧٥ / ٢٢ ق) أثر ابن عباس

تخريجه :

:أخرجه عبد الرزاق (٤)، والطبرى (٥) كلاهما من طريق ليث ، عن مجاهد، عن ابن عباس بنحوه

ليث بن أبي سليم ضعيف تقدم ذكره فى الحديث ١٩

مجاهد بن جبر ثقه تقدم ذكره فى الأثر ٤٩

الحكم على سند المؤلف . اورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم على الأثر . فيه ليث ضعيف فالأسناد ضعيف

(٧٦-٤٠ط) أثر عطاء (.)

(١) المائة : ٩٥ .

(٢) المائة : ١٨٩ .

(٣) البقرة : ١٩٦ .

(٥) أحكام القرآن للخصاص ١٤١/٤ .

(٤) المصنف ٣٩٥/٤ ، كتاب الحج ، باب بأي الكفارات شاء كفر .

(٥) التفسير ج ١١ ص ٣٥

(.) احكام القرآن للخصاص ج ٤ ص ١٤١

(٧٦ / ٤٠ ط) أثر عطاء

تخريجه . أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد بن السري قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا ابن جريج عن عطاء ، بنحوه .

-هناد السري ، تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-يحيى ابن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ وهو ثقة .

-عبد الملك ابن جريج تقدم ذكره في الحديث ٢٦ وهو مدلس من الثالثة.

ثانياً: وأخرجه بإسناد آخر .

حدثني يعقوب قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا حجاج ، عن عطاء بمثله.

-يعقوب الدورقي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٦ .

-هشيم بن بشير السلمى ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١ .

-حجاج بن أرطاة مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الحديث ٢٤ .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة التمرّض ،

الحكم علي الأثر :

فيه : ابن جريج مدلس من الثالثة ، وحجاج من الرابعة ولم يصرح بالسماع .

ويجمع الطريقتين يرتقي الأثر الى درجة الحسن لغيره .

(٧٧ ، ٧٨ / ٤١ ، ٤٢ ط) أثر الحسن ، وإبراهيم . (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢) .

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا

(١) التفسير ج ١١ ص ٣٤

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .

(٢) التفسير ٣٥/١١ .

- أبو حرة ، عن الحسين قال وأخبرنا عبيدة ، عن إبراهيم قالا : بنحوه
- القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته (١) .
- الحسين سُنيْد (٢) بن داود المصيصي (٣) ، أبو علي ، واسمه الحسين
وسنيْد لقب ، ضعيف ، من العاشرة ، روى عن حماد بن زيد ، وروى عنه
يعقوب بن شيبَة ، مات سنة ٢٢٦ هـ (٤)
- هشيم بن بشير ، تقدم ذكره في الحديث ٢١ ، وهو ثقة ثبت كثير
الإرسال.
- أبو حُرّة (٥) ، واصل بن عبد الرحمن البصري ، صدوق عابد ، مدلس
من الثالثة ، مات سنة ١٢٢ هـ (٦)
- عبيدة بن معتب تقدم ذكره في الأثر رقم ٤٦ وهو ضعيف واختلط
بآخره.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمرّض ،

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول وعبيدة ضعيف فالأسناد ضعيف

(٧٩ / ٢٣ ق)

- روى عن ابن عباس رواية أخرى أنها على الترتيب (٥)

تخرّجه :

أولاً: أورده ابن حزم (٧) من طريق سعيد بن منصور ، نا جرير بن عبد الحميد

- (١) انظر هامش تفسير الطبري ، تحقيق أحمد شاكر ٥٠٧/٧ .
- (٢) سنيْد : بنون فدا ل مصغراً ، المغني ١٣٤ .
- (٣) المصيصي : بكسر ميم ، وشدة صاد مهملة أولى ، ويقال بفتح ميم وخفة صاد ، المغني ٢٤٨ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٢١٤/٣ ، التقريب ٢٥٧ .
- (٥) حرة : بضم الحاء المهملة ، وتشديد الراء ، التقريب ٥٧٩ .
- (٦) تهذيب التهذيب ٩٢/١١ ، التقريب ٥٧٩ ، تعريف أهل التقديس ١١٨ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
- (٧) المحلي ٣٤٢/٥ ، كتاب الحج ، مناقشة ما قيل في تقويم الصيد درا هم .

عن منصور ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مقسم ، عن ابن عباس ،
بمثله مطولاً .

بيان حال الرواة :

- سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (١) ، ثقة مصنف وكان لا يرجع
عما في كتابه لشدة وثوقه ، روى عن حماد بن زيد ، وروى عنه مسلم ،
مات سنة ٢٢٧ هـ على خلاف . (٢)

- جرير بن عبد الحميد ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦٦

- منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الحديث ٣٠ .

- مقسم صدوق تقدم ذكره في الأثر ٦٦ .

ثانياً: أورده ابن الجوزي (٣) عن ابن عباس بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض ،

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

- روى عن مجاهد ، والشعبي ، والسدي مثله (٥)

(٨٠ / ٤٣ ط)

أثر مجاهد

تخریجه :

أورده ابن حزم (٤) عن مجاهد بمثله معلقاً ؟

(١) الخراساني : بضم الخاء المعجمة ، وفتح الراء والسين ، الأنساب ٣٣٧/٢ .

(٢) تهذيب التهذيب ٧٨/٤ ، التقريب ٢٤١ .

(٣) زاد المسير ٤٢٦/٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .

(٤) المحلى ٢٤٣/٥ ، كتاب الحج ، مناقشة ما قيل في تقويم الصيد درايم .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٨١ / ٤٤ ط)

أثر الشعبي (٥)

تخريجه :

أورده البغوي (١) عن الشعبي بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض ،

الحكم علي الأثر :

ضعيف.

(٨٢ / ٤٥ ط)

أثر السدي (٥)

تخريجه :

أورده ابن كثير (٢)

: روى ابن جريج ، عن مجاهد، وأسباط عن السدي أنها على الترتيب .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
 - (١) معالم التنزيل ٦٥/٢ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
 - (٢) التفسير ١٠٠/٢ .

بيان حال الرواة :

- عبد الملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- مجاهد بن جبر المكي ن ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .
- أسباط بن نصر الهمداني (١)، صدوق كثير الخطأ يغرب (٢) ، روى عن سماك بن حرب ، وروى عنه أحمد بن المفضل ، من الثالثة . (٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

فيه : ابن جريج مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع ، وأسباط كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .

(٨٣ / ٤٦ ط)

وعن إبراهيم رواية أخرى أنها تدل على الترتيب . (٥)

تخريجه :

أورده ابن حزم (٤) عن إبراهيم بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

-
- (١) الهمداني : بمفتوحة ، وسكون ميم ، المغني ٢٧٢ .
 - (٢) الغريب : هو الحديث الذي ينفرد بروايته شخص واحد في أى موضع وقع التفرد به من السند . نزهة النظر ١٣ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ١/١٨٥ ، التقريب ٩٨ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .
 - (٤) المحلى ٥/٢٤٣ ، كتاب الحج ، مناقشة ما قيل فى تقويم الصيد .

قال تعالى ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾ (١)

-روى عن ابن عباس ، والحسن ، وشريح .

" إن عاد عمداً لم يحكم عليه والله تعالى ينتقم منه (٥) "

(٨٤ / ٢٤ ق)

أثر ابن عباس .

تخریجه :

أولاً: أخرجه الطبري (٢) .

حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي قال : حدثنا فضيل بن عياض ، عن هشام، عن عكرمة ، عن ابن عباس بنحوه .

-يحيى بن طلحة اليربوعي (٣)، أبو زكريا ، لين الحديث ، من العاشرة، روى عن قيس بن الربيع ، وروى عنه على بن الجنيدي . (٤)

-فضيل بن عياض بن مسعود التميمي ، سكن مكة وأصله من خراسان، ثقة عابد إمام، روى عن الأعمش ، وروى عنه ليث بن أبي سليم، مات سنة ١٨٧هـ (٥) .

-هشام بن حسان الأزدي (٦)، أبو عبدالله البصري ، ثقة من اثبت الناس في ابن سيرين ، يرسل عن الحسن وعطاء بن مدلس من الثالثة ، روى عن حميد بن هلال ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٧هـ على خلاف (٧) .

-
- (١) المائة : ٩٥ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
 (٢) التفسير ٥١/١١ .
 (٣) اليربوعي : بفتح الياء المنقوطة، بنقطتين من تحتها، وسكون الراء، وضم الباء، الأنساب ٦٨٦/٥ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٢٠٤/١١، التقريب ٥٩٢، الكاشف ٢٢٧/٣ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٢٦٤/٨، التقريب ٤٤٨ .
 (٦) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون زاي وقد تبدل الزاي سينا . المغني ٢٠ .
 (٧) تهذيب التهذيب ٣٢/١١، التقريب ٧٢، كتحريف أهل التقديس ١١٤ .

-عكرمة تقدم ذكره في الأثر رقم ٤ وهو ثقة ثبت .

ثانياً: أخرجه ابن أبي حاتم (١) .

حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا يزيد بن مروان (٢) ، أنا هشام ، عن
عكرمة ، عن ابن عباس ، بنحوه .

-أحمد بن سنان بن أسد القطان ، ثقة حافظ ، روى عن يحيى القطان ،
وروى عنه البخاري ، مات سنة ١٥٩هـ على خلاف . (٣)

-يزيد بن هارون بن زاذان السُّلَمي (٤) ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن
عابد روى عن سليمان التميمي ، روى عنه أحمد ، مات سنة ٢٠٦هـ (٥)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

فيه :

١ - يحيى اليربوعي لين الحديث .

٢ - هشام بن حسان مدلس من الثالثة .

فالإسناد ضعيف .

(٨٥ / ٤٧ ط)

أثر الحسن (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٦)

(١) التفسير ، اللوحة ٣٤ صفحة أ ، ج ٣

(٢) كما في المخطوطة والصواب هارون .

(٣) تهذيب التهذيب ٣٠/١ ، التقريب ٨٠ .

(٤) السلمي : بمضمومة ، وفتح لام ، المغني ١٣٩ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣٢١/١١ ، التقريب ٦٠٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .

(٦) التفسير ٥٣/١١ .

حدثنا عمرو قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا الأشعث ، عن الحسن بنحوه .

-عمرو بن على بن بحر الباهلي الفلاس ، ثقة حافظ ، تقدم ذكره فى الأثر . ٣٨ .

-يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ ، روى عن سليمان التميمي ، وروى عنه هشام بن عروة ، مات سنة ٢٩٨ هـ (١) .

-أشعث بن عبد الله الحداني صدوق تقدم ذكره فى الأثر ١٢ .

-أشعث بن عبد الملك الحمراني ثقة ، تقدم ذكره فى الأثر ١٢ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرىض .

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات عدا الأشعث حيث لم يتبين لي أيهما المراد ، هل هو الحداني ؟ أم الحمراني ، فالإثنان روى عنهما القطان ، فإن كان المراد الحداني ، فإسناد الأثر حسن لذاته لأنه صدوق ، وإن كان المراد الحمراني فإسناده صحيح .

(٨٦ / ٤٨ ط)

أثر شريح (٥٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا عمرو قال : حدثنا ابن أبي عدي قال : حدثنا داود ، عن الشعبي ، عن شريح ، بنحوه .

(١) تهذيب التهذيب ١١/١٩٠ ، التقريب ٥٩١ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤١ .

(٢) التفسير ١١/٥٢ .

- عمرو الفلاس ، تقدم ذكره في الاثر ٣٨ ثقة .
- محمد ابن أبي عدي ، تقدم ذكره في الاثر ٣٨ ثقة .
- داود بن أبي هند تقدم ذكره في الاثر ٥٩ ، ٦٠ ثقة .
- عامر بن شراحيل الشعبي (١) ، أبو عمرو ، ثقة ، روى عن سعيد بن زيد ، وروى عنه الأعمش ، مات سنة ١٠٩ هـ . (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٨٧ / ٤٩ ط)

قال تعالى ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾ (٣)

قال إبراهيم : " كانوا يسئلون هل أصبت شيئاً قبله فإن قال : نعم لم يحكمون عليه وإن قال : لا حكم عليه " (٠)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٤) قال : قال : أخبرنا معمر والثوري ، عن الأعمش عن إبراهيم ، بنحوه .

- معمر تقدم ذكره في الاثر ٤٧ ثقة .
- سفيان الثوري تقدم ذكره في الاثر ٧ ثقة .

(١) الشعبي : بمفتوحة ، وسكون مهملة ، وبموحدة ونون . المغني ١٤٧ .
 (٢) تهذيب التهذيب ٥٧/٥ ، التقريب ٢٨٧ .
 (٣) المائدة : ٩٥ .
 (٤) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
 (٤) المصنف ٣٩٢/٤ ، كتاب الحج ، كباب ذكر الصيد وقتله .

-الأعمش : سليمان بن مهران ، تقدم ذكره في الأثر ٥ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

قال تعالى ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾

قال سعيد بن جبير ، وعطاء ، ومجاهد : " يحكم عليه أبداً " (٥).

(٨٨ / ٥٠ ط)

أثر سعيد بن جبير

تخریجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا عمرو قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن داود بن أبي هند ، عن

سعيد بن جبير بنحوه .

-عمرو الفلاس تقدم ذكره في الأثر ٣٨ ثقة .

-سفيان بن عيينة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-داود بن أبي هند تقدم ذكره في الأثر ٥٩-٦٠ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(١) المائة : ٩٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .

(٢) التفسير ٤٩/١١ .

(٨٩ / ٥١ ط) أثر عطاء

تخريجه :

أولاً: أخرجه عبد الرزاق (١) قال : أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بنحوه .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧.

-عبد الكريم الجزري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

ثانياً: أخرجه الطبري (٢) .

حدثنا يعقوب قال حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن عطاء بن أبي رباح بنحوه.

-يعقوب الدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة .

-هشيم السلمي تقدم ذكره في الحديث ٢١ ثقة .

-أبو بشر ، جعفر بن إياس اليشكري (٣) ثقة من أثبت الناس في سعيد

بن جبير ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم ومجاهد، روى عن عرمة ،

وروى عنه الأعمش ن مات سنة ١٢٥هـ على خلاف . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(١) المصنف ٣٩١/٤، كتاب الحج ، باب ذكر الصيد وقتله .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .

(٢) التفسير ٤٩/١١ .

(٣) اليشكري : بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف ، المغني ٢٧٨ .

(٤) تهذيب التهذيب ٧١/٢، التقريب ١٣٩، ميزان الاعتدال ٤٠٢/١ .

(٩٠ / ٥٢ ط)

أثر مجاهد (٥٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ،
بنحوه .

-هناد السري : تقدم ذكره في الأثر رقم ٥٧ ثقة .

-جرير بن عبد الحميد تقدم ذكره في الأثر ٦٦ ثقة ، قيل كان في آخر
عمره يهيم .

-منصور بن المعتمر تقدم ذكره في الأثر ٣٠ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر .

الإسناد صحيح .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .

(١) التفسير ٤٩/١١ .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلْسَيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (١) .

- روى عن ابن عباس ، وزيد بن ثابت ، وسعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب ، وقتادة ، والسدى ، ومجاهد .
قالوا : " صيده ماصيد طرياً بالشباك ومحوها " (٥)

(٩١ / ٢٥ ق)

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال : حدثنا محمد بن سلمة الحراني ، عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس ، بنحوه .
- سليمان بن عمر بن خالد الأقطع القرشى العامري الرقي (٣) ، روى عن خالد بن حيان . (٤)
- محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي ، مولاهم ، ثقة ، روى عن محمد ابن اسحاق ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٩١ هـ (٥)
- خصيف الجزرى ، تقدم ذكره فى الأثر ٦ صدوق سىء الحفظ ، خلط بآخره .

- عكرمة تقدم ذكره فى الأثر ، ثقة ثبت .

-
- (١) المائدة : ٩٦ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .
(٢) التفسير ٥٧/١١ .
(٣) الرقي : بفتح راي ، وشدة قاف ، المغني ١١٦ .
(٤) الجرح والتعديل ١٣١/٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٧١/٩ ، التقريب ٤٨١ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

فيه : خفيف الجزري صدوق سيء الحفظ ، وسليمان الرقي لم يذكر بجرح

أو تعديل ، فالإسناد ضعيف .

(٩٢ / ٢٦ ق)

أثر زيد بن ثابت (٠)

تخريجه : أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن البرقي قال : حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال : سئل سعيد عن

صيد البحر فقال : قال مكحول : قال زيد بن ثابت بنحوه .

-ابن البرقي ، أحمد بن عبد الله ، أبو بكر ، حافظ صادق ، تقدم ذكره

في الأثر ٤٧ .

-عمرو بن أبي سلمة التَّنِيسِي (٢) ، صدوق له أوهام ، روى عن

الأوزاعي ، وروى عنه الشافعي ن مات سنة ٢١٣ هـ . (٣)

-سعيد بن عبد العزيز التَّنُوخي (٤) ثقة واختلط في آخره ، روى عن

-عبد العزيز بن صهيب ، وروى عنه الثوري ، مات ١٦٧ هـ (٥)

مكحول الشامي ، أبو عبد الله ، روى مرسلاً عن النبي صلى الله عليه

وسلم ، ثقة ، روى عنه الأوزاعي ، مات سنة بضع عشرة ومائة (٦).

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(١) التفسير ٦٠/١١ .

(٢) التنيسي : بكسر مثناة ، وقيل بفتحها ، وكسر نون مشددة ، المغني ٥٢ .

(٣) تهذيب التهذيب ٣٩/٨ ، التقريب ٤٢٢ .

(٤) التَّنُوخي : بفتح التاء المنقوطة من فوقها باثنتين ، وضم النون المخففة ، الأنساب ٤٨٤/١ .

(٥) تهذيب التهذيب ٥٣/٤ ، التقريب ٢٣٨ .

(٦) تهذيب التهذيب ٢٥٨/١٠ ، التقريب ٥٤٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً التمریض .

الحكم علي الأثر :

عمرو بن أبی سلمة صدوق له أوهام ، فالإسناد ضعيف .

(٩٣ / ٥٣ ط)

أثر سعيد بن جبیر .

تخريجه : أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن بشار قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا سفيان،

عن أبي حصين عن سعيد بن جبیر بنحوه .

-محمد بن بشار بن عثمان العبدي (٢)، بدار ثقة ، روى عن يحيى

القطان ، وروى عنه يقي بن مخلد ، مات سنة ٢٥٢ هـ (٣).

-عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري (٤)، ثقة ثبت ، روى عن

شعبة وروى عنه ابن المبارك ، مات سنة ٢٩٨ هـ (٥)

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

-سفيان بن عيينة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-أبو حصين ، عثمان بن عاصم الأسدي (٦)، ثقة ثبت ، روى عن جابر

ابن سمرة ، روى عنه شعبة ن مات سنة ١٢٧ هـ (٧) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(١) التفسير ٥٩/١١ .

(٢) العبدي : بمفتوحة ، وسكون موحدة . المغنى ١٨٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ٦١/٩ ، التقريب ٤٦٩ .

(٤) العنبري : بمفتوحة ، وسكون نون ، وفتح موحدة . المغنى ١٨٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢٥٠/٦ ، التقريب ٣٥١ .

(٦) الأسدي : بهمة وسين مهملة مفتوحتين . المغنى ٣٠ .

(٧) تهذيب التهذيب ١١٦/٧ ، التقريب ٣٨٤ .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٩٤ / ٥٤ ط)

أثر سعيد بن المسيب (٥٠)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١١)، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ،
بنحوه .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

-محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري ، ثقة ،
روى عن ابن عمر، وروى عنه عطاء، مات سنة ١٢٥ هـ على خلاف (٢).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض.

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٩٥ / ٥٥ ط)

أثر قتادة (٥٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣) .

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو سفيان ، عن معمر

قال: قال قتادة بنحوه .

-
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .
(١) المصنف ٥٠٢/٤ ، كتاب المناسك ، باب الحيتان .
(٢) تهذيب التهذيب ٣٩٥/٩ ، التقريب ٥٠٦ .
(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .
(٤) التفسير ٥٩/١١ .

- القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته .
- الحسين المصيصي تقدم ذكره في الأثر ٧٧ ضعيف .
- أبو سفيان : محمد بن حميد اليشكري (١)، ثقة ، روى عن الثوري ، وروى عنه عبد الله بن عون الخراز ، مات سنة ١٨٢هـ (٢) .
- معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول والحسين المصيصي ضعيف فالأسناد ضعيف .

(٩٦ / ٥٦ ط)

أثر السدي (٥)

تخريجه :أخرجه الطبري (٣)

حدثنا محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن مفضل قال : حدثنا

أسباط عن السدي ، بنحوه .

-محمد بن الحسين بن أبي حنين الكوفي ، روى عن عبيد الله بن

موسى (٤) ، صدوق .

-أحمد بن الفضل (٥) القرشي، أبو علي، روى عن الثوري، وروى عنه

ابن أبي شيبه، صدوق، إلا أن ابن حجر قال فيه شيء، مات سنة ٢١٥.

(٦)

-
- (١) اليشكري : بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف ، المغني ٢٧٨ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ١١٥/٩، التقريب ٤٧٥ .
 - (٣) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .
 - (٤) التفسير ٥٩/١١ .
 - (٥) الجرح والتعديل ٢٣٠/٧ .
 - (٦) الفضل : بمضمومة ، وفتح فاء، وشدة ضاد معجمة مفتوحة، المغني ٢٣٨ .
 - أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ ، تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .
 - (٦) الجرح والتعديل ٧٧/٢ ، تهذيب التهذيب ٧٠/١ ، التقريب ٨٤،الكاشف ٢٨/١

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر :فيه : أسباط صدوق كثير الخطأ ، فالإسناد ضعيف .

(٩٧ / ٥٧ ط)

أثر مجاهد (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) .

حدثني محمد بن عمر وقال : حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

-محمد بن عمرو بن علقمة الليثي (٢) ، صدوق له أوهام ، روى عن أبيه ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٤ هـ (٣) .

-أبو عاصم ، الضحاك بن مخلد (٤) الشيباني ، ثقة ثبت ، روى عن ابن جريج وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢١٢ هـ (٥) .

-عيسى بن ميمون الجرشي (٦) ، ثقة ، روى عن مجاهد ، وروى عنه الثوري (٧) .

-ابن أبي نجيح تقدم ذكره في الأثر ٢ مدلس من الثالثة .

الحكم على سند المؤلف . أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر فيه محمد الليثي له أوهام وابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(١) التفسير ٩٥/١١ .

(٢) الليثي : بمفتوحة ، وسكون تحتية وبمثلة ، المغني ٢١٨ .

(٣) تهذيب التهذيب ٣٣٣/٩ ، التقريب ٤٩٩ .

(٤) مخلد : بمفتوحة ، وسكون معجمة ، وفتح لام ، المغني ٢٢٦ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣٩٥/٤ ، التقريب ٢٨٠ .

(٦) الجرشي : بمضمومة ، وفتح راء ، المغني ٥٨ .

(٧) تهذيب التهذيب ٢١١/٨ ، التقريب ٤٤١ .

قال تعالى ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ (١)

روى عن أبى بكر ، وعمر ، وابن عباس ، وقتادة قالوا : " ما قذفه (٥) ميتاً " .

(٩٨ / ٢٧ ق)

أثر أبى بكر

تخريجه :

أخرجه الطبرى (١)

حدثنا ابن حميد قال : حدثنا جرير عن مغيرة ، عن سماك قال : حدثت عن ابن عباس قال : خطب أبو بكر الناس فقال : بنحوه .
-محمد بن حميد بن حيان الرازى ، حافظ ضعيف ، روى عن جرير بن عبد الحميد ، وروى عنه الترمذى ن مات سنة ٢٤٨ هـ (٣) .
-جرير بن عبد الحميد تقدم ذكره في الأثر ٦٦ ثقة ؛ وقيل يهيم في آخر عمره .

-المغيرة بن مقسم (٤) الضبى (٥) ، ثقة ، مدلس من الثالثة ، روى عن إبراهيم النخعي ، وروى عنه سليمان التيمي ، مات ١٣٦ هـ (٦) .
-سماك (٧) بن حرب بن أوس الذهلي (٨) ، صدوق وقد تغير بآخره وربما تلقن ، روى عن جابر بن سمرة ، وروى عنه الأعمش ن مات سنة ١٢٣ هـ (٩) .

-
- (١) المائة : ٩٦ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .
(٢) التفسير ٦١/١١ .
(٣) تهذيب التهذيب ١١١/٩ ، التقريب ٤٧٥ .
(٤) مقسم : بمسكورة ، وسكون قاف ، وفتح سين مهملة ، المغني ٢٣٩ .
(٥) الضبي : بفتح الضاد المعجمة والباء المكسورة المشددة المنقوطة ، الأنساب ١٠/٤ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢٤١/١٠ ، التقريب ٥٤٣ ، تعريف أهل التقديس ١١٢ .
(٧) سماك : بكسر مهملة ، وخفة ميم ، المغني ١٣٢ .
(٨) الذهلي : بمضمومة ، وسكون هاء . المغني ١٠٧ .
(٩) تهذيب التهذيب ٢٠٤/٤ ، التقريب ٢٥٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

فيه : محمد بن حمید ضعيف ، المغيرة بن مقسم مدلس من الثالث ولم
يصرح بالسماع ، سماك صدوق تغير بأخيه ، فالإسناد ضعيف .

(٩٩ / ٢٨ ق)

أثر عمر (٥)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١)

أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ، أنبأ أبو عبد الله
محمد بن يعقوب الحافظ ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، أنبأ جعفر بن
عون أنبأ يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب عن أي هريرة ، بنحوه
مطولاً وواقفه عمر .

-أبو زكريا يحيى بن إبراهيم ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-أبو عبد الله ، محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني ، الإمام الحافظ
الحجة، ويعرف بابن الأخرم ، روى عن علي الهلالي ، وروى عنه الحاكم،
مات سنة ٣٤٤ هـ . (٢)

-محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العبدى (٣)، ثقة عارف ، روى عن
بشر بن الحكم، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢١٢ هـ على خلاف . (٤)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(١) السنن الكبرى ٢٥٤/٩ ، كتاب الصيد ، باب مالِظ البحر وطغا من ميتة .

(٢) سير أعلام النبلاء ٤٦٦/١٥ ، تذكرة الحفاظ ٨٦٤/٣ ، طبقات الحفاظ ٣٥٥ .

(٣) العبدى : بمفتوحة ، وسكون موحدة ، المغني ١٨٣ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٨٤/٩ ، التقريب ٤٩٤ .

-جعفر بن عون بن جعفر المخزومي ، أبو عون ، صدوق ، روى عن الأعمش ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٠٧ هـ على خلاف . (١)
 -يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري ، ثقة ثبت ، روى عن أنس ، وروى عنه الزهري ، مات سنة ١٤٤ هـ ، على خلاف . (٢)
 -سعيد بن المسيب (٣) القرشي ، أحد العلماء الأثبات ، مراسيله من أصح المراسيل ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه الزهري ، مات سنة ٩٠ هـ على خلاف . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

(١٠٠ / ٢٩ ق)

أثر ابن عباس (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٥)

حدثني يعقوب قال : حدثنا ابن علية ، عن سليمان التيمي ، عن أبي مجلز ، عن ابن عباس ، بنحوه .

يعقوب الدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة .

-
- (١) تهذيب التهذيب ٨٦/٢ ، التقريب ١٤١ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ١٩٤/١١ ، التقريب ٥٩١ .
 - (٣) المسيب : بمضمومة ، وسين فباء مشددة مفتوحتين وقد تكسر الياء ، المغنى ٢٣١ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٧٤/٤ ، التقريب ٢٤١ .
 - (٥) أحكام القرآن للحصاص ١٤٤/٤ .
 - (٥) التفسير ٦٢/١١ .

-إسماعيل ابن عليّة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .
 -سليمان بن طرخان (١) التيمي (٢)، ثقة عابد ، روى عن أنس ،
 وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٣ هـ (٣)
 -أبو مجلز (٤)، لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي (٥)، ثقة ، روى
 عن أبي موسى الأشعري ، روى عنه قتادة ، مات سنة ١٠٦ هـ على
 خلاف (٦) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(١٠١ / ٥٨ ط)

أثر قتادة (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٧)

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو سفيان ، عن معمر

قال قتاده : بنحوه .

القاسم شيخ الطبري لم أقف علي ترجمته .

-
- (١) طرخان : بكسر الطاء ، المغني ١٥٧ .
 - (٢) التيمي : بفتح التاء، وسكون الياء ، الإكمال ٥٤١/١ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ١٧٦/٤، التقريب ٢٥٢ .
 - (٤) مجلز : بكسر ميم ، وسكون جيم ، المغني ٢٢١ .
 - (٥) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال مهملتين ، المغني ١٣٨ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ١٥١/١١، التقريب ٥٨٦ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤١/٤ .
 - (٧) التفسير ٦٥/١١ .

- الحسين المصيصي تقدم ذكره في الأثر ٧٧ ضعيف .
- أبو سفيان ، محمد بن حميد تقدم ذكره في الأثر ٩٥ ثقة .
- معمر الأزدي ، تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول والحسين المصيصي ضعيف فالأسناد ضعيف .
قال تعالى ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ (١)

-وروى عن ابن عباس أيضاً ، وسعيد بن جبیر ، وسعيد بن المسيب ،
وقتادة ومجاهد قالوا " المملوح منه " (٥)

(١٠٢ / ٣٠ ق :

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢):

- حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال : حدثنا محمد بن سلمة ،
عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بنحوه .
- سليمان تقدم ذكره في الأثر رقم ٩١ صدوق .
- محمد بن سلمة تقدم ذكره في الأثر ٩١ ثقة .
- خصيف الجزري تقدم ذكره في الأثر ٦ صدوق ساء الحفظ .
- عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ ثقة ثبت .

(١) المائدة : ٩٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(٢) التفسير ٦٥/١١ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

فيه : خفيف صدوق سيء الحفظ ، فالإسناد ضعيف .

(١٠٣ / ٥٩ ط)

أثر سعيد بن جبّير (٥)

تخريجه : أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرني الثوري ، عن أبي

حصين ، عن سعيد بن جبّير بنحوه .

-هناد السري تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة .

-يحيى ابن أبي زائدة قدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة .

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

-أبو حصين : عثمان بن حصين تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(١) التفسير ٦٧/١١ .

(١٠٤ / ٦٠ ط)

أثر سعيد بن المسيب (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو سفيان ، عن معمر ،

عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، بنحوه .

-القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته .

-الحسين المصيصي تقدم ذكره في الأثر ٧٨ ضعيف .

-أبو سفيان محمد بن حميد تقدم ذكره في الأثر ٩٥ ثقة .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

-الزهري : محمد بن مسلم تقدم ذكره في الأثر ٩٤ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض ،

الحكم علي الأثر :

فيه القاسم مجهول والحسين المصيصي ضعيف فالأسناد ضعيف .

(١٠٥ / ٦١ ط)

أثر قتادة (٥)

تخريجه : أخرجه الطبري (٢)

حدثنا ابن معاذ قال : حدثنا جامع بن حماد قال : حدثنا يزيد بن زريع

قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، بنحوه .

بشر بن معاذ العقدي ، صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(١) التفسير ٦٧/١١ .

(٢) المطالع السابق

-جامع بن حماد لم أقف على ترجمته .

-يزيد بن زريع ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة واختلط أثبت الناس في قتادة تقدم ذكره في الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

فيه جامع مجهول فالأسناد ضعيف .

(١٠٦ / ٦٢ ط)

أثر مجاهد (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا هناد قال : حدثنا ابن أبي زائدة قال : أخبرنا إسرائيل ، عن عبدالكريم ، عن مجاهد ، بنحوه .

-هناد السري تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة .

-يحيى ابن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة .

-إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدم ذكره في الأثر

٥٨ ، عبد الكريم الجزري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(١) التفسير ٦٧/١١ .

الحكم علي الأثر الإسناد صحيح .

(١٠٧ / ٦٣ ط)

- روى عن الحسن في قوله ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ (١)

قال : " ماوراء بحرکم هذا كله البحر وطعامه البر والشعير والحبوب " (٠)

تخريجه : لم أقف عليه .الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

(١٠٨ / ٦٤ ط)

رواه أشعث بن عبد الملك عن الحسن فلم يجعل البحر في هذا الموضع

بحور المياه وجعله على ما اتسع من الأرض لأن العرب تسمى ما اتسع

بحراً . (٠)

تخريجه : لم أقف عليه .بيان حال الرواة :

أشعث بن عبد الملك الحمراني ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٠٩ / ١٥ ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم للفرس الذي ركب له لأبى طلحة " وجدناه

بحراً " (٠)

(١) المائدة : ٩٦ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٤/٤ .

تخريجه

أخرجه البخاري (١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن أنس بن مالك
رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث .

متفق عليه .

(١١٠ / ٦٥ ط)

قال تعالى ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ... ﴾ (٣)

روى حبيب بن الزبير عن عكرمة أنه أراد بالبحر الأمصار لأن العرب
تسمى الأمصار البحر (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٤) .

(١) الصحيح مع الفتح ٩٥/٦، كتاب الجهاد، باب الحمائل ، رقم الحديث ٢٩٨٠ .

(٢) الصحيح ١٨٠٢/٤، كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي صلى الله عليه وسلم ،
رقم الحديث ٢٣٠٧ .

(٣) الروم : ٤١ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .

(٤) التفسير ٤٩/٢١ .

حدثنا يزيد بن هارون ، عن عمرو بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير ، عن
عكرمة بمثله .

-يزيد بن هارون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٤ .

-عمر بن فروخ البصرى ، صدوق ربما وهم ، روى عن عكرمة ، وروى
عنه ، ابن المبارك ، من السابعة . (١)

-حبيب بن الزبير الهلالي أو الحنفي ، الأصبهاني ، ثقة ، روى عن
عطاء ، وروى عنه شعبة ، من السادسة . (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

عمر بن فروخ صدوق ربما وهم ، فالإسناد ضعيف .

(١١١ / ٦٦ ط)

روى سفيان عن بعضهم عن عكرمة ﴿ ظَهَرَ الْفُسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ (٤)

قال : " البر الفيافي التي ليس فيها شيء والبحر القرى " (٥)

تخريجه :

أورده السيوطى (٤) وعزاه الى الفريابى عن عكرمة بمثله .

(١) تهذيب التهذيب ٤٢٩/٧ ، التقريب ٤١٦ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٦٠/٢ ، التقريب ١٥٠ .

(٣) الروم : ٤١ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .

(٤) الدر المنثور ٤٩٧/٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

قال تعالى ﴿ مَتَاعاً لَكُمْ وَلِلْغِيَاةِ ﴾ (١)

-روى عن ابن عباس ، والحسن ، وقتادة قالوا : " منفعة للمقيم (•) وللمسافر "

(١١٢ / ٣١ ق)

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا المثنى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ، بنحوه .

-المثنى شيخ الطبري ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبد الله بن صالح تقدم ذكره في الأثر ٤١ صدوق كثير الغلط .

-معاوية بن صالح تقدم ذكره في الأثر ٤١ صدوق له أوهام .

-علي بن أبي طلحة تقدم ذكره في الأثر ٤١ لم يسمع من ابن عباس صدوق يخطئ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

(١) المائدة : ٩٦ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٤/٤ .

(٢) التفسير ٧٢/١١ .

الحكم علي الأثر :

رجال السند في بعضهم كلام عدا المثني ثقة ، فالإسناد ضعيف .

(١١٣ / ٦٧ ط)

أثر الحسن (٥)

تخريجه أخرجه الطبري (١)

حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال : حدثنا مسكين بن بكير قال:

حدثنا عبد السلام بن حبيب البخاري ، عن الحسن ، بنحوه .

-سليمان الرقي تقدم ذكره في الأثر ٩ ، لم يذكر بجرح أو تعديل .

-مسكين بن بكير الحراني (٢) ، صدوق يخطئ ، روى عن سعيد بن

عبدالعزیز ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٩٨ هـ (٣) .

-عبد السلام بن حبيب البخاري لم أقف على ترجمته ولا رواية له عن

الحسن وقد يكون المراد (٤) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

فيه سليمان مجهول فالأسناد ضعيف .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .

(١) التفسير ٧٢/١١ .

(٢) الحراني : بمفتوحة ، وشدة راء وبنون ، المغني ٨٦ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٠/١٠٩ ، التقريب ٥٢٩ .

(٤) تفسير الطبري ٧٢/١١ ، تحقيق أحمد شاکر .

(١١٤ / ٦٨ ط)

أثر قتادة (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثني يعقوب قال : حدثنا ابن عليّة ، عن سعيد بن أبي عروبة عن
قتادة .

-يعقوب الدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة .

-إسماعيل ابن عليّة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-سعيد بن أبي عروبة تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ثقة أثبت الناس في
قتادة.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(١١٥ / ٦٩)

أثر الثوري في أنه لا يؤكل من حيوان الماء إلا السمك . رواه أبو اسحق

الفزاري (٠)

تخريجه :

أورده أبو حيان (٢) عن الثوري معلقاً بمثله .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .

(١) التفسير ٧١/١١ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .

(٢) البحر المحيط ٢٣/٤ .

بيان حال الرواة :

-إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري (١) ، أبو إسحاق ، ثقة حافظ،
روى عن حميد الطويل ، وروى عنه الأوزاعي ، مات سنة ١٨٥هـ على
خلاف (٢) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١٩٦ / ٧٠ ط)

قال ابن أبي ليلى " لا بأس يأكل كل شيء يكون في البحر من الضفدع
وحية الماء وغير ذلك " (٥)

تخريجه :

أورده ابن الجوزي (٣) ، وأبو حيان (٤) عن ابن أبي ليلى بنحوه معلقاً.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١١٧ / ٧١ ق)

قال الثوري : لا بأس بأكل كل شيء يكون في البحر من الضفدع وحية
الماء وغير ذلك ويذبح " (٥)

-
- (١) الفزاري : بفتح فاء فزاي خفيفة . المغني ١٩٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٣١/١ ، التقريب ٩٢ .
(٣) زاد المسير ٤٢٦/٢ .
(٤) البحر المحيط ٢٣/٤ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .

تخریجه :

أورده البغوي (١) عن الثوري بمثله مختصراً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١١٨ / ٧٢ ط)

قال الأوزاعي : " صيد البحر كله حلال (٠) " ورواه عن مجاهد .

تخریجه :

أورده البغوي (٢)، وأبو حيان (٣) عن الأوزاعي بنحوه معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١١٩ / ٧٣ ط)

قال الليث بن سعد : " ليس بميتة البحر بأس وكلب الماء والذي يقال له

فرس الماء ولا يؤكل إنسان الماء ولا خنزير الماء " (٠)

تخریجه :

أورده أبو حيان (٤) عن الليث بنحوه معلقاً .

-
- (١) معالم التنزيل ٦٧/٢ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .
 (٢) معالم التنزيل ٦٧/٢ .
 (٣) البحر المحيط ٢٣/٤ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٥/٤ .
 (٤) البحر المحيط ٢٣/٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١٢٠ / ١٦ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " أحلت لنا ميتتان ودمان : السمك والجراد " (٥) .

تخريجه :

أولاً: أخرجه ابن ماجه (١)

حدثنا أبو مصعب ، ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر ، مرفوعاً ، بنحوه .

-أبو مصعب : أحمد بن أبي بكر بن الحارث ، صدوق ، روى عن مالك، وروى عنه بقي بن مخلد ، مات سنة ٢٤٢هـ (٢)

-عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي (٣)، ضعيف ، روى عن أبيه سفيان ابن عيينة ، مات سنة ١٨٢هـ (٤).

-زيد بن أسلم العدوي ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه أحمد (٥) .

حدثنا شريح ، حدثنا عبد الرحمن به ، وبمثل رواية ابن ماجه .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٤ .
 (١) السنن ١٠٧٣/٢ ، كتاب الصيد ، باب صيد الحيتان ، رقم الحديث ٣٢١٨ .
 (٢) تهذيب التهذيب ١٧/١ ، التقريب ٧٨ .
 (٣) العدوي : بعين ودال مفتوحتين . المغني ١٨٥ .
 (٤) تهذيب التهذيب ١٦١/٦ ، التقريب ٣٤٠ .
 (٥) المسند ٤١٥/٢ ، رقم الحديث ٥٧٢٧ .

فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

ثالثاً: أخرجه الدارقطني (١)

نا محمد بن مخلد ، إبراهيم بن محمد العتيق ، نا مطرف نا عبدالله
ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، مرفوعاً بنحوه .
-محمد بن مخلد ابن حفص ، الإمام الحافظ الثقة ، روى عن الحسن بن
عرفة ، وروى عنه الدارقطني ، مات سنة ٣٣١هـ (٢).

-إبراهيم بن محمد، المعروف بالعتيق، قال عنه الدارقطني: عمزوه، مات سنة
٢٦٣هـ (٣)

-مطرف (٤) بن عبد الله اليساري (٥)، ثقة ، روى عن خاله مالك بن
أنس ، وروى عنه البخاري ، مات سنة ٢٢٠هـ (٦) .
-عبد الله بن زيد بن أسلم العدوي ، صدوق فيه لين ، روى عن أبيه ،
وروى عنه الوليد بن مسلم ، مات سنة ١٦٤هـ (٧)

رابعاً: أخرجه الخطيب (٨)

أخبرنا الحسن بن علي الجوهري ، أخبرنا علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ الوراق
، حدثنا علي بن الحسن بن سليمان القطيعي ، حدثنا محمد بن مسكين ، حدثنا
يحيى بن حسان ، حدثنا مسور بن الصلت - كتبت عنه ببغداد ، عن زيد بن
أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بنحوه .
-الحسن بن علي الجوهري ، ثقة أمين ، روى عن الحسين بن محمد
العسكري ، مات سنة ٣٦٣هـ (٩) .

-
- (١) السنن ٢٧١/٤ ، باب الصيد والذبائح .
 - (٢) سير أعلام النبلاء ٢٥٦/١٥ ، تذكرة الحفاظ ٨٢٨/٣ .
 - (٣) تاريخ بغداد ١٥٢/٦ ، ميزان الاعتدال ٥٤/١ ، لسان الميزان ٩٦/١ .
 - (٤) مطرف : بضم ، وفتح مهملة ، وكسر راء مشددة . المغني ٢٣٤ .
 - (٥) اليساري : بفتح الياء ، والسين المهملة . الأنساب ٦٩٥/٥ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ١٥٨/١٠ ، التقريب ٥٣٤ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ١٩٥/٥ ، التقريب ٣٠٤ .
 - (٨) تاريخ بغداد ٢٤٥/١٣ .
 - (٩) تاريخ بغداد ٣٩٣/٧ .

-علي بن محمد الوراق ، صدوق ردىء الكتاب - يعنى سىء النقل - ،

روى عن إبراهيم بن هاشم البغوي ، مات سنة ٣٧٧ هـ (١) .

-علي بن الحسن القطيعی (٢) ، ثقة ، روى عن مجاهد بن موسى ، مات

سنة ٣٠٦ هـ (٣)

-محمد بن مسكين بن نميلة اليمامي ، ثقة ، روى عن بشر بن بكير ،

وروى عنه البخاري ، من الحادية عشرة . (٤)

-يحيى بن حسان التنيسی (٥) ، ثقة ، روى عن سليمان بن بلال ، وروى

عنه الشافعي ، مات سنة ٢٠٨ هـ (٦) .

-مسور (٧) بن الصلت ، ضعيف ضعفه احمد ، روى عن زيد بن

أسلم . (٨)

عطاء بن يسار العلالي ، ثقة ، روى عن ابي ذر ، وروى عن عمرو بن (٩)

دينار ، مات سنة ٩٤ هـ .

فيه على الوراق ، ومسور ، فالإسناد ضعيف .

خامساً: أخرجه البيهقي (١٠)

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن علي بن محمد السبيعي في

آخرين قالوا : أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنا الربيع بن سليمان ،

ثنا ابو وهب ، ثنا سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن

عمر موقوفاً بنحوه .

(١) تاريخ بغداد ٨٩/١٢ .

(٢) القطيعی : بفتح القاف ، وكسر الطاء ، وسكون الياء . الأنساب ٥٢٨/٤ .

(٣) تاريخ بغداد ٣٧٧/١١ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٨٩/٩ ، التقريب ٥٠٦ .

(٥) التنيسی : بكسر التاء ، وكسر النون المشددة . الأنساب ٤٨٧/١ .

(٦) تهذيب التهذيب ١٧٣/١١ ، التقريب ٥٨٩ .

(٧) مسور : بكسر ميم ، وخفة واو . المغني ٢٣١ .

(٨) ميزان الاعتدال ١١٤/٤ ، التاريخ الكبير ٤١١/٧ .

(٩) تهذيب التهذيب ١٩٤/٧ ، التقريب ٣٩٢ .

(١٠) السنن الكبرى ٢٥٤/١ ، كتاب الطهارة ، باب الحوت يموت في الماء .

-أبو عبد الله الحافظ ، محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم ، امام
صدوق ، تقدم ذكره في الأثر ٢ .

-على بن محمد السبيعي لم أقف على ترجمته .

-أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-الربيع بن سليمان المرادي ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦ .

-عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ ، روى عن حيوة بن شريح وروى
عنه الليث بن سعد ، مات سنة ٢٩٧هـ . (١)

-سليمان بن بلال التميمي ، ثقة ، روى عن عبد الله بن دينار ، وروى
عنه ابن المبارك ، مات سنة ١٧٧هـ (٢) .

إسناده حسن وعلى السبيعي مقرون بالحاكم .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

فيه عبد الرحمن بن زيد ، قال ابن حبان (٣) : " كان ممن يقلب الأخبار
وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف
فاستحق الترك " .

قال ابن عدى (٤) : " هذا يدور رفعه على الإخوة الثلاثة عبد الله بن
زيد وعبد الرحمن بن زيد أخوه وأسامة أخوهما ، وأما ابن وهب فإنه يرويه
عن سليمان بن بلال موقوفاً ويروى ابن عدى عن ابن معين أنه سئل عن
بني زيد بن أسلم فقال : ليسوا بشيء ثلاثتهم " .

قال البيهقي (٥) : " إسناده صحيح - ويعني الموقوف عن ابن عمر -

(١) تهذيب التهذيب ٦/٦٥ ، التقريب ٣٢٨ .

(٢) تهذيب التهذيب ٤/١٥٤ ، التقريب ٢٥٠ .

(٣) المجروحين ٢/٥٧ .

(٤) الكامل ٤/١٨٦ .

(٥) السنن الكبرى ج ١ ص ٢٥٤ كتاب الطهارة باب الحوت يموت في الماء

وهو في معنى المسند . (١)

وقال أيضاً : " أولاد زيد كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن معين وكان أحمد ابن حنبل وعلى بن المديني يوثقان عبد الله بن زيد إلا أن الصحيح من هذا الحديث الأول ."

قال ابن التركماني (٢) : قلت : " إذا كان عبد الله ثقة على قولهما دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره على ماعرف لاسيما وقد تابعه على ذلك أخواه فعلى هذا لانسلم أن الصحيح هو الأول ."

ونقل الزيلعي (٣) عن صاحب التنقيح قال : " هذه الطريق رواها الخطيب بإسناد إلى المسور بن الصلت ، والمسور ضعفه أحمد ، والبخاري (٤) ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم " (٥) .

وقال النسائي : " متروك الحديث " (٦)

قال ابن حجر (٧) " أخرجه أحمد ، والدارقطني مرفوعاً وقال : الموقوف أصح ، ورجح البيهقي أيضاً الموقوف إلا أنه قال : إن له حكم الرفع " . وعزا الزيلعي (٨) إلى الدارقطني في علله " وقد رواه المسور بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وخالفه بن زيد بن أسلم ، فرواه عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً ، غير أن ابن زيد يرويه عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفاً وهو الصواب " قال أحمد شاكر (٩) " الحديث صحيح على كل حال من رواية زيد بن أسلم عن ابن عمر ، سواء أكان موقوفاً أم مرفوعاً ، فالموقوف هنا له حكم

(١) أي بمعنى المرفوع حكماً ، كأمرنا ونهينا ، مقدمة ابن الصلاح ٢٤ .

(٢) الجوهر النقي بذيل السنن ١/٢٥٤ ، كتاب الذبائح ، باب الحوت يموت في الماء .

(٣) نصب الراية ٤/٢٠٢ ، كتاب الذبائح .

(٤) التاريخ الكبير ٧/٤١١ .

(٥) الجرح والتعديل ٨/٢٩٨ .

(٦) الضعفاء والمتروكين ٢٢٩ .

(٧) الفتح ٩/٦٢١ ، كتاب الذبائح والصيد ، باب أكل الجراد .

(٨) نصب الراية ٤/٢٠٢ ، كتاب الذبائح .

(٩) شرحه للمسند ٨/٨٠ ، رقم الحديث ٥٧٢٣ .

المرفوع كما ذكرنا . والمرفوع صحيح الإسناد أيضاً : من رواية عبد الله ابن زيد ، عند الدارقطني والبيهقي ، وعبد الله سبق توثيقه (١) ٥٧١٧ ، ومن رواية أسامة بن زيد عند البيهقي ، وأسامة ثقة على الرغم من الاختلاف في شأنه " .

ويرى الألباني (٢) أن الحديث صحيح ، حيث تابع أسامه وعبد الله ، عبد الرحمن " .

ويتفق مع البيهقي في أن رواية ابن وهب هي موقوفة لكن لها حكم المرفوع .

(١٧ / ١٢١ ر)

حديث ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن قال : " ذكر طبيب الدواء عند النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الضفدع يكون في الدواء فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله " (٥) .

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٣) .

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبي ذئب، به بمثله .
-محمد بن كثير العيدي ثقة روى عن سفيان الثوري تقدم ذكره في الحديث ٣ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧

- ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامري ، ثقة ، روى

(١) شرحه للمسند ٧١/٨ ، رقم الحديث ٥٧١٧ .

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة ١١١/٣ ، رقم الحديث ١١١٨ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٤ .

(٣) السنن ٢٠٣/٤ ، كتاب الطب ، باب في الأودية المكرومة ، رقم الحديث ٣٨٧١ .

عن عكرمة ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٥٨ على خلاف . (١)
 -سعيد بن خالد بن قارظ الكنانى (٢)، صدوق ، روى عن ربيعة بن
 عباد، وروى عنه الزهرى ، من الثالثة . (٣)
 -سعيد بن المسيب ، تقدم ذكره فى الأثر ٩٩ ثقة ثبت .
 عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمى (٤)، صحابى، أسلم عام
 الحديبية ، روى عنه محمد بن إبراهيم التيمى ، قتل مع عبد الله بن
 الزبير . (٥) الإسناد حسن .

ثانياً: أخرجه النسائى (٦) .

أخبرنا قتيبة قال : حدثنا ابن أبى فديك ، عن أبى ذئب ، به بمثله .
 -قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفى ، ثقة ثبت ، روى عن الليث بن سعد،
 وروى عنه على بن المدينى ، مات سنة ٢٤٠ هـ . (٧)
 -ابن أبى فديك (٨) : محمد بن إسماعيل بن مسلم، صدوق، روى
 عن محمد بن عمرو بن علقمة ، وروى عنه الشافعى ، مات سنة
 ٢٠٠ هـ (٩) .

ولقد تابع سفيان الثورى ابن أبى فديك عن ابن أبى ذئب، والحديث إسناده
 حسن .

ثالثاً: أخرجه الحاكم (١٠)، والبيهقى (١١)، بسنديهما عن ابن أبى ذئب ، بمثله.

- (١) تهذيب التهذيب ٢٧٠/٩، التقريب ٤٩٣ .
- (٢) الكنانى : بكسر كاف ، وخفة نون . المغنى ٢١٥ .
- (٣) تهذيب التهذيب ١٨/٤، التقريب ٢٣٤ .
- (٤) التيمى : بفتح التاء ، وسكون الياء . الإكمال ٥٤١/١ .
- (٥) تهذيب التهذيب ٢٠٦/٦ .
- (٦) السنن ٢١٠/٧، كتاب الصيد ، الضفدع ، رقم الحديث ٤٣٥٥ .
- (٧) تهذيب التهذيب ٣٢١/٨، التقريب ٤٥٤ .
- (٨) فديك : بمضمومة ، ودال مهملة ، وكاف مصغراً . المغنى ١٩٥ .
- (٩) تهذيب التهذيب ٥٢/٩، التقريب ٤٦٨ .
- (١٠) المستدرک ٤٥٥/٤، كتاب الطب ، رقم الحديث ٨٢٦١، ٥٠٤/٣، كتاب معرفة
 الصحابة ، رقم الحديث ٥٨٨٢ .
- (١١) السنن الكبرى ٢٥٨/٩، كتاب الصيد ، باب ماجاء فى الضفدع .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي .

(١٢٢/١٨ ر)

روى مالك بن أنس ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة الزرقى ،
عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال في البحر " هو الطهور مأؤه ، الحل ميتته " (٥٠)

تخريجه :

أولاً: أخرجه مالك (١) به . بمثله .

ثانياً: أخرجه أبو داود (٢) .

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، به بمثله .

بيان حال الرواة :

-عبد الله بن مسلمة القعنبي (٣) ، ثقة ، روى عن زيد بن أسلم ، وروى

عنه البخاري ، مات سنة ٢٢١ هـ (٤)

-صفوان بن سليم المدني ، ثقة ، روى عن ابن عمر ، وروى عنه زيد بن

أسلم مات سنة ١٣٢ هـ (٥)

-سعيد بن سلمة المخزومي ، وثقه النسائي ، من السادسة (٦).

-المغيرة بن أبي بردة : ويقال : ابن عبد الله بن أبي بردة ، وثقه

النسائي،

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٤ .

(١) الموطأ ص ٤٠ ، كتاب الطهارة ، باب الطهور للوضوء .

(٢) السنن ١/٦٤ ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء من البحر ، رقم الحديث ٨٣ .

(٣) القعنبي : بفتح القاف ، وسكون العين ، وفتح النون . الأنساب ٥٣١/٤ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٨/٦ ، التقريب ٣٢٣ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣٧٣/٤ ، التقريب ٢٧٦ .

(٦) تهذيب التهذيب ٣٧/٤ ، التقريب ٢٣٧ .

روى عن زياد بن نعيم ، وروى عنه سعيد بن سلمة ، مات بعد
المائة. (١)

الإسناد صحيح .

ثالثاً: أخرجه الترمذي . (٢)

حدثنا قتيبة عن مالك ح وحدثنا الأنصاري وإسحاق بن موسى حدثنا
معن، عن مالك ، به بمثله .

-قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الحديث ١٢١.
-إسحاق بن موسى الأنصاري ، ثقة، روى عن جرير بن عبد الحميد،
وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٤ هـ . (٣)

-معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي (٤)، ثقة ثبت ، روى عن إبراهيم
بن طهمان . وروى عنه يحيى بن معين ، مات سنة ١٩٨ هـ . (٥)
الإسناد صحيح .

رابعاً: أخرجه النسائي (٦) به ويمثل رواية الترمذي .

خامساً: أخرجه ابن ماجه (٧) .

حدثنا هشام بن عمار ، ثنا مالك ، به بمثل رواية الترمذي .
-هشام بن عمار بن نصير السلمي (٨)، صدوق مقررء كبر فصار يتلقن
فحديثه القديم أصح، روى عن معروف الخياط، وروى عنه البخاري ،
مات سنة ٢٤٥ هـ (٩)

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢٢٩/١٠، التقريب ٥٤٢ .
(٢) السنن ١٠٠/١، باب الطهارة، ماجاء في البحر، رقم الحديث ٦٩ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢٢٠/١، التقريب ١٠٣ .
(٤) الأشجعي : بهزمة ، وجيم مفتوحة . المغني ٣٠ .
(٥) تهذيب التهذيب ٢٢٦/١٠، التقريب ٥٤٢ .
(٦) السنن ٥٠/١، باب ماء البحر ، رقم الحديث ٥٩ .
(٧) السنن ١٣٦/١، كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، رقم الحديث ٣٨٠٦ .
(٨) السلمي : بمضمومة ، وفتح لام . المغني ١٣٩ .
(٩) تهذيب التهذيب ٤٦/١١، التقريب ٥٧٣ .

إسناده حسن .

ولقد تابع عبد الله بن مسلمة قتيبة ، ومعن ، وهشام بن عمار عن مالك .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : هذا حديث حسن (١) صحيح .

وقال الحاكم (٢): " وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث عن سعيد بن سلمة ... وقد احتج مسلم با الجلاح أبي كثير، وقد تابع يحيى بن سعيد الأنصاري ، ويزيد بن محمد القرشي سعيد بن سلمة المخزومي على رواية هذا الحديث .

يقول الحاكم أيضا : " وقد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذا الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب : وهم عبدالرحمن بن إسحاق ، وإسحاق بن إبراهيم المزني ، وعبد الله بن محمد القدامي ، وإنما صدر به مالك كتابه الموطأ . وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا ، وأن مثل هذا الحديث لا يعلل بجهالة سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات ، وقد روى هذا الحديث على ، وابن عباس ، وجابر، وأنس " .

قال البيهقي (٣): " قال ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح " .

(١) المصدر السابق .

(٢) المستدرک ١/٢٣٨، كتاب الطهارة ، رقم الحديث ٤٩١ .

(٣) معرفة السنن والآثار ١/١٣٢، كتاب الطهارة .

وقال أيضاً : قال أحمد : وإنما لم يخرج البخاري ومسلم بن الحجاج في الصحيحين ، لإختلاف وقع في اسم سعيد بن مسلمة والمغيرة بن أبي بردة .
وروى البيهقي عن أحمد : وقد تابع الجلاح أبو كثير : صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث عن سعيد بن مسلمة .

قال ابن حجر (١) في ترجمته لسعيد بن سلمة : "وهو حديث في أسناده اختلاف، قال النسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ، وصححه البخاري فيما حكاه الترمذي وكذا صححه ابن خزيمة وابن حبان وغير واحد " .

وقال ابن حجر (٢) أيضاً: " وصححه البخاري فيما حكاه الترمذي، وتعقبه ابن عبد البر بأنه لو كان صحيحاً عنده لأخرجه في صحيحه، وهذا مردود لأنه لم يلتزم الاستيعاب . ثم حكم عبد البر مع ذلك بصحته لتلقي العلماء بالقبول . فرده من حيث الإسناد وقبله من حيث المعنى ، وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لا تبلغ درجة هذا ولا تقاربه، ورجح ابن منده صحته ، وصححه ابن المنذر وأبو محمد البغوي ... قال الشافعي: في أسناد هذا الحديث من لأعرفه ، قلت : لم ينفرد به سعيد عن المغيرة، فقد رواه ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن رجل من أهل المغرب يقال له المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة ، وقيل عنه عن المغيرة عن رجل من بني مدلج ، وقيل عن يحيى عن المغيرة عن أبيه ، وقيل عن يحيى عن المغيرة بن عبد الله ، وقيل عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله مرفوعاً ، وقيل عن يحيى عن عبد الله ابن المغيرة عن أبي بردة مرفوعاً، وقيل عن المغيرة عن عبد الله المدلجي ، ذكرها الدارقطني وقال : أشبهها بالصواب قول مالك ومن

(١) تهذيب التهذيب ٣٧/٤ .

(٢) التلخيص الحبير ٢١/١، كتاب الطهارة ، باب الماء الطاهر .

تابعه ، وقال ابن حبان : من قال فيه عن المغيرة عن أبيه فقد وهم ، والصواب عن المغيرة عن أبي هريرة ، وأما حال المغيرة : فقد روى الآجري عن أبي داود أنه قال : المغيرة بن أبي بردة معروف ... ووثقه النسائي ، فعلم بهذا غلط من زعم أنه مجهول لا يعرف ، وأما سعيد بن سلمة فقد تابع صفوان بن سليم على روايته له عنه الجلاح أبو كثير ، رواه عنه الليث بن سعد ، وعمرو بن الحارث ، وغيرهما " .

قال أحمد شاكر : " إسناده صحيح " (١)

قال الألباني (٢) : " وهذا إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، وقد صححه غير الترمذي . جماعة منهم : البخاري والحاكم وابن حبان وابن المنذر والطحاوي والبغوي ، والخطابي وغيرهم كثيرون « .

(١٢٣/١٩ر)

روى يحيى بن سعيد الأنصاري عن المغيرة بن عبدالله وهو ابن أبي بردة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥).

تخريجه:

أخرجه الحاكم (٥)

بيان حال الرواة:

- يحيى بن سعيد، تقدم ذكره في الأثر ٩٩ ثبوته.

- المغيرة بن عبدالله تقدم ذكره في الحديث ١٢٢ ثقة.

-
- (١) شرح المسند ١٢/٢٢٢، رقم الحديث ٧٢٣٢
 - (٢) إرواء الغليل ١/٤٣، رقم الحديث ٩
 - (٣) تهذيب التهذيب ٤/٣٧
 - (٤) التلخيص الحبير ١/٢١، كتاب الطهارة، باب الماء الطاهر.
 - (٥) أحكام القرآن للحصاص ٤/١٤٦.
 - (٥) المستدرک ١/٢٣٨.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

تقدم الحكم عليه في الحديث ١٢٢ وهو صحيح.

(١٢٤، ١٢٥/٢٠ ر)

- روى يحيى بن أيوب، عن جعفر بن ربيعة، وعمرو بن الحارث، عن بكر بن سودة، عن أبي معاوية العلوي، عن مسلم بن مخشى المدلجي، عن الفراسي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر «هو الطهور ماؤه الحل ميتته».(٥)

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه (١)

حدثنا سهل بن أبي سهل، ثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، به، بمثله.

- يحيى بن أيوب الغافقي، صدوق ربما أخطأ، روى عن حميد الطويل، روى عنه الليث، مات سنة ١٣٨هـ (٢)

- سهل بن زنجلة بن أبي الصَّغْدِي (٣)، صدوق، روى عن حفص بن غياث، وروى عنه موسى بن هارون، من العاشرة (٤)

- يحيى بن عبدالله بن بكير القرشي، ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٦/٤

(١) السنن ١/١٣٦، كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر، رقم الحديث ٣٨٧

(٢) تهذيب التهذيب ١١/١٦٣، التقريب ٥٨٨

(٣) الصغدي: بمفتوحة، وسكون هاء، المغني ١٩٩

(٤) تهذيب التهذيب ٤/٢٢١، التقريب ٢٥٧

من مالك ، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٣١هـ (١)

-الليث بن سعد الفُهمي (٢)، ثقة ثبت، روى عن نافع، وروى عنه هشيم بن بشير، مات سنة ١٧٥هـ (٣)

-جعفر بن ربيعة الكندي (٤)، ثقة، روى عن الزهري، وروى عنه عمرو بن الحارث، مات سنة ١٣٦هـ (٥)

-عمرو بن الحارث الأنصاري، ثقة، روى عن الزهري، وروى عنه مجاهد، مات قبل الخمسين ومائة (٦)

-بكر بن سودة (٧) الجذامي (٨)، ثقة روى عن سعيد بن المسيب، وروى عنه الليث (٩).

-أبومعاوية العلوي، لم أقف على ترجمته.

-مسلم بن مَخْشِي (١٠) المدلجي (١١)، مقبول، روى عن ابن الفراسي، وروى عنه بكر بن سودة، من الثالثة (١٢).

-ابن الفراسي (١٣)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقيل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا يعرف اسمه (١٤).

-
- (١) تهذيب التهذيب ١١/٢٠٨، التقريب ٥٩٢
 (٢) الفهمي: بمفتوحة، وسكون هاء. المغني ١٩٩
 (٣) تهذيب التهذيب ٨/٤١٢، التقريب ٤٦٤
 (٤) الكندي: بكسر الكاف، وسكون النون. الأنساب ١٠٤/٥
 (٥) تهذيب التهذيب ٢/٧٧، التقريب ١٤٠
 (٦) تهذيب التهذيب ٨/١٣، التقريب ٤١٩
 (٧) سودة: بفتح السين، وتخفيف الواو. الإكمال ١٩٣/٤
 (٨) الجذامي بمضمومة ، وإعجام وذال، المغني ٦٥
 (٩) تهذيب التهذيب ١/٤٢٤، التقريب ١٢٦
 (١٠) مخشي: بمفتوحة، وسكون معجمة ، وكسر شين معجمة، وشدة ياء، المغني ٢٢٦.
 (١١) المدلجي: بضم ميم، وسكون دال، وكسر لام. المغني ٢٢٧
 (١٢) تهذيب التهذيب ١٠/١٢٤، التقريب ٤١٩
 (١٣) الفراسي: بكسر فاء، وخفة راء. المغني ١٩٥
 (١٤) التقريب ٦٩٨

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال البوصيري (١): «هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن مسلما لم يسمع من الفراسي إنما سمع من ابن الفراسي، وابن الفراسي لاصحبة له وإنما روى هذا الحديث عن أبيه فالظاهر أنه سقط من هذا الطريق.

قال ابن حجر (٢): «قال الترمذي: سألت محمدا عنه فقال: هذا مرسل، لم يدرك ابن الفراسي النبي صلى الله عليه وسلم، والفراسي له صحبة. قلت: فعلى هذا كأنه سقط من الرواية عن أبيه، أو أن وله ابن زيادة، فقد ذكر البخاري أن مسلم بن مخشى لم يدرك الفراسي نفسه، وإنما يرويه عن ابنه، وأن الإبن ليست له صحبة»

والحديث له شاهد صحيح عن أبي هريرة، وقد سبقت دراسته في الحديث ١٢٢، وبذلك يرتقي إلى درجة الحسن لغيره. - والله أعلم - .

(١٢٦، ١٢٧/٢١ ر)

حدثنا عبد الباقي قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبدوس قالوا: حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال: حدثنا إسحاق يعني ابن حازم عن ابن مقسم يعني عبيدالله* عن جابر بن عبدالله أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» (٠).

تخريجه: أخرجه ابن ماجه (٣).

حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن حنبل، به بمثله.

-
- (١) مصباح الزجاجة ١/١٦١، كتاب الطهارة، باب هل يجوز الوضوء بماء البحر.
 (٢) التلخيص الحبير ١/٢٣، كتاب الطهارة، باب الماء الطاهر.
 * في المخطوطة عبيدالله وهو الأصح، اللوحة ٤٨٢، الصفحة ب. وفي المطبوعة عبدالله.
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٦
 (٣) السنن ١/١٣٧، كتاب الطهارة، باب ماء البحر، رقم الحديث ٣٨٨.

بيان حال الرواة عند المؤلف:

- عبدالباقي بن قانع، ثقة اختلط، روى عن بشر بن المثني، وروى عنه الدارقطني، مات سنة ٣٥١هـ (١)
- عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثقة، روى عن أحمد بن منيع البغوي، وروى عنه أبوالقاسم البغوي، مات سنة ٢٩٠هـ (٢)
- محمد بن عبدوس بن كامل السراج، الإمام الحجة الحافظ، روى عن علي بن الجعد، وروى عنه جعفرالخلدي، مات سنة ٢٩٣هـ (٣)
- أبوالقاسم بن أبي الزناد المدني، ليس به بأس، روى عن هشام بن سعد، وروى عنه يعقوب بن محمد الزهري، من التاسعة. (٤)
- إسحاق بن حازم، ويقال ابن أبي حازم المدني، صدوق تكلم فيه للقدر، روى عن محمد بن كعب القرظي، وروى عنه خالد بن مخلد، من السابعة. (٥)
- عبيدالله بن مقسم القرشي، ثقة مشهور، روى عن أبي هريرة، وروى عنه سهيل بن أبي صالح، من الرابعة. (٦)

الحكم علي سند المؤلف:

أتوقف لانه لم يتبين لي هل روى الجصاص عن عبدالباقي قبل الإختلاط أم بعده ؟

الحكم علي الحديث:

قال ابن حجر (٧): قال أبو علي بن السكن: حديث جابر أصح ما روى في هذا الباب.

والحديث يرتقي إلى درجة الحسن لغيره بشاهدي أبي هريرة، والفراسي.

أنظر الأحاديث من ١٢٢ - ١٢٥ .

(١) لسان الميزان ٣/ ٣٨٣ ، تاريخ بغداد ١١/ ٨٨ ، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٢٦

(٢) تهذيب التهذيب ٥/ ١٢٤ ، التقريب ٢٩٥

(٣) سير أعلام النبلاء ١٣/ ٥٣١ ، تاريخ بغداد ٢/ ٣٨١

(٤) تهذيب التهذيب ١٢/ ٢٢٣ ، التقريب ٦٦٦

(٥) تهذيب التهذيب ١/ ٢٠١ ، التقريب ١٠٠

(٦) تهذيب التهذيب ٧/ ٤٦ ، التقريب ٣٧٥

(٧) التلخيص الحبير ١/ ٢٣ ، كتاب الطهارة، باب الماء الطاهر.

(١٢٨ / ٢٢ ر)

حديث جابر في جيش الخبط وأن البحر ألقى لهم دابة يقال لها العنبر فأكلوا منها ثم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «هل معكم منه شيء تطعموني؟» (٥٠)

تخریجه:

أخرجه مسلم (١)

حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير عن جابر ح وحدثناه يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا عبيدة، تتلقى عيرا لقريش، وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا ثمرة تمر، قال فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب يعطينا الخبط، ثم نبله بالماء فنأكله، قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكتيب الضخم، فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر، قال: قال أبو عبيدة: ميتة ثم قال: لا: بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي سبيل الله، وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليه شهرا، ونحن ثلاث مائة حتى سمنا، قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن، ونقتطع منه القدر كالشور (أو كقدر الشور) فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعا من أضلاعه فأقامها، ثم رحل أعظم بعير لنا فمر من تحتها،

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤

(١) الصحيح ١٥٣٥/٣، كتاب الصيد والذبائح، رقم الحديث ١٩٣٥

وتذودنا من لحمه وشائق، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له، فقال: «هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟» قال: فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكله.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا .

الحكم علي الحديث: صحيح .

تعليق:

كان هذا البعث من النبي صلى الله عليه وسلم الى أرض جهينة، وليس فيه تفصيل أو في أي سنة كان. (١)
ذكر ابن حجر ان هذه السرية كانت في سنة ستة من الهجرة او قبلها قبل هدنة الحديبية وذكر ان ابن سعد قال سنة ٨ هجرى (٢)

بيان غريب الحديث:

جراب: جمع أجربة وجرب وجرب، والجراب: وعاء من إهاب الشاء لايوعى فيه إلا يابس. (٣)

إهاب: الجلد من البقر والغنم والوحش مالم يدبغ. (٤)
الخبط: ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها، واسم الورق الساقط خبط بالتحريك، فعل بمعنى مفعول، وهو من علف الإبل. (٥)
الكثيب: الرمل المستطيل المحدودب. (٦)
عنبر: سمكة بحرية كبيرة يتخذ من جلدها التراس. (٧)

-
- (١) صحيح مسلم ١٥٣٧/٣، سيرة ابن هشام ٦٣٢/٤
(٢) الفتح ج ٨ ص ٧٨ كتاب المغازى باب غزوة سيف البحر .
(٣) لسان العرب ٢٦١/١
(٤) لسان العرب ٢١٧/١
(٥) النهاية في غريب الحديث ٧/٢
(٦) المصدر السابق ١٥٢/٤
(٧) المصدر السابق ٣٠٦/٣

الوقب: النقرة التي تكون يها العين. (١)

القلال: جمع قلة: الجرة العظيمة. (٢)

وشائق: جمع وشيقة: أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلا ولا ينضج. (٣)

قال الله تعالى (وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا) (٤)

روى عن علي، وابن عباس أنهما كرها للمحرم أكل صيد اصطاده (٥) حلال.

(١٢٩/٣٢ق) أثر علي.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق (٥) عن معمر عن يزيد بن أبي زياد قال: « سمعت
عبدالله بن الحارث نوفل يحدث أن عليا كره لحم الصيد وهو محرم ».

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

-يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، ضعيف تقدم ذكره في الحديث ٢١

-عبدالله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب، ثقة تقدم ذكره

في الحديث ٣

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

(١) المصدر السابق ٢١٢/٥

(٢) لسان العرب ٥٦٥/١١

(٣) النهاية في غريب الحديث ١٨٨/٥

(٤) المائدة : ٩٦

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤

(٥) المصنف ٤٢٧/٤، كتاب المناسك، باب ماينهى عنه المحرم من أكل الصيد.

الحكم علي الأثر:

فيه: يزيد ضعيف، فالإسناد ضعيف .

(١٣٠/٣٣ق) أثر ابن عباس. (٠)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١)، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس بنحوه.

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

-عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني، ثقة فاضل عابد، روى عن عطاء،

وروى عنه أيوب السختياني، مات سنة ١٣٢هـ (٢)

-طاوس بن كيسان اليماني، ثقة فقيه فاضل ، تقدم ذكره في الحديث ١٩

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض، .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

-روى عن عثمان، وطلحة بن عبيدالله، وأبي قتادة، وجابر، وغيرهم

إباحته.

(١٣١/٣٤ق) أثر عثمان .

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق (٣) عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير عن يحيى

ابن عبدالرحمن بن حاطب ، عن أبيه أنه اعتمر مع عثمان، بنحوه.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(١) المصنف ٤٢٨/٤، كتاب المناسك، باب ماينهى عنه المحرم من أكل الصيد.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٣٤/٥، التقريب ٣٠٨ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(٣) المصنف ٤٣٣/٤ كتاب المناسك ، باب الرخصة للمحرم في أكل الصيد .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

-الزهري تقدم ذكره في الأثر ٩٤ ثقة.

-عروة بن الزبير العوام بن خويلد، ثقة فقيه مشهور، روى عن أبيه، وروى

عنه سليمان بن يسار، مات سنة ٩٤هـ (١)

-يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة، ثقة، روى عن أبيه، وروى

عنه هشام بن عروة ، مات سنة ١٠٤هـ (٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر

الإسناد صحيح .

(١٣٢/٣٥ق) أثر طلحة بن عبيدالله.(٠)

تخریجه:

أخرجه مسلم (٣). بسنده ، عن معاذ بن عبدالرحمن بن عثمان التيمي ،

عن أبيه قال: كنا مع طلحة بن عبيدالله ونحن حرم، فأهدى له طير

وطلحة راقد فمنا من أكل، ومنا من تورع، فلما استيقظ طلحة وفق من

أكله وقال: أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) تهذيب التهذيب ١٦٣/٧، التقريب ٣٨٩ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢١٨/١١، التقريب ٥٩٣ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(٣) الصحيح ٨٥٥/٢، كتاب الحج ، باب تحريم الصيد للحرم، رقم الحديث ١١٩٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

صحيح .

(١٣٣/٣٦ق) أثر أبي قتادة. (٠)

تخريجه:

أخرجه أبو يوسف (١) عن أبي حنيفة عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة،
بنحوه مطولا.

-أبو يوسف تقدم ذكره في الأثر ٦٢ ثقة.

-محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهدير (٢)، ثقة، روى عن أبي هريرة،
وروى عنه الزهري، مات سنة ١٣٠هـ على خلاف. (٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(١٣٤/٣٧ق) أثر جابر. (٠)

تخريجه: سيأتي تخريجه في الحديث ١٣٨ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(١) الآثار ١٠٨ باب الصيد .

(٢) الهدير: بمضمومة، وفتح دال مهملة، وسكون ياء، المغني ٢٦٩ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٧/٩، التقريب ٥٠٨ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

(١٣٥/٢٣ر)

روى عبدالله بن أبي قتادة، وعطاء بن يسار، عن أبي قتادة قال: «أصبت حمار وحش فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إني أصبت حمار وحش، وعندي منه فضلة فقال: «للقوم كلوا وهم محرومون» (٠)

تخريجه:

:أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) بسنديهما

عن عبدالله بن أبي قتادة رضى الله عنهما قال: «انطلق أبي ... بمثله»

الحكم على سند المؤلف

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٢٢/٤، كتاب جزاء الصيد، باب إذا صاد الحلال للمحرم، رقم الحديث ١٨٢١.

(٢) الصحيح ج ٢ ص ٨٥٠ كتاب الحج باب تحريم الصيد للمحرم رقم الحديث ١١٩٦ .

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(١٣٦/٢٤ر) حديث عطاء بن يسار.(٥٠)

تخریجه:

أخرجه البخاري(١) ، ومسلم (٢) بسنديهما عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة، بنحوه مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(١٣٧/٢٥ر)

روى أبوالزبير عن جابر قال: عقر أبوقتادة حمار وحش ونحن محرومون وهو حلال فأكلنا منه ومعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. (٥٠)

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٦١٣/٩، كتاب الذبائح والصيد، باب ما جاء في التصيد، رقم الحديث ٥٤٩١ .

(٢) الصحيح ٨٥٢/٢، كتاب الحج ، باب تحريم الصيد للمحرم، رقم الحديث ١١٩٦ .
(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

تخريجه:

عزاه ابن حزم (١) الى مسلم - ولم أجده في النسخة المتداولة - .

بيان حال الرواة:

-أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تدرس (٢)، صدوق ومدلس من الثالثة،

روى عن عائشة، وروى عنه عطاء، مات سنة ١٢٦هـ (٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

صحيح استنادا على قول ابن حزم .

(٢٦٦/١٣٨ ر)

-روى المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: «لحم صيد البر حلال لكم وأنتم حرم، ما لم

تصيدوه أو يصطاد لكم» (٥٠)

تخريجه:

أوله: أخرجه أبوداود. (٤)

-حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب - يعني الإسكندراني (القاري) -

-عن عمرو، عن المطلب، عن جابر، بمثله .

قتيبة بن سعيد، ثقة تقدم ذكره في الرقم ١٢٢ .

-يعقوب بن عبدالرحمن القاري، ثقة، روى عن زيد بن أسلم، وروى عنه

(١) المحلي ٧٩/٦ ، كتاب الأطعمة، مسألة ٩٩٧ .

(٢) تدرس: بمفتوحة، وسكون دال ، وضم راء . المغني ٤٩ .

(٣) تهذيب التهذيب ٣٩٠/٩ ، التقريب ٥٠٦ ، تعريف أهل التقديس ١٠٨ .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٧/٤ .

(١) السنن ٤٢٧/٢ ، كتاب المناسك، باب لحم الصيد، رقم الحديث ١٨٥١ .

سعيد بن منصور، مات سنة ١٨١هـ (١)

-عمرو بن أبي عمر: ميسرة، ثقة ربما وهم، روى عن سعيد بن جبير،

وروى عنه، مالك، من الخامسة، مات بعد الخمسين. (٢)

-المطلب بن عبدالله بن حنطب المخزومي، صدوق كثير التدليس والإرسال،

روى عن خارجة بن زيد بن ثابت، وروى عنه عاصم الأحول، من

الرابعة. (٣)

الأسناد ضعيف فيه انقطاع .

وأخرج الحديث بنحوه عن أبي قتادة الشيخان. (٤)

ثانيا: أخرجه الترمذي (٥) به ويمثل رواية أبي داود .

ثالثا: أخرجه النسائي (٦) به ويمثل رواية أبي داود .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي (٧): «حديث جابر حديث مفسر، والمطلب لانعرف له سماعا

من جابر» .

قال النسائي (٨): «عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث، وإن كان

قد روى عنه مالك » .

(١) تهذيب التهذيب ١١/٣٤٣، التقريب ٦٠٨ .

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٧٢، التقريب ٤٢٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٠/١٦١، التقريب ٥٣٤ .

(٤) انظر الحديث ١٣٥ ، ١٣٦ .

(٥) السنن ٣/٢٠٣، كتاب الحج ، باب في أكل الصيد للحرم، رقم الحديث ٨٤٦ .

(٦) السنن ٥/١٨٧، كتاب الحج، إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال، رقم الحديث

٢٨٢٧ .

(٧) المصدر السابق .

(٨) المصدر السابق .

قال الحاكم (١): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر (٢): «عمرو مختلف فيه، وإن كان من رجال الصحيحين».
قال ابن حزم (٣): «خبر جابر ساقط، لأنه عن عمرو بن أبي عمرو وهو ضعيف» .

والحديث له شاهد صحيح عن أبي قتادة انظر الحديث ١٣٥ وبه يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

(١٣٩/٢٧) *

حديث الصعب بن جثامة أنه أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالأبواء، أو غيرها لحم حمار وحش وهو محرم، فرأى في وجهه الكراهة فقال: «ليس بنا رد عليك ولكننا حرم» (٥).

تخريجه:

أولا : أخرجه البخاري (٤) ، ومسلم (٥) ، عن الصعب بن جثامة، بنحوه .

-
- (١) المستدرک ١/٦٤٩، کتاب المناسک، رقم الحديث ١٧٤٨-١٧٥٠ .
(٢) التلخیص الحبییر ٢/٢٩٦، کتاب الحج ، باب محرمات الإحرام .
(٣) المحلی ٥/٢٨٧، کتاب الحج ، مسألة ٨٩٢ .
(*) هكذا في المخطوطة، اللوحة ٤٨٣، الصفحة أ، وفي المطبوع مصعب وهو خطأ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٤٨ .
(٤) الصحيح مع الفتح ٤/٣١، کتاب جزاء الصيد، باب إذا أهدى للمحرم حمرا وحشيا، رقم الحديث ١٨٥٢ .
(٥) الصحيح ٢/٨٥٠، کتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، رقم الحديث ١١٩٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

بيان غريب الحديث:

الأبواء: « بالفتح ، ثم السكون ، وواو ، وألف ممدودة ، وسميت الأبواء لتبوء السيول بها ، وهي قرية من أعمال الفرع من المدينة، وبينها وبين الجحفة مايلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا.(١)

(١٤٠/٢٨ر)

-روى مالك عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة أنه أهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالأبواء، أو بودان حمار وحشي، فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم»(٢٠)

تخريجه: سبق تخريجه في الحديث ١٣٩ .

بيان حال الرواة:

-ابن شهاب الزهري، ثقة تقدم ذكره في الرقم ٩٤ .
-عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، ثقة ثبت، روى عن سهيل بن حنيف، وروى عنه الزهري، مات سنة ١٩٤هـ على خلاف.
-الصَّعْبُ (٣) بن جَثَامَة (٤)، صحابي، مات في خلافة الصديق، على ما قيل، والأصح أنه عاش الى خلافة عثمان.(٥)

-
- (١) معجم البلدان ٧٩/١ .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٤٨/٤ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢٢/٧ ، التقريب ٣٧٢ .
(٤) الصَّعْبُ: بفتح أوله، وسكون المهملة. التقريب ٢٧٦ .
(٥) جثامة: بمفتوحة، وشدة مثلثة . المغني ٥٧ .
(٥) التقريب : ٢٧٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

صحيح .

بيان غريب الحديث:

وَذَانُ: « بالفتح قرية بين مكة والمدينة » (١)

(١٤١/٢٩ ر)

- روى ابن جريج، عن الزهري، بإسناد كرواية مالك وقال فيه: إنه أهدى له حمار وحشي.

تخريجه: أخرجه ابن خزيمة. (٢)

حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، ح
وحدثنا محمد بن معمر القيسي، حدثنا محمد بن بكر البرساني، أخبرنا
ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن
عبدالله بن عباس، عن الصعب بن جثامة قال: بمثله.

- محمد بن معمر القيسي (٣)، صدوق، روى عن روح بن عباد، وروى
عنه البزار، مات سنة ٢٥٠ هـ (٤)

- محمد بن بكر البرساني (٥)، صدوق قد يخطيء، روى عن أيمن بن
نابل،

-
- (١) معجم البلدان ٣٦٥/٥ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٨/٤ .
(٢) الصحيح ١٧٧/٤، كتاب الحج ، باب كراهية قبول المحرم الصيد، رقم الحديث ٢٦٣٧ .
(٣) القيسي: بمفتوحة ، وسكون تحتية. المغني ٢٠٩ .
(٤) تهذيب التهذيب ٤١٢/٩، التقريب ٥٠٨ .
(٥) البرساني: بضم موحدة، وسكون راء . المغني ٤٦ .

وروى عنه أحمد مات سنة ٢٠٤هـ (١)

-عبد الملك ابن جريج، ثقة ومدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع هنا،
تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-ابن شهاب الزهري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٤ .

-عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، ثقة فقيه ثبت، تقدم ذكره في
الحديث ١٤٠ .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

فيه محمد بن بكر البرساني صدوق ربما يخطيء، فالإسناد ضعيف.
والحديث يرتقي إلى درجة الحسن لغيره برواية الشيخين انظر الحديث ١٣٩.
(١٤٢/٣٠ ر)

-روى الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن
الصعب بن جثامة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حمار وحشي وهو
محرم فرده وقال: «لولا أنا حرم لقبلائه منك» (٥)

تخريجه:

أخرجه مسلم (٢) بسنده عن الأعمش به بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: صحيح .

(١) تهذيب التهذيب ٦٧/٩ ، التقريب ٤٧٠ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٨/٤ .

(٢) الصحيح ٨٥١/٢، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم، رقم الحديث ١١٩٤ .

(٣١/١٤٣)

روى أبو معاوية، عن ابن جريج، عن جابر بن زيد أبي الشعثاء، عن أبيه
قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن محرم أتى بلحم صيد يأكل
منه فقال: «أحسبوا له» (١٠).

تخریجه لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- أبو معاوية: المفضل (١) بن فضالة (٢) القتباني (٣)، ثقة، روى عن يزيد
بن أبي حبيب، وروى عنه ابنه فضالة، مات سنة ١٨١هـ (٤)
- عبد الملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٦.
- جابر بن زيد الأزدي (٥)، ثقة، روى عن ابن عباس، وروى عنه قتادة
مات سنة ٩٣هـ على خلاف (٦).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

غريب الحديث

أحسبو له . أحسب الرجل وحسبه . أطعمه وسقاه حتى يشبع ويروى ، وقيل .
أعطاه ما يرضيه (٧)

-
- (١٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٨/٤ .
(١) المفضل: بمضمومة، وفتح فاء، وشدة ضاد. المغني ٢٣٨ .
(٢) فضالة: بمفتوحة، وخفة ضاد. المغني ١٩٦ .
(٣) القتباني: بكسر القاف، وسكون مثناة. المغني ٢٠٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ١٠/٢٤٤، التقريب ٥٤٤ .
(٥) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي. المغني ٣٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢/٣٤، التقريب ١٣٦ .
(٧) لسان العرب ج ١ ٣١٣

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلْبَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (١١)

(١٤٤/٧٤ط) قال سعيد بن جبيرة: قوله «قواما للناس صلاحا لحالهم» (٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري (٢):

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا عبيدالله، عن إسرائيل، عن خفيف، عن سعيد بنحوه .

- سفيان بن وكيع بن الجراح، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة، روى عن ابن عليه، وروى عنه الترمذي (٣) .

- عبيدالله بن موسى بن أبي المختار، ثقة كان يتشيع، روى عن هشام بن عروة، وروى عنه الدارمي، مات سنة ٢١٣هـ (٤)

- إسرائيل السبيعي تقدم ذكره في الأثر ٥٨ ثقة .

- خفيف الجزري: تقدم ذكره في الأثر ٦ صدوق سيء الحفظ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

فيه: سفيان بن وكيع صدوق ابتلي بوراقه فسقط حديثه، فالإسناد ضعيف جدا .

(٠) المائدة : ٩٧ .

(١) أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٤ .

(٢) التفسير ٩١/١١ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٠٩/٤، التقريب ٢٤٥ .

(٤) تهذيب التهذيب ٤٦/٧، التقريب ٣٧٥ .

(١٤٥/٧٥ط)

قال الحسن: «القلائد هي تقليد الإبل والبقر بالنعال والخفاف» (٠)

تخريجه:

أشار الى هذا الأثر الألويسي (١) ولم يعزه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

قال تعالى (جعل الله الكعبة) (٢)

قال مجاهد، وعكرمة : «إنما سميت كعبة لترييعها. »

(١٤٦/٧٦ط) أثر مجاهد (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٣)

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه.

-سفيان بن وكيع تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ كان صدوقا، فابتلى بورآقه، فنصح فلم يقبل، فسقط .

-وكيع بن الجراح تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة .

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٤ .

(١) روح المعاني ٣٢/٧ .

(٢) المائدة : ٩٧ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٤ .

(٣) التفسير ٩٠/١١ .

-ابن أبي نجيح تقدم ذكره في الأثر ٢ مدلس من الثالثة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: سفيان بن وكيع ساقط، فالإسناد ضعيف جدا .

(١٤٧/٧٧ط)

أثر عكرمة.(٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا هاشم بن القاسم، عن أبي سعيد المؤدب، عن
النضر بن عربي، عن عكرمة، بمثله.

-سفيان بن وكيع تقدم ذكره في الأثر ١٤٤، صدوق ابتلى بوراقه، فسقط.

-هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٣ .

-أبوسعيد المؤدب، محمد بن مسلم القضاءي(٢)، صدوق يهم ، روى عن

-هشام بن عروة، وروى عنه ابن مهدي، مات بعد الثمانين، من

الثامنة.(٣)

-النضر بن عربي الباهلي، لا بأس به، روى عن عطاء، وروى عنه الثوري،

مات سنة ١٦٨هـ.(٤)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٤ .

(١) التفسير ٩٠/١١ .

(٢) القضاءي: بضم قاف، وخفة ضاد معجمة، المغني ٢٠٨ .

(٣) تهذيب التهذيب ٤٠١/٩، التقريب ٥٠٧ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٩٥/١٠، التقريب ٥٦٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، .

الحكم علي الأثر:

فيه : سفيان بن وكيع ساقط فالإسناد ضعيف جدا .

(١٤٨/٧٨ ط)

-روى عن الحسن أنه قال: « هو الأشهر الحرم » (٠)

تخريجه: لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمرّض .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسْأَلُونَ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدِّلْكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ) (١١)

(١٤٩/٣٢ ر)

-روى قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن أبي هريرة قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبان قد احمر وجهه فجلس على المنبر فقال: لاتسئلوني عن شيء إلا أجبتكم فقام إليه رجل فقال: أين [أبي] * فقال: في النار فقام إليه آخر فقال: من أبي فقال: أبوك حذافة فقام عمر فقال:رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبالقرآن إماما وبمحمد نبيا يارسول الله كنا حديثي عهد بجاهلية وشرك والله تعالى يعلم من آباؤنا فسكن غضبه ونزلت هذه الآية» (٠)

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٤٩/٤ .

(١) المائدة : ١٠١، ١٠٢ .

(*) في المخطوطة أبي، اللوحة ٤٨٤، الصفحة أ. وفي المطبوع أنا وهو خطأ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٠/٤ .

تخريجہ أخرجه الطبري (١).

حدثني الحارث قال: حدثنا عبدالعزيز، قال حدثنا قيس، عن أبي حصين عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بنحوه مطولا.

-الحارث بن أبي أسامة تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ، صدوق .

-عبدالعزیز بن أبان الأموي، متروك وكذبه ابن معين وغيره، روى عن الثوري، مات سنة ٢٠٧هـ (٢) .

-قيس بن الربيع الأسدي (٣)، صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه مالميس من حديثه فحدث به، روى عن المقدام بن شريح، وروى عنه شعبة، مات سنة بضع وستين بعد المائة. (٤)

-أبو حصين، عثمان بن عاصم، تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة ثبت .

-ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

وأبو الحصين روى الحديث موصولا مرة عن أبي هريرة، ومقطوعا مرة أخرى عنه أيضا، حيث حذف أباصالح في رواية الجصاص.

والإسناد ضعيف جدا، لأن عبدالعزيز متروك .

الحكم علي سند المؤلف أورده معلقا بصيغة الجزم .الحكم علي الحديث: قال ابن كثير (١): «أسناده جيد»

قال أحمد شاكر (٢): « وإسناد هذا الخبر الى قيس بن الربيع إسناد

هالك... وفيه عبدالعزيز بن أبان »

وأميل الى رأى أحمد شاكر لأن عبدالعزيز بن أبان متروك فالأسناد ضعيف جدا

(١) التفسير ١١/١٠٣ .

(٢) تهذيب التهذيب ٦/٢٩٤، التقريب ٣٥٦ .

(٣) الأسدي: بهمة، وسين مهمل مفتوحين . المغني ٣٠ .

(٤) تهذيب التهذيب ٨/٣٥٠، التقريب ٤٥٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣/١٨٩، التقريب ٢٠٣ .

(٦) التفسير ٢/١٠٥ .

(٧) تفسير الطبري ١١/١٠٤ .

(١٥٠ / ٣٣ ر)

- روى إبراهيم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة: «أنها نزلت حين
سئل الحج: أفي كل عام.» وعن أمانة نحو ذلك. (٥٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري. (١)

حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن ابراهيم بن مسلم
الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة، مطولا.

- أبو كريب، محمد بن العلاء، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

- عبدالرحيم بن سليمان الكناني، أوالطائي، ثقة، روى عن عاصم الأحول،
وروى عنه هناد السري، مات سنة ١٨٧هـ (٢).

- إبراهيم بن مسلم الهجري (٣)، لين الحديث رفع موقوفات، روى عن
عبدالله بن أبي أوفى، وروى عنه شعبة، من الخامسة (٤)

- أبو عياض، عمرو بن الأسود العنسي (٥)، ثقة عابد، روى عن معاذ،
وروى عنه مجاهد، مات في خلافة معاوية. (٦)

فيه إبراهيم لين، فالإسناد ضعيف .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٠/٤ .

(١) التفسير ١٠٥/١١ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٧٤/٦، التقريب ٣٥٤ .

(٣) الهجري: بهاء، وجيم مفتوحتين. المغني ٢٧٢ .

(٤) تهذيب التهذيب ١٤٣/١، التقريب ٩٤ .

(٥) العنسي: بمفتوحة، وسكون نون. المغني ١٨٧ .

(٦) تهذيب التهذيب ٤/٨، التقريب ٤١٨ .

والحديث أخرجه البخاري (١)، ومسلم (٢) من طريق أبي بردة، وأنس بن مالك.

وبذلك يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم، .

الحكم علي الحديث:

قال ابن كثير (٣): «إبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف» .

قال أحمد شاكر (٤) « هذا خبر ضعيف أسناده، لضعف إبراهيم » .

(١٥١/٣٤ر)

وعن أبي (*) أمانة نحو ذلك (٥).

تخريجه:

أخرجه الطبري (٥).

حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان المصري، قال حدثنا أبو يزيد عبدالرحمن بن أبي العمر قال: حدثنا أبو مطيع معاوية بن يحيى، عن صفوان بن عمرو قال: حدثني سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمانة الباهلي يقول: بنحوه مطولاً.

-زكريا المصري لم أقف على ترجمته .

(١) الصحيح مع الفتح ٢٨٠/٨، كتاب التفسير، رقم الحديث ٤٦٢١، ٢٦٤/١٣،

كتاب الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال، رقم الحديث ٧٢٩١، ٧٢٩٤ .

(٢) الصحيح ١٨٣٢/٤، كتاب الفضائل، باب توقيفه صلى الله عليه وسلم، وترك إكثار سؤاله، رقم الحديث ٢٣٥٩ - ٢٣٦٠ .

(٣) التفسير ١٠٥/٢ .

(٤) تفسير الطبري ١٠٥/١١ .

(*) في المخطوطة أبي أمانة اللوحة ٤٨٤، الصفحة أ. وفي المطبوع أمانة وهو خطأ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .

(٥) التفسير ١٠٧/١١ .

-عبدالرحمن بن أبي الغمر، أبوزيد المصري، روى عن عبدالرحمن بن القاسم، وروى عنه الحارث بن مسكين ، مات سنة ٢٣٤هـ (١).
 -أبومطيع، معاوية بن يحيى الأطرابلسي (٢)، صدوق له أوهام، روى عن أرطاة بن المنذر، وروى عنه الوليد بن مسلم، من السابعة. (٣)
 -صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي (٤)، ثقة، روى عن عبدالله بن بسر المازني الصحابي، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ١٥٥هـ على خلاف. (٥)

-سليم بن عامر الكلاعي (٦)، ثقة، روى عن المقداد بن الأسود، وروى عنه يزيد بن خمير، مات سنة ١٣٠هـ (٧) .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الحديث:

قال الهيثمي (٨): «إسناده حسن جيد».

قال ابن كثير (٩): «في إسناده ضعف» .

أميل الى رأى ابن كثير لأن معاويه له اوهام فالأسناد ضعيف .

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢٢٥/٦، الجرح والتعديل ٢٧٤/٥ .
 - (٢) الأطرابلسي: بفتح الألف وسكون الطاء وفتح الراء وضم الباء، الأنساب ١٨٣/١ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ١٩٨/١٠، التقريب ٥٣٩ .
 - (٤) السكسكي: بفتح مهملتين، وسكون كاف، المغني ١٣٨ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٣٧٦/٤، التقريب ٢٧٧ .
 - (٦) الكلاعي: بفتح كاف وخفة لام ويعين مهملة، المغني ٢١٥ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ١٤٦/٤، التقريب ٢٤٩ .
 - (٨) مجمع الزوائد ٢٠٤/٣، كتاب الحج ، باب فرض الحج .
 - (٩) التفسير ١٠٦/٢ .

(١٥٢/٧٩ط) روى عكرمة «أنها نزلت في الرجل الذي قال من أبي» (٥).

تخریجه:

أخرجه ابن أبي حاتم (١).

حدثنا سعيد الأشج ثنا كثير بن هشام، ثنا فرات بن سلمان، عن عبدالكريم، عن عكرمة، بمثله.

-عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي (٢)، أبوسعيد الأشج ثقة، روى عن إسماعيل بن عليّة، وروى عنه ابن خزيمة، مات سنة ٢٥٧هـ (٣).

-كثير بن هشام الكلابي، ثقة، روى عن هشام الدستوائي، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٠٧هـ (٤).

-فرات بن سلمان مولى ابن عقيل، من أهل الرقة، يروي عن ميمون بن مهران، روى عنه أهل الجزيرة، مات سنة ١٥٠هـ (٥).

-عبدالكريم الجزري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح.

(١٥٣/٨٠ط)

قال سعيد بن جبيرة: «في الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

البحيرة والسائبة» (٥).

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .
 - (١) التفسير (مخطوط) ج ٣ اللوحة ٣٨ الصفحة أ .
 - (٢) الكندي: بكسر الكاف، وسكون النون، الأنساب ١٠٤/٥ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٢٠٨/٥ ، التقريب ٣٠٥ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٣٨٤/٨ ، التقريب ٤٦٠ .
 - (٥) الثقات ٣٢٢/٧ ، التاريخ الكبير ١٢٩/٧ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .

تخريجه:

أورده أبوحيان (١)، وابن الجوزي (٢) عن سعيد بن جبير بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

بيان غريب الأثر:

سيأتي معنى البحيرة ، والسائبة في الأثر ١٧٠ .

(١٥٤/٨١ ط)

قال مقسم : «فيما سألت الأمم أنبياءهم في الآيات » (٠)

تخريجه:

أورده ابن أبي حاتم (٣) عن مقسم بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(١٥٥/٣٥ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: «من أتى شيئا من هذه القاذورات، فليستتر

بستر الله. فإن من أبدى لنا صفحة أقمنا عليه كتاب الله » (٠)

(١) البحر المحيط ٣٠/٤ .

(٢) زاد المسير ١٠١/٢ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .

(٣) التفسير - مخطوط - ج ٣ اللوحة ٣٨ الصفحة أ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .

تخريجه:

أولاً: أخرجه مالك (١)، عن زيد بن أسلم، بنحوه .

زيد بن أسلم العدوي، ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

الإسناد فيه انقطاع .

ثانياً: أخرجه الحاكم (٢) .

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، ثنا أسد بن

موسى، ثنا أنس بن عياض، عن يحيى بن سعيد، حدثني عبدالله بن

دينار، عن عبدالله بن عمر، مرفوعاً بنحوه .

-محمد بن يعقوب الأصم، ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-الربيع بن سليمان ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد عبدالملك، أسد السنة، صدوق يغرب

وفيه نصب، روى عن الليث بن سعد، وروى عنه أحمد المصري، مات سنة

١٢١هـ (٣) .

-أنس بن عياض بن ضمرة، ثقة، روى عن هشام بن عروة، وروى عنه

بقية بين الوليد، مات سنة ٢٠٠هـ (٤) .

-يحيى بن سعيد الأنصاري، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر ٩٩ .

-عبدالله بن دينار العدوي، ثقة، روى عن ابن عمر، وروى عنه صفوان بن

سليم، مات سنة ١٢٧هـ (٥) .

الإسناد حسن.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) الموطأ ٥١٥، كتاب الحدود، ماجاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا.

(٢) المستدرک ٤/٤٢٥، كتاب الحدود، رقم الحديث ٨١٥٨ .

(١) تهذيب التهذيب ٢٢٨/١ ، التقريب ١٠٤ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٢٨/١ ، التقريب ١١٥ .

(٥) تهذيب التهذيب ١٧٧/٥ ، التقريب ٣٠٢ .

الحكم علي الحديث:

- قال الشافعي (١): «غير متصل الإسناد فيما أعرف» .
 قال الذهبي (٢): «على شرط البخاري ومسلم» .
 وعزا ابن حجر (٣) الى الدارقطني في العلل : «روى عن عبدالله بن دينار
 مرسلًا ومسنداً، والمرسل أشبه» ولم أجده في المطبوع .

(٣٦/١٥٦ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم لهزال، وكان أشار على ماعز بالإقرار بالزنا «لو
 سترته بثوبك كان خيراً لك» (٥٠)

تخریجه:

- أخرجه أبو داود (٤) .
 حدثنا مسدد، حدثنا يحيى ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن يزيد
 بن نعيم، أبيه، أن ماعزاً بمثله .
 -مسدد (٥) بن مسرهد الأسدي (٦)، ثقة حافظ روى عن حماد بن زيد،
 وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٨هـ (٧)
 -يحيى بن سعيد القطان، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .
 -سفيان الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .
 -زيد بن أسلم، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

-
- (١) الأم ١٤٩/٦ ، باب أن الحدود كفارات .
 (٢) التلخيص بهامش المستدرک ٤/٢٥٤ ، كتاب الحدود ، رقم الحديث ٨١٥٨ .
 (٣) التلخيص الحبير ٤/٦٤ ، كتاب حد الزنا .
 (٤) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥١ .
 (٥) السنن ٤/٥٤١ ، كتاب الحدود، باب في الستر، رقم الحديث ٤٣٧٧ .
 (٦) مسدد: بمضمومة، وفتح مهملة ، وشدة مفتوحة أولى . المغني ٢٣٠ .
 (٧) تهذيب التهذيب ١٠/٩٨ ، التقريب ٥٢٨ .

-يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي (١)، مقبول، روى عن سعيد بن المسيب، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، من الخامسة، وروايته عن جده (٢) مرسلة.

-هزال (٣) بن يزيد الأسلمي، صاحب ماعز بن مالك، ذكره ابن سعد من الصحابة الذين أسلموا قبل الفتح (٤).

يزيد: مقبول، وبقية رجاله ثقات، فالإسناد ضعيف .

ثانيا: أخرجه الحاكم (٥).

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبوداود الطيالسي، ثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن ابن الهزال، عن أبيه بمثله.

-أبو العباس: محمد بن يعقوب الأصم، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦ .
-إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي، ثقة عمي قبل موته فكان يخطيء ولا يرجع، روى عن روح بن عباد، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٧٠هـ (٦).

-أبوداود الطيالسي: سليمان بن داود، ثقة حافظ غلط في أحاديث، روى عن جرير بن حازم، وروى عنه جرير بن عبد الحميد، مات سنة ٢٠٤هـ (٧).

-شعبة، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .

-يحيى بن سعيد الأنصاري، ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٩٩ .

-محمد بن المنكدر، ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٣٣ .

(١) الأسلمي: بمفتوحة، وسكون مهملة، وفتح لام . المغني ٣٠ .

(٢) تهذيب التهذيب ١١/٣٢٠، التقريب ٦٠٥ .

(٣) هزال: بمفتوحة، وشدة زاي، المغني ٢٧٠ .

(٤) تهذيب التهذيب ١١/٣٠، الطبقات الكبرى ٤/٣٢٣ .

(٥) المستدرک ٤/٤٠٣، كتاب الحدود، رقم الحديث ٨٠٨٠ .

(٦) تهذيب التهذيب ١٤١ض، التقريب ٩٤ .

(٧) تهذيب التهذيب ٤ض ١٦٠، التقريب ٢٥٠ .

-ابن الهزال: يزيد مقبول، وبقية رجاله ثقات، فالإسناد ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال يحي بن سعيد (١): «حدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلم ، فقال يزيد: هزال جدي. وهذا الحديث حق.
قال الحاكم (٢): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي.

(١٥٧/٣٧ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنها حجة واحدة. ولو قلت نعم.
لوجبت» (٥)

تخريجه:

أخرجه مسلم (٣) بسنده . عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أيها الناس ، قد فرض الله عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أكل عام؟ يارسول الله، فسكت حتى قالها ثلاثا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لوقلت نعم لوجبت ولما استطعتم » ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهتكم عن شيء فدعوه» .

(١) الموطأ ٥١٣ ، كتاب الحدود، باب ماجاء في الرجم .

(٢) المصدر السابق .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥١/٤ .

(٣) الصحيح ٩٧٥/٢ ، كتاب الحج ، باب فرض الحج، رقم الحديث ٤١٢ .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث : صحيح .

(١٥٨/٣٨ر)- روى الزهري، عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء ولم يكن حراما فحرم من أجل مسئلته»(٠).

تخريجه:

:أخرجه البخاري(١) ،ومسلم (٢) بسنديهما عن الزهري به يمثله .

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:متفق عليه .

(١٥٩ - ٣٩ر) قوله صلى الله عليه وسلم (الولد للفراش) (٠)

تخريجه أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (٤) بسنديهما عن عائشة مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف . أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث . متفق عليه

(٠) احكام القرآن للجصاص ١٥٢/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٢٦٤/١٣، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، رقم الحديث ٧٢٨٩ .

(٢) الصحيح ١٨٣١/٤ ، كتاب الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم ، رقم الحديث ١٣٢ .

(٣) الصحيح مع الفتح ج ١٢ ص ٣٢ كتاب الفرائض باب الولد للفراش رقم الحديث ٦٧٤٩ .

(٤) الصحيح ج ٢ ص ١٠٨٠ كتاب الرضاع باب الولد للفراش رقم الحديث ١٤٥٧ .

(١٦٠/٤٠ر) بعث النبي صلى الله عليه وسلم ناجية بن جندب ومعه البدن لينحرها بمكة، قال: كيف أصنع بما عطب منها. فقال: «انحرها، واصبغ نعلها بدمها، واضرب بها صفحتها، وخل بينها وبين الناس، ولا تأكل أنت ولا أحد من أهل رفقتك شيئا» (٠).

تخريجه: أولة

:أخرجه أبوداود (١).

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن ناجية، بنحوه مختصرا.

-محمد بن كثير العبدي، ثقة تقدم ذكره في الحديث ٣ .

-سفيان الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه، روى عن عبدالله بن الزبير، وروى عنه هشام بن حسان، مات سنة ١٤٥هـ على خلاف (٢).

-عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه، تقدم ذكره في الأثر ١٣٣ .

الإسناد صحيح.

ثانيا: أخرجه الترمذي (٣).

حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام، به، ويمثل رواية أبي داود.

-هارون بن إسحاق الهمداني (٤)، صدوق، روى عن حفص بن غياث، وروى

عنه البخاري، مات سنة ٢٥٨هـ (٥).

عبدة بن سليمان الكلابي ثقة ثبت روى عن عاصم الاحول وروى عنه أحمد مات سنة ١٨٧ (٦)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .

(١) السنن ٣٦٨/٢، كتاب المناسك، باب في الهدى إذا عطب، رقم الحديث ١٧٦٢ .

(٢) تهذيب التهذيب ٤٤/١١، التقريب ٥٧٣ .

(٣) السنن ٢٥٣/٣، كتاب الحج، ماجاء إذا عطب الهدى، رقم الحديث ٩١٠ .

(٤) الهمداني: بمفتوحة، وسكون ميم. المغني ٢٧٢ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣/١١، التقريب ٥٦٨ .

(٦) تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٤٠٥ التقريب ٣٦٩

وأخرجه بإسناد آخر (١) .

حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالوا: حدثنا حماد، ح وحدثنا مسدد، حدثنا عبدالوارث، وهذا حديث مسدد، عن أبي التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس بنحوه.

-سلمان بن حرب الأزدي (٢) ، ثقة إمام حافظ، روى عن شعبة، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٤هـ (٣) .

-مسدد بن مسرهد، ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٥٦ .

-حماد بن زيد، ثقة ثبت ، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ٢٧٩هـ (٤).

-عبدالوارث بن سعيد التميمي، ثقة ثبت، روى عن عبدالعزيز بن صهيب، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٨٠هـ (٥).

-أبو التياح (٦): يزيد بن حميد الضُّبُعِي (٧)، ثقة ثبت، روى عن أنس، وروى عنه سعيد بن أبي عروبة، مات سنة ١٢٨هـ (٨).

-موسى بن سلمة بن المحبِّق (٩)، ثقة، روى عن ابن عباس، وروى عنه قتادة، من الرابعة (١٠) .

الإسناد صحيح.

-
- (١) المصدر السابق.
 (٢) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي. المغني ٣٠ .
 (٣) تهذيب التهذيب ١٥٧/٤، التقريب ٢٥٠ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٩/٣، التقريب ١٧٨ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٣٩١/٦، التقريب ٣٦٧ .
 (٦) التياح: بمفتوحة، وشدة مثناة. المغني ٥٠ .
 (٧) الضُّبُعِي: بضم الضاد المعجمة، وفتح الباء. الأنساب ٨/٤ .
 (٨) تهذيب التهذيب ٢٨٠/١١، التقريب ٦٠٠ .
 (٩) المحبِّق: بفتح مشددة. المغني ٢٢٣ .
 (١٠) تهذيب التهذيب ٣٠٨/١٠، التقريب ٥٥١ .

ثالثا: أخرجه ابن ماجه (١).

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، وعمر بن عبد الله، قالوا:
ثنا وكيع، عن هشام، به، وبمثل رواية أبي داود.

-علي بن محمد بن أبي الخصيب ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٦ .
-علي بن محمد الطنافسي (٢)، ثقة عابد، روى عن حفص بن غياث،
وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٣١٣هـ على خلاف (٣).
-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
الإسناد صحيح .

وتابع سفيان الثوري وكيعا عن هشام .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي (٤): «حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم» .

بيان غريب الحديث:

صحتها: «الصفح، الجنب، وصفح الإنسان جنبه، وصفح كل شيء جانباه» (٥)

(١) السنن ١٠٣٦/٢، كتاب المناسك، باب في الهدى إذا عطب، رقم الحديث ٣١٠٦ .
(٢) الطنافسي: بفتح الطاء المهملة، والنون، وكسر الفاء، والسين المهملة، الأنساب ٧٣/٤.

(٣) تهذيب التهذيب ٣٣١/٧، التقريب ٤٠٥ .

(٤) المصدر السابق .

(٥) لسان العرب ٥١٢ .

(١٦١/٤١ر)

وفي حديث رافع بن خديج أنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم: «إنا لاقوا العدو غدا، وليس معنا مدى» (٥٠).

تخريجه:

أخرجه البخاري (١) بسنده ، عن رافع بن خديج ، بنحوه مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الحديث:

صحيح .

بيان غريب الحديث:

مدى: «جمع مدية: وهي السكين، والشفرة» (٦) .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٢/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ١٣١/٥، كتاب الشركة، باب قسمة الغنم، رقم الحديث ٢٤٨٨.

(٢) لسان العرب ٢٧٣/١٥ .

(١٦٢/٤٢ر)

حديث يعلي بن أمية في الرجل الذي سأله عما يصنع في العمرة.(٠)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) بسنده عن صفوان بن يعلي بن أمية، يعني عن أبيه، مرفوعا مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

الحكم علي الحديث:

صحيح.

(١٦٣/٤٣ر)

روى شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: قلت يا رسول الله، إني أريد أن أسئلك عن أمر، يمنعني مكان هذه الآية. (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ) فقال: ماهو. قلت: العمل الذي يدخلني الجنة قال: قد سألت عظيما، وإنه ليسير، شهادة أن لا إله الا الله، وأني رسول الله، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت، وصوم رمضان» .

تخريجه:

أولا : أخرجه أحمد(٢).

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٢/٤ .
 (١) الصحيح ٦١٤/٣ ، كتاب العمرة، باب مايفعل في العمرة، رقم الحديث ١٧٨٦ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٢/٤ .
 (٢) المسند ٢٤٦/٨ ، رقم الحديث ٢٢١٢٤ .

حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب به، بنحوه مختصرا.

-وكيع بن الجراح، ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سفيان الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-عبد الحميد بن بهرام (١) الفزاري، صدوق، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه ابن المبارك، من السادسة (٢).

-شهر بن حوشب الأشعري، صدوق كثير الإرسال والأوهام، روى عن عائشة، وروى عنه قتادة، مات سنة ١١٢هـ (٣).

-عبد الرحمن بن غنم (٤) الأشعري، مختلف في صحبته، ذكره العجلي من كبار ثقات التابعين، روى عن عمر، وروى عنه مكحول، مات سنة ٧٨هـ (٥).

فيه شهر بن حوشب صدوق كثير الأوهام فالإسناد ضعيف. وأخرجه أحمد (٦) بإسناد آخر.

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم: قال: سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ بن جبل، بنحوه مطولا.

-محمد بن جعفر الهذلي (٧)، المعروف بغندر (٨)، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، روى عن هشام بن حسان، وروى عنه يحيى بن معين، مات سنة ٢٩٣هـ (٩).

-
- (١) بهرام: بفتح باء، المغني ٤٣ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٩٩/٦، التقريب ٣٣٣ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٣٢٤/٤، التقريب ٢٦٩ .
 - (٤) غنم: بفتح معجمة، وسكون نون. المغني ١٩١ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٢٢٥/٦، التقريب ٣٤٨ .
 - (٦) المسند ٢٤٧/٨، رقم الحديث ٢٢١٢٩ .
 - (٧) الهذلي : بمضمومة وفتح ذال معجمة ، المغني ٢٧٢ .
 - (٨) غندر بضم معجمة وسكون نون وفتح مثناة ، المغني ١٩١ .
 - (٩) تهذيب التهذيب ٨٤/٩، التقريب ٤٧٢، تريب الرازي ٢٥٥/٢ .

-شعبة، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .

-الحكم بن عتيبة، ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٢٧ .

-عروة بن النزال (١)، مقبول، روى عن معاذ، وروى عنه الحكم بن عتيبة، من الثانية (٢).

وبجمع الطريقين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره.

ثانيا: أخرجه الطبراني (٣).

حدثنا أبويزيد القراطيسي، ثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق، قال: ثنا مبارك بن سعيد أخو سفيان بن سعيد، ثنا سعيد بن مسروق، عن أيوب بن كرز، عن عبدالرحمن بن غنم، به ، بمثله مطولا.

-حجاج بن إبراهيم الأزرق، ثقة، روى عن أبي الزناد، وروى عنه عبدالعزيز بن منيب (٤).

-مبارك بن سعيد الثوري، صدوق، روى عن أخيه سفيان، وروى عنه يحيى بن معين، مات سنة ١٨٠هـ (٥).

-سعيد بن مسروق الثوري، ثقة، روى عن إبراهيم التيمي، وروى عنه الأعث، مات سنة ١٢٦هـ على خلاف (٦).

-أيوب بن كرز، ذكره ابن حبان في الثقات (٧) .

الإسناد حسن، وأبويزيد مقرون بحجاج .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا .

-
- (١) النزال: بمفتوحة، وشدة زاي. المغني ٢٥٤ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ١٧٠/٧ ، التقريب ٣٩١ .
 - (٣) المعجم الكبير ٧٣/٢٠ ، رقم الحديث ١٣٧ .
 - (٤) الجرح والتعديل ١٥٤/٣ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٢٦/١٠ ، التقريب ٥١٠ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٧٣/٤ ، التقريب ٢٤١ .
 - (٧) الثقات ٥٤/٦ ، التاريخ الكبير ٤٢١/١ .

الحكم علي الحديث:

قال الهيثمي (١): «رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات».

قال الترمذي (٢) من طريق معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بنحوه مطولا «حديث حسن صحيح»

وتعقبه ابن رجب (٣) الحنبلي بقوله: «وفيما قاله نظر من وجهين : أحدها: أنه لم يثبت سماع أبي وائل من معاذ، وإن كان قد أدركه بالسن.

الثاني: أنه قد رواه حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن شهر بن حوشب، عن معاذ... ورواية شهر بعن معاذ مرسلتين، وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه، ... وله طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة.»

والحديث بمجموع طرقه، يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

(٣٨/١٦٤ق)

ذكر محمد بن سيرين عن الأحنف عن عمر قال: «تفقهوا قبل أن تسودوا» (*) (٥).

تخريجه:

أولا أخرجه البخاري (٤) عن عمر بمثله معلقا.

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة (٥).

-
- (١) مجمع الزوائد ٣٠٠/١٠، كتاب الزهد، باب ماجاء في الصمت وحفظ اللسان.
- (٢) السنن ١٣/٥، كتاب الإيمان، ماجاء في حرمة الصلاة، رقم الحديث ٢٦١٦ .
- (٣) جامع العلوم والحكم ٢٣٦ ، الحديث التاسع والعشرون .
- (*) هكذا في المخطوطة اللوحة ٤٨٥، الصفحة أ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٢/٤ .
- (٤) الصحيح مع الفتح ١٦٥/١، كتاب العلم، باب الإغتيباط في العلم والحكمة..
- (٥) المصنف ٢٨٤/٥، كتاب الأدب، ماجاء في طلب العلم.

حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن عون، عن ابن سيرين، به ، بمثله.

-وكيع بن الجراح ثقة حافظ تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-عبدالله بن عوف بن أرطبان البصري ، ثقة ثبت، روى عن الحسن البصري، وروى عنه الأعمش، مات سنة ١٥٠هـ (١).

-محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة ثبت عابد، روى عن أنس بن مالك، وروى عنه الشعبي، مات سنة ١١٠هـ (٢).

-الأحنف بن قيس التميمي، اسمه الضحاك، ثقة، روى عن علي، وروى عنه الحسن البصري، مات سنة ٦٧هـ على خلاف (٣).

الإسناد صحيح .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

قال ابن حجر: «إسناده صحيح» (٤).

بيان غريب الأثر:

تسودوا» بضم المثناة، وفتح المهملة، وتشديد الواو، أي تجعلوا سادة، زاد الكشميهني في روايته: قال أبو عبدالله البخاري: وبعد أن تسودوا، ليبين أن لامفهوم له خشية أن يفهم أحد من ذلك أن السيادة مانعة من التفقه، وإنما أراد عمر أنها قد تكون سببا للمنع، لأن الرئيس قد يمنعه الكبير والإحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين» (٥) .

(١) تهذيب التهذيب ٣٠٣/٥، التقريب ٣١٧ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٩٠/٩، التقريب ٤٨٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٦٧/١، التقريب ٩٦ .

(٤) الفتح ١٦٦/١، كتاب العلم، باب الإغتيباط في العلم والحكمة .

(٥) المصدر السابق .

(١٦٥/٤٤ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: «رب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» (٥).

تخريجه:

أوله أخرجه أبوداود (١).

حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب، عن عبدالرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، مرفوعاً بنحوه.

-مسدد، ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٥٦ .

-شعبة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .

-يحيى بن سعيد القطان، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ثقة، روى عن عبدالرحمن ابن أبان، وروى عنه ابن عليه، من السادسة. (٢)

-عبدالرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان الأموي، ثقة، روى عنه موسى ابن محمد التيمي، وروى عن أبيه، من السادسة. (٣)

-أبان بن عثمان بن عفان، ثقة، روى عن أسامة بن زيد، وروى عنه عمر ابن عبدالعزيز، مات سنة ١٠٥هـ (٤).

الإسناد صحيح.

ثانياً: أخرجه الترمذي (٥).

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .
 (١) السنن ٦٨/٤، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم الحديث ٣٦٦٠.
 (٢) تهذيب التهذيب ٤٠٢/٧، التقريب ٤١٣ .
 (٣) تهذيب التهذيب ١١٩/٦، التقريب ٣٣٥ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٨٤/١، التقريب ٨٧ .
 (٥) السنن ٣٣/٥، كتاب العلم، ماجاء في الحث على تبليغ السماع، رقم الحديث ٢٦٥٦ .

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبوداود، أخبرنا شعبة، به، وبمثل رواية أبي داود.

-محمود بن غيلان العدوي(١)، ثقة، روى عن وكيع، وروى عنه الحسن ابن سفيان، مات سنة ٢٣٩هـ على خلاف.(٢)
الإسناد صحيح.

ثالثا: أخرجه ابن ماجة من طريقين كلاهما فيه ضعف:

١- حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، وعلي بن محمد. قالوا: ثنا محمد ابن فضيل، ثنا ليث بن أبي سليم، عن يحيى بن عباد، أبي هبيرة الأنصاري، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، بمثله.(٣)
ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط فلم يتميز فترك، تقدم ذكره في الحديث ١٩ .

٢- حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي عن محمد بن إسحاق، عن عبدالسلام، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه مرفوعا بمثله.(٤)

والحديث له شاهدان عن النعمان(٥) بن بشير، وعن معاذ(٦) بن جبل.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

-
- (١) العدوي: بعين، ودال مفتوحتين . المغني ١٨٥ .
(٢) تهذيب التهذيب ٥٨/١٠ ، التقريب ٥٢٢ .
(٣) السنن ٨٤/١ ، باب من بلغ علما، رقم الحديث ٢٣٠ .
(٤) السنن ٨٥/٢ ، باب من بلغ علما، رقم الحديث ٢٣١ .
(٥) المعجم الكبير ٤١/٢ ، رقم الحديث ١٢٢٤ .
(٦) المعجم الكبير ٨٢/٢٠ ، رقم الحديث ١٥٥ .

الحكم علي الحديث:

قال الهيثمي (١): «في إسناده ابن إسحاق، عن الزهري وهو مدلس» .

قال البوصيري (٢): «هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق» .

(١٦٦/٣٩ق) أ

قال ابن عباس: «الحلال ما أحل الله * وما سكت عنه فهو عفو (١٠)» .

تخریجه:

أخرجه الطبري (٣).

حدثني به محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه مطولا.

-محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي (٤)، لين الحديث، روى عن يزيد بن هارون، وروى عنه يحيى بن صاعد، مات سنة ٢٧٦هـ (٥).

-سعد بن محمد بن الحسن العوفي، قال عنه أحمد «لم يكن هذا أيضا ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان موضعاً لذلك» روى عن فليح بن سليمان، وروى عنه محمد بن غالب التمام (٦).

-عمه: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، ضعيف، روى عن الأعمش، روى عنه عمر بن مشبة النمري، مات سنة ٢٠١هـ (٧).

-
- (١) مجمع الزوائد ١٣٩/١، كتاب العلم، باب في سماع الحديث وتبليغه.
 - (٢) مصباح الزجاجة ٣٢/٣، كتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر.
 - (*) في المخطوطة زيادة والحرام ما حرم الله اللوحة ٤٨٥، الصفحة أ.
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤.
 - (٣) التفسير ١١٥/١١.
 - (٤) العوفي: بمفتوحة، وسكون واو وفاء، المغني ١٨٧.
 - (٥) لسان الميزان ١٧٤/٥، تاريخ بغداد ٣٢٢/٥.
 - (٦) تاريخ بغداد ١٢٦/٩، لسان الميزان ١٨/٣.
 - (٧) تاريخ بغداد ٢٩/٨، الجرح والتعديل ٤٨/٣، لسان الميزان ٢٧٨/٢.

-الحسن بن عطية العوفي: ضعيف، روى عن أبيه وجده، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٨١هـ (١).

-عطية بن سعد العوفي، صدوق يخطيء كثيرا وكان شيعيا مدلسا، روى عن أبي هريرة، وروى عنه الحجاج بن أرطاة، مات سنة ١١١هـ (٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه سعد العوفي لا يكتب عنه فالسناد ضعيف جدا

(١٦٧/٤٥ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: «عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق» (٠).

تخريجه:

أولا : أخرجه أبوداود (٣).

حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا أبوعوانه، عن أبي إسحاق، عن عاصم ابن ضمرة، عن علي مرفوعا بنحوه.

-عمرو بن عون الواسطي، ثقة ثبت، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٥هـ (٤).

-أبوعوانة: وضاح اليشكري (٥)، ثقة ثبت، روى عن الحسن، وروى عنه شعبة، مات سنة ١٧٥هـ علي خلاف (٦).

(١) تهذيب التهذيب ٢/٢٥٥، التقريب ١٦٢.

(٢) تهذيب التهذيب ٧/٢٠٠، التقريب ٣٩٣.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٣.

(٤) السنن ٢/٢٣٢، كتاب الزكاة، زكاة السائمة، رقم الحديث ١٥٧٤.

(٥) تهذيب التهذيب ٨/٧٥، التقريب ٤٢٥.

(٦) اليشكري: بفتح الياء، وسكون الشين، وضم الكاف. الأنساب ٥/٦٩٧.

(٦) تهذيب التهذيب ١١/١٠٣، التقريب ٥٨٠.

- أبو إسحاق: عمرو بن عبدالله السَّبَّيْعِي (١)، ثقة اختلط بآخره، روى عن زيد بن أرقم، وروى عنه ابنه يونس، مات سنة ١٢٩هـ (٢).
- عاصم بن ضمره السلومي (٣)، صدوق، روى عن سعيد بن جبير، وروى عنه الحكم بن عتيبة، مات سنة ١٧٤هـ (٤).
- ثانيا: أخرجه الترمذي (٥). حيث تابع عمرو بن عون محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب عن أبي عوانه به، وبمثل رواية أبي داود.
- محمد عبد الملك بن أبي الشوارب، صدوق، روى عن يوسف بن يعقوب، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٤هـ (٦).
- ثالثا: أخرجه أحمد (٧).
- حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاج، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي مرفوعا بمثله.
- أبو معاوية الضرير: محمد بن خازم التميمي، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، روى عن عاصم الأحول، وروى عنه يحيى القطان، مات سنة ٢٩٥هـ (٨).
- حجاج بن أرطاة، مدلس من الرابعة، تقدم ذكره في الحديث ٢٤.
- الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني (٩)، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف، روى عن زيد بن ثابت، وروى عنه الشعبي، مات في خلافة ابن الزبير (١٠).

-
- (١) السَّبَّيْعِي: بفتح السين، وكسر الباء، وسكون الياء. الأنساب ٢١٨/٣.
- (٢) تهذيب التهذيب ٥٦/٨، التقريب ٤٢٣.
- (٣) السلومي: بمفتوحة، وضم لام. المغني ١٣٩.
- (٤) تهذيب التهذيب ٤٠/٥، التقريب ٢٨٥.
- (٥) السنن ١٦/٣، كتاب الزكاة، باب زكاة الذهب والورق، رقم الحديث ٦٢٠.
- (٦) تهذيب التهذيب ٢٨١/٩، التقريب ٤٩٤.
- (٧) المسند ٢٥٨/١، رقم الحديث ٩٨٤.
- (٨) تهذيب التهذيب ١٢٠/٩، التقريب ٤٧٥.
- (٩) الهمداني: بمفتوحة، وسكون ميم. المغني ٢٧٢.
- (١٠) تهذيب التهذيب ١٢٦/٢، التقريب ١٤٦.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال ابن حجر (١): «إسناده حسن» .

قال الترمذي (٢): «سألت محمدا عن هذا الحديث. فقال: كلاهما عندي صحيح» .

قال أحمد (٣) شاكر: «رواية أبي اسحاق عن عاصم عن علي «إسناده صحيح» .

ورواية الحارث عن علي «إسناده ضعيف لضعف الحارث» .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّنْ قَبْلِكَ ثُمَّ
أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ) (٤) .

(١٦٨/٤٠ ق)

قال ابن عباس: «قوم عيسى عليه السلام سألوا المائدة ثم كفروا بها» .

تخريجه:

أخرجه الطبري (٥) .

حدثني محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني
أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه مطولا .

-محمد بن سعد تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لين الحديث .

-
- (١) الفتح ٣/٣٢٧ ، كتاب الزكاة ، باب ليس على المسلم صدقة .
(٢) المصدر السابق .
(٣) شرح المسند ٢/٢٩٦ ، رقم الحديث ١٢٣٢ ، ٢/٣٠٠ ، رقم الحديث ١٢٤٢ .
(٤) المائدة : ١٠٢ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٣ .
(٥) التفسير ١١/١١٦ .

- سعد العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لا يستأهل أن يكتب عنه .
- الحسين بن الحسن العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .
- الحسن بن عطية العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .
- عطية بن سعد العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ صدوق يخطيء كثيرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: فيه سعد العوفي لا يكتب عنه فالأسناد ضعيف جدا

(١٦٩/٨٢ ط)

قال السدي : «هذا حين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يحول لهم الصفا ذهباً» (٥).

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن مفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بنحوه .

-محمد بن الحسين تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق.

-أحمد بن مفضل تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق.

-أسباط بن نصر تقدم ذكره في الأثر ٨٢ صدوق يخطيء كثيرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .

(١) التفسير ١١٦/١١ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) (١)

(١٧٠/٨٣ ط) روى الزهري عن سعيد بن المسيب قال: «البحيره من الإبل يمنع درها للطواغيت، والسائبة من الإبل كانوا يسيبونها لطواغيتهم، والوصيلة كانت الناقة تبكر بالأنثى ثم تشني بالأنثى فيسمونها الوصيلة يقولون وصلت اثنتين ليس بينهما ذكر فكانوا يذبحونها لطواغيتهم، والحامي الفحل من الإبل كان يضرب الضراب المعداد فإذا بلغ ذلك يقال: حمى ظهره فيترك فيسمونه الحامي». (٥)

تخريجه: أخرجه البخاري (٢) بسنده عن الزهري به بمثله

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: صحيح .

(١٧١/٤٦ ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم: «الولاء لمن أعتق» (٥)

تخريجه:

أولا: أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (٤) بسنديهما عن عائشة رضى الله عنها مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث: متفق عليه

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٣/٤ .

(١) المائدة (١٠٣)

(٢) الصحيح مع الفتح ٢٨٣/٨، كتاب التفسير ، رقم الحديث ٤٦٢٣ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٤/٤ .

(٣) الصحيح مع الفتح ١٨٤/٥، كتاب المكاتب ، من الحديث ٢٥٦٠-٢٥٦٥ .

(٤) الصحيح ج ٢ ص ١١٤١ كتاب العتق باب الولاء لمن اعتق رقم الحديث

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فِئْتَبْتُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (١)

(١٧٢، ١٧٣/٤٧ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال حدثنا محمد بن العلاء، وهناد* السري قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن اسماعيل بن رجاء، عن أبيه عن أبي سعيد، وعن قيس بن مسلم، عن طارق ابن شهاب، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «(من رأى منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان)» (٠).

تخریجه:

أولا: أخرجه مسلم (٢) بسنده عن قيس بن مسلم به، بنحوه.

ثانيا: أخرجه أبوداود (٣) به بمثله.

ثالثا: أخرجه ابن ماجه (٤) به بمثله. دون ذكر هناد.

(١) المائدة: ١٠٥ .

(*) اسم هناد ساقط في المخطوطة اللوحة ٤٨٥ الصفحة ب، وهو الصحيح.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٤ .

(٢) الصحيح ٦٩/١، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم الحديث ٧٨ .

(٣) السنن ٦٧٧/١، كتاب الصلاة، باب الخطبة يوم العيد، رقم الحديث ١١٤٠، ٥١١/٤، كتاب الملاحم، رقم الحديث ٤٣٤٠ .

(٤) السنن ٤٠٦/١، كتاب إقامة الصلاة، باب ماجاء في صلاة العيدين، رقم الحديث ١٢٧٥، ١٣٣٠/٢، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف، رقم الحديث ٤٠١٣ .

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر البصري، الشيخ الثقة العالم، روى عن ابراهيم الساجي، وروى عنه أبو سليمان حمد الخطابي، مات سنة ٣٤٦هـ (١).
- محمد بن العلاء بن كريب، ثقة حافظ تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .
- هناد السري تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة.
- أبومعاوية الضرير: محمد بن خازم، ثقة أحفظ الناس في الأعمش، وقد يهم في غيره تقدم ذكره في الأثر ١٦٧ .
- سليمان الأعمش تقدم ذكره في الأثر ٥ ثقة.
- إسماعيل بن رجاء الزبيدي (٢)، ثقة، روى عن أوس بن ضمجع، وروى عنه شعبة، من الخامسة (٣).
- رجاء بن ربيعة الزبيدي، صدوق، روى عن علي، وروى عنه يحيى بن هانيء من الثالثة (٤).
- قيس بن مسلم الجدي (٥)، ثقة، روى عن مجاهد، وروى عنه شعبة، مات سنة ١٢٠هـ (٦).
- طارق بن شهاب البجلي (٧)، رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه، روى عن بلال، وروى عنه علقمة بن مرثد، مات سنة ٨٢هـ على خلاف (٨).

الحكم علي سند المؤلف: إسناده حسن .

الحكم علي الحديث: صحيح .

-
- (١) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥، شذرات الذهب ٣٧٣/٢ .
 - (٢) الزبيدي: بمضمومة، وفتح موحدة . المغني ١٠٧ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٢٥٩/١، التقريب ١٠٧ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢٣٠/٣، التقريب ٢٠٨ .
 - (٥) الجدي: بجيم ودال مفتوحتين . المغني ٦٥ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٣٦١/٨، التقريب ٤٥٨ .
 - (٧) البجلي: بموحدة، وجيم مفتوحتين . المغني ٤٥ .
 - (٨) تهذيب التهذيب ٤/٥، التقريب ٢٨١ .

(١٧٤/٤٨ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال حدثنا مسدد قال حدثنا
أبوالأحوص قال حدثنا أبوإسحاق(*) عن ابن جرير، عن جرير قال: سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مامن رجل يكون في قوم يعمل
فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يغيروا عليه فلا(**) يغيروا إلا أصابهم
الله بعذاب(***) من قبل أن يموتوا»(٥)

تخریجه:

أخرجه أبوداود(١) به بمثله.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر تقدم ذكره في الحديث ١٧٢، ١٧٣، ثقة .
- مسدد بن مسرهد البصري، ثقة حافظ، تقدم ذكره في الأثر ١٥٦ .
- أبوالأحوص، سلام(٢) بن سليم الحنفي، ثقة متقن صاحب حديث، روى
عن سماك بن حرب، وروى عن يحيى بن آدم، مات سنة ١٧٩هـ(٣).
- أبوإسحاق: عمرو بن عبدالله السبيعي، ثقة، اختلط بآخره، تقدم ذكره في
الأثر ١٦٧ .

-عبيدالله بن جرير بن عبدالله البجلي(٤)، مقبول، روى عن أبيه، وروى
عنه عبدالملك بن عمير، من الثالثة(٥).

(*) في المخطوطة أظنه ابن جرير اللوحة ٤٨٥، الصفحة ب .
 (**) في المخطوطة أن اللوحة ٤٨٥، الصفحة ب ، والصحيح فلا .
 (***) في المخطوطة بعقاب اللوحة ٤٨٥، الصفحة ب. والصحيح بعقاب .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٤ .
 (١) السنن ٥١٠/٤، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤٣٣٩ .
 (٢) سلام: بالتشديد. المغني ١٣٠ .
 (٣) تهذيب التهذيب ٢٤٨/٤، التقريب ٢٦١ .
 (٤) البجلي: بموحدة، وجيم مفتوحين . المغني ٤٥ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٦/٧، التقريب ٣٧٠

- جرير بن عبدالله البجلي، صحابي جليل، روى عنه الشعبي، أسلم في السنة التي توفى فيها الرسول عليه الصلاة والسلام، نزل الكوفة، مات سنة ٥١هـ (١) على خلاف.

فيه عبدالله البجلي، مقبول، فالإسناد ضعيف.
والحديث له شاهدان عن أبي بكر، وعبدالله بن مسعود (٢)، وبهما يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

الحكم علي سند المؤلف إسناده ضعيف .

الحكم علي الحديث: قال المنذري (٣): «ابن جرير، هذا لم يسم» .
(١٧٥/٤٩ر)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: سمعت أبا بكر على المنبر يقول يا أيها الناس إني أراكم تأولون هذه الآية (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) (٤) وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الناس إذا عمل فيهم بالمعاصي ولم يغيروا أوشك أن يعمهم الله بعقابه» (٥).

تخريجه:

أولاً: أخرجه أبوداود (٥). حيث تابع محمد الواسطي هشيم السلمي عن إسماعيل ابن أبي خالد به بمثله .
الإسناد صحيح .

-
- (١) تهذيب التهذيب ٦٣/٢، التقريب ١٣٩ .
(٢) سنن أبي داود ٥٠٩/٤، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي رقم الحديث ٤٣٣٧ - ٤٣٣٨، سنن الترمذي ٢٣٩/٥، كتاب تفسير القرآن، سورة المائدة، رقم الحديث ٣٠٥٧، سنن ابن ماجه ١٣٢٧/٢، كتاب الفتن، رقم الحديث ٤٠٠٥ .
(٣) مختصر سنن أبي داود ١٨٧/٦، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤١٧٣ .
(٤) المائدة: ١٠٥ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٤ .
(٥) السنن ٥٠٩/٤، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤٣٣٨ .

ثانيا: أخرجه الترمذي (١): حيث تابع محمد الواسطي يزيد بن هارون عن إسماعيل به، الإسناد صحيح .

بيان حال الرواة:

- جعفر بن محمد الواسطي، ثقة، سمع إدريس بن جعفر العطار، وروى عنه علي بن أحمد الرزاز، مات سنة ٣٥٣هـ (٢).
- جعفر بن محمد اليمان، ثقة، روى عن سعيد بن سليمان الواسطي، وروى عنه عبدالصمد الطستي (٣).
- أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي، ثقة فاضل، روى عن إسماعيل بن عياش، وروى عنه سعيد بن أبي مريم، مات سنة ٢٢٤هـ (٤).
- محمد بن يزيد الواسطي، ثقة ثبت، روى عن جعفر بن حيان، وروى عنه أحمد، مات سنة ١٩٠هـ على خلاف (٥).
- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي (٦)، ثقة ثبت، روى عن عمرو بن جريش، وروى عنه الحارث بن شبيل، مات سنة ١٤٦هـ (٧).
- قيس بن أبي حازم البجلي (٨)، ثقة، روى عن عمر، وروى عنه إسماعيل ابن أبي خالد، مات بعد التسعين على خلاف (٩).

الحكم علي سند المؤلف: الإسناد صحيح .

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي (١٠): «هذا حديث حسن صحيح. وقد رواه غير واحد عن

-
- (١) السنن ٢٣٩/٥، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٧ .
 - (٢) تاريخ بغداد ٢٣١/٧ .
 - (٣) تاريخ بغداد ١٩٤/٧ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢٨٣/٨، التقريب ٤٥٠ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٤٦٥/٩، التقريب ٥١٤ .
 - (٦) الأحمسي: بمفتوحة فسكون حاء مهملة وفتح ميم، المغني ٢٩ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ٢٥٤/١، التقريب ١٠٧ .
 - (٨) البجلي: بموحدة وجيم مفتوحتين، المغني ٤٥ .
 - (٩) تهذيب التهذيب ٣٤٦/٨، التقريب ٤٥٦ .
 - (١٠) السنن ٢٤٠/٥، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٧ .

-اسماعيل بن أبي خالد نحو هذا الحديث مرفوعا، وروى بعضهم عن اسماعيل عن قيس عن أبي بكر قوله ولم يرفعه.»
وصححه ابن حبان (١).

قال أحمد شاكر (٢): «إسناده صحيح».
والحديث له شاهدان عن عبدالله بن مسعود، وجريير البجلي. أنظر الحديث ١٧٤ .

(١٧٦/٨٤ ط)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في هذه الآية (لَا يُضْرَكُ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) (٣)، قال: «يعني من أهل الكتاب» (٤).

تخريجه:

أخرجه الطبري (٤) .

حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد، بمثله.

بيان حال الرواية:

-جعفر بن محمد الواسطي تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ ثقة.

-جعفر اليمان تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ ثقة.

-أبو عبيد القاسم بن سلام تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ ثقة.

-يعقوب الدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة.

(١) الصحيح ٢٦١/١، ذكر البيان بأن المنكر والظلم إذا ظهر كان على من علم

تغييرها ، رقم الحديث ٣٠٥ .

(٢) شرح المسند ١/١٥٣، رقم الحديث ١ .

(٣) المائدة : ١٠٥ .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٥٥ .

(٤) التفسير ١١/١٥٢ .

-هشيم السلمي تقدم ذكره في الحديث ٢١ ثقة.

-أبويشر الواسطي، جعفر بن إياس اليشكري، ثقة من أثبت الناس في
سعيد بن جبير، تقدم ذكره في الأثر ٨٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

إسناده صحيح .

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

(١٧٧/٨٥ ط)

قال أبو عبيد: وحدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد في هذه الآية قال:
«اليهود أو النصارى ومن ضل من غيرهم» (٠).

تخريجه:

أورده ابن والجوزي (١)، والبغوي (٢) عن مجاهد معلقا بمثله مختصرا.

بيان حال الرواة:

-أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .

-حجاج بن محمد المصيصي (٣)، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره، روى
عن حريز بن عثمان، وروى عنه أبو خالد، مات سنة ٢٠٦هـ (٤).

-عبد الملك بن جريج، مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٠٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم . وسند أبو عبيد فيه ابن جريج مدلس من
الثالثة ولم يصرح بالسماع فهو ضعيف.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٤ .

(١) زاد المسير ٤٤٣/٢ .

(٢) معالم التنزيل ٧٢/٢ .

(٣) المصيصي: بكسر الميم والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الصادين المهملتين،
الأولى مشددة، الأنساب ٣١٥/٥ .

(٤) تهذيب التهذيب ١٨٠/٢، التقريب ١٥٣ .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(١٧٨/٥٠ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا أبوالربيع سليمان بن داود العتكي قال: حدثنا بن المبارك، عن عتبة بن أبي حكيم قال: حدثني عمرو بن جارية(*) اللخمي قال حدثنا أبوأمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: ياأباثعلبة كيف تقول في هذه الآية(**)(عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ) (١) فقال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك، ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن كقبض على الجمر للعامل فيها مثل(***)أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله»، قال: وزادني غيره قال يارسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم»(٠).

تخریجه:

أخرجه أبوداود(٢)، بمثله.

أخرجه الترمذي(٣) بسنده عن عبدالله بن المبارك به بمثله.

أخرجه ابن ماجه(٤) بسنده عن عتبة بن أبي حكيم به بمثله.

-
- (*) في المخطوطة خارجه اللوحة ٤٨٦ الصفحة أ. والصواب جارية.
 (**) الآية ساقطة في المخطوطة اللوحة ٤٨٦، الصفحة أ. والصواب إثباتها.
 (١) المائدة: ١٠٥ .
 (***) مثل ساقطة في المخطوطة اللوحة ٤٨٦، الصفحة أ. والصواب إثباتها.
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٤ .
 (٢) السنن ٥١٢/٤، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤٣٤١.
 (٣) السنن ٢٤٠/٥، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٨ .
 (٤) السنن ١٣٣٠/٢، كتاب الفتن، رقم الحديث ٤٠١٤ .

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر تقدم ذكره في الحديث ١٧٢ - ١٧٣ ثقة.
- سليمان بن داود العتكي (١)، أبو الريح، ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٤٣هـ (٢).
- عبدالله بن المبارك التميمي، ثقة ثبت، روى عن سليمان التيمي، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٨١هـ (٣).
- عتبة بن أبي حكيم الهمداني (٤)، صدوق يخطيء كثيرا، روى عن مكحول، وروى عنه صدقة بن خالد، مات بعد الأربعين ومائة (٥).
- عمرو بن جارية اللخمي (٦)، مقبول، روى عن عروة بن محمد، وروى عنه أمية بن هند من السابعة (٧).
- أبو أمية الشعباني (٨) الدمشقي، اسمه يحمد بضم الياء وكسر الميم وقيل بفتح الياء، وقيل اسمه عبدالله بن أخامر، مقبول، روى عن معاذ، وروى عنه عبدالسلام بن مكلبة، من الثانية (٩).
- أبو ثعلبة الخشني (١٠)، اختلف في اسمه واسم أبيه، صحابي مشهور بكنيته، روى عن معاذ، وروى عنه أبو إدريس الخولاني، مات سنة ٧٥هـ على خلاف (١١).

-
- (١) العتكي: بعين ومثناة فوق مفتوحتين، المغني ١٨٤ .
- (٢) تهذيب التهذيب ١٦٦/٤، التقريب ٢٥١ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٣٣٤/٥، التقريب ٣٢٠ .
- (٤) الهمداني: بمفتوحة، وسكون ميم ودال مهملة، المغني ٢٧٢ .
- (٥) تهذيب التهذيب ٨٧/٧، التقريب ٣٨٠ .
- (٦) اللخمي: بمفتوحة، وسكون خاء معجمة. المغني ٢١٨ .
- (٧) تهذيب التهذيب ١١/٨، التقريب ٤١٩ .
- (٨) الشعباني: بفتح شين، وسكون مهملة وبموحدة ونون. المغني ١٤٧ .
- (٩) تهذيب التهذيب ١٧/١٢، التقريب ٦٢٠ .
- (١٠) الخشني: بمضمومة وفتح شين معجمة. المغني ٩٨ .
- (١١) تهذيب التهذيب ٥٢/١٢، التقريب ٦٢٧ .

الحكم على سند المؤلف:

فيه عتبه، وعمرو، وأبو أمية مقبولون، فالإسناد ضعيف .

الحكم على الحديث:

قال الترمذي (١): «حديث حسن غريب» .

قال الحاكم (٢): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه
الذهبي .

قال الألباني (٣): «ضعيف» .

(١٧٩/٥١ر)

قال ابن المبارك: «وزادني غيره قال يارسول الله أجر خمسين منهم قال: أجر
خمسين منكم» (٥٠)

تخریجه:

أخرجه الترمذي (٤) قال: قال عبدالله ابن المبارك وزادني غير عتبه بنحوه.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا.

الحكم على الحديث:

سبق الحكم عليه في الحديث ١٧٨ .

-
- (١) السنن ٢٤١/٥، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٨ .
 - (٢) المستدرک ٣٥٨/٤، كتاب الرقاق، رقم الحديث ٧٩١٢ .
 - (٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٩٤/٣، رقم الحديث ١٠٢٥ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٤ .
 - (٤) السنن ٢٤٠/٥، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠٥٨ .

(١٨٠ / ٤١ ق)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد اليمان قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا أبو مسهر، عن عباد الخواص قال: حدثني يحيى بن أبي عمرو الشيباني أن أبا الدرداء وكعبا كانا جالسين بالجابية فأتاهما آت فقال: لقد رأيت اليوم أمرا كان حقا على من يراه أن يغيره فقال رجل إن الله تعالى يقول (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) (١).

فقال كعب: «إن هذا لا يقول شيئا ذب عن محارم الله تعالى كما تذب عن عائلتك حتى يأتي تأويلها فاتتبه لها أبو الدرداء فقال: متى يأتي تأويلها فقال: إذا هدمت كنيسة دمشق وبني مكانها مسجد فذلك من تأويلها وإذا رأيت الكاسيات العاريات فذلك من تأويلها وذكر خصلة (*) ثلاثة لأحفظها فذلك من تأويلها» (٢).

تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم (٢).

حدثنا أبي، حدثنا هشام بن خالد الدمشقي، حدثنا الوليد، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب عن كعب مختصرا.

بيان حال الرواة:

- جعفر بن محمد الواسطي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- جعفر بن محمد اليمان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- أبو مسهر، عبد الأعلى بن مسهر الغساني، ثقة فاضل، روى عن مالك، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢١٨ هـ (٣).

(١) المائدة : ١٠٥ .

(*) الجملة الأخيرة ساقطة من المخطوطة، اللوحة ٤٨٦، الصفحة أ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٥٦/٤ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٤٢/٣ ، الصفحة أ .

(٣) تهذيب التهذيب ٩٠/٦ ، التقريب ٣٣٢ .

-عباد بن عباد الرملي الخواص، صدوق يهم، روى عن يونس بن عبيد، وروى عنه بشر بن عمر الزهراني، من التاسعة (١).

-يحيى بن أبي عمرو السَّيبَانِي (٢)، ثقة، روى عن عبدالله الديلمي، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ١٤٨هـ على خلاف (٣).

-محمد بن إدريس بن المنذر الحَنْظَلِي (٤)، أبوحاتم الرازي، أحد الحفاظ، روى عن عمرو بن الربيع، وروى عنه أبوداود، مات سنة ٢٧٧هـ (٥).

-هشام بن خالد الدمشقي، صدوق، روى عن ضمرة بن ربيعة، وروى عنه ابن ماجه، مات سنة ٢٤٩هـ (٦).

-الوليد بن مسلم الدمشقي، أبو العباس، ثقة لكنه كثير التدليس من الرابعة، روى عن حريز بن عثمان، وروى عنه الليث بن سعد، مات سنة ١٩٤هـ على خلاف (٧).

-عبدالله بن لهيعة (٨) الحضرمي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، من مدلس من الرابعة، روى عن جعفر بن ربيعة، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٧٤هـ (٩).

-يزيد بن أبي حبيب المصري، ثقة فقيه وكان يرسل، روى عن عطاء، وروى عنه سليمان التيمي، مات سنة ١٢٨هـ (١٠).

الحكم على سند المؤلف:

فيه عباد الخواص صدوق يهم، فالإسناد ضعيف.

- (١) تهذيب التهذيب ٨٥/٥، التقريب ٢٩٠ .
- (٢) السيباني: بمفتوحة وسكون تحتية، المغني ١٤٠ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٢٢٨/١١، التقريب ٥٩٥ .
- (٤) الحنظلي: بمهملة مفتوحة وسكون نون وفتح معجمة، المغني ٨٣ .
- (٥) تهذيب التهذيب ٢٨/٩، التقريب ٤٦٧ .
- (٦) تهذيب التهذيب ٣٥/١١، التقريب ٥٧٢ .
- (٧) تهذيب التهذيب ١٣٣/١١، التقريب ٥٨٤، تعريف أهل التقديس ١٣٤ .
- (٨) لهيعة: بفتح لام، وكسر هاء، وسكون ياء، المغني ٢١٧ .
- (٩) تهذيب التهذيب ٣٢٧/٥، التقريب ٣١٩، تعريف أهل التقديس ١٤٢ .
- (١٠) تهذيب التهذيب ٢٧٨/١١، التقريب ٦٠٠ .

الحكم علي الأثر فيه الوليد بن مسلم، وابن لهيعة من مدلسي الرابعة، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف وجميع طريق المؤلف وطريق ابن أبي حاتم يرتقى الأثر الى درجة الحسن لغيره

بيان غريب الأثر: الجابية: بكسر الباء، الحوض الذي يجبى فيه الماء للإبل، وهي قرية من أعمال دمشق (١).

(١٨١/٨٦ ط)

قال أبو مسهر: «وكان هدم الكنيسة بعهد الوليد بن عبد الملك أدخلتها في مسجد دمشق وزاد في سعتة بها» (٥).

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم (٢).

حدثنا أبي، ثنا هشام بن خالد الدمشقي، ثنا الوليد، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب عن كعب في قوله تعالى (عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) قال: إذا هدمت كنيسة دمشق فجعلت مسجدا...

- محمد بن إدريس الحنظلي، أحد الحفاظ، تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

- هشام بن خالد الدمشقي، صدوق تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

- الوليد بن مسلم الدمشقي، ثقة ومدلس من الرابعة، تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

- عبدالله بن لهيعة مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: ابن لهيعة والوليد، من مدلسي الرابعة، فالإسناد ضعيف .

(١) معجم البلدان ٩١/٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٧/٤ .

(٢) التفسير لوجه ٤٢/أ .

(١٨٢ / ٨٧ ط)

حكى أن الحجاج لما مات قال الحسن: «اللهم أنت أمته فاقطع عنا سنته فإنه أتنا أخيفش، أعيمش، يمد بيد قصيرة البنان، والله ماعرف فيها عنانا في سبيل الله عز وجل، يرجل جمته، ويخطر في مشيته، ويصعد المنبر فيهنر حتى تفوته الصلاة، لامن الله يتقي، ولا من الناس يستحي، فوقه الله وتحتة مائة ألف يزيدون، لايقول له قائل الصلاة أيها الرجل ثم قال: الحسن: هيهات والله حال دون ذلك السيف والسوط» (٠).

تخریجه:

أورده ابن عساكر (١) بنحوه مختصرا. وفيه «وأنت قتلتها فأمت عنا سنته».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

بيان غريب الأثر:

أخيفش: «الخفش: ضعف في البصر، وضيق في العين، وقيل: صغر في العين خلقة، وقيل: هو فساد في جفن العين واحمرار تضيق له العيون من غير وجع ولا قرح» (٢).

أعيمش: «العمش: أن لاتزال العين تسيل الدمع ولا يكاد الأعمش يبصر بها» (٣).

العينان: «الحبل» (٤).

(١) التاريخ الكبير ٨٢/٤، تهذيب تاريخ دمشق ٨٥/٤ .

(٢) لسان العرب ٢٩٨/٦ .

(٣) لسان العرب ٣٢٠/٦ .

(٤) لسان العرب ٢٩٢/١٣ .

- يرجل: «الترجيل: تسريح الشعر، وتنظيفه، وتحسينه» (١).
 الجمّة «بالضم: مجتمع شعر الرأس» (٢).
 «خطر يخطر إذا تبخر» (٣).
 يهذر: «الهدر: الكلام الذي لا يعبأ به، وقيل: سقط الكلام» (٤).

(١٨٣/٨٨ ط)

قال عبد الملك بن عمير: (خرج الحجاج يوم الجمعة بالهجرة فما زال يعبر مرة عن أهل الشام يمدحهم ومرة عن أهل العراق يذمهم، حتى لم نر من الشمس إلا حمرة على شرف المسجد، ثم أمر المؤذن فأذن فصلى بنا الجمعة، ثم أذن فصلى بنا العصر، ثم أذن فصلى بنا المغرب، فجمع بين الصلوات يومئذ) (٥).

تخريجه:

أورده ابن عساكر (٥) بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

معلق .

بيان غريب الأثر:

الهجرة: «نصف النهار» (٦).

-
- (١) لسان العرب ٢٧٠/١١ .
 (٢) لسان العرب ١٠٧/١٢ .
 (٣) لسان العرب ٢٥٠/٤ .
 (٤) لسان العرب ٢٥٩/٥ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٧/٤ .
 (٦) التاريخ الكبير ٥١/٤، تهذيب تاريخ دمشق ٥٤/٤ .
 (٦) لسان العرب ٢٥٥/٥ .

(١٨٤/٤٢ق)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا حجاج*، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالیه عن عبدالله بن مسعود أنه ذكر عنده** هذه الآية (عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) (١) فقال: «لم يجيء تأويلها بعد». إن القرآن أنزل*** حين أنزل، ومنه أي قد*** مضى تأويلهن قبل أن ينزلن، وكان معه أي وقع تأويلهن على عهد*** النبي صلى الله عليه وسلم، ومنه أي وقع تأويلهن بعد النبي صلى الله عليه وسلم بيسير، ومنه أي يقع*** تأويلهن بعد اليوم، ومنه أي يقع تأويلهن عند الساعة، ومنه أي يقع تأويلهن يوم*** الحساب من الجنة والنار، قال: فمادامت قلوبكم واحدة، وأهواؤكم واحدة، ولم تلبسوا شيئا، ولم يذق بعضكم بأس بعض، فأمرؤا بالمعروف وانهاوا عن المنكر، فإذا اختلف القلوب والأهواء، وألبستم شيئا وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه*** عند ذلك جاء تأويل هذه الآية.» (٥٠)

* حجاج ساقط في المخطوطة اللوحة ٤٨٦،

(١) لسان العرب ٢٧٠/١١ .

(٢) لسان العرب ١٠٧/١٢ .

(٣) لسان العرب ٢٥٠/٤ .

(٤) لسان العرب ٢٥٩/٥ الصفحة ب .

(١) المائة : ١٠٥ .

** عنده ساقطة في المخطوطة اللوحة ٤٨٦ ، الصفحة ب .

*** أنزل ساقطة المصدر السابق .

*** قد ساقطة المصدر السابق .

*** عهد ساقطة المصدر السابق .

*** يقع ساقطة المصدر السابق .

*** اليوم ساقطة المصدر السابق .

*** الجملة ساقطة المصدر السابق .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .

أخرجه الطبري (١) بسنده عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن ابن مسعود، بمثله.

بيان حال الرواة:

- جعفر بن محمد الواسطي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- جعفر اليمان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- حجاج بن محمد المصيصي، ثقة ثبت اختلط في آخر عمره، تقدم ذكره في الأثر ١٧٧ .
- أبو جعفر الرازي يقال اسمه عيسى بن أبي عيسى، صدوق سيء الحفظ، روى عن حميد الطويل، وروى عنه شعبة، من السابعة (٢).
- الربيع بن أنس البصري، صدوق له أوهام، روى عن أنس بن مالك، وروى عنه الأعمش، ١٤٠هـ على خلاف (٣).
- رفيع بالتصغير، ابن مهران، أبو العالية، ثقة كثير الإرسال، روى عن علي، وروى عنه خالد الحذاء، مات سنة ٩٠هـ على خلاف (٤).

الحكم على سند المؤلف:

- فيه: ١- أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ .
- ٢- الربيع بن أنس صدوق له أوهام .
- فالإسناد ضعيف .

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف، وسبق الحديث عن ذلك .

- (١) التفسير ١١/١٤٣ .
- (٢) تهذيب التهذيب ١٢/٥٩ ، التقريب ١٢٩ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٣/٢٠٧ ، التقريب ٢٠٥ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٣/٢٤٦ ، التقريب ٢١٠ .

(١٨٥/٤٣٣ق)

قال ابن مسعود: « قولوها ما قبلت منكم فإذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم » (٥٠)

تخريجه: أخرجه الطبري (١)

حدثنا يعقوب قال: حدثنا ابن علية، عن يونس، عن الحسن، عن ابن مسعود، بمثله.

- يعقوب الدورقي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٦ .
- إسماعيل ابن عليه ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- يونس بن عبيد بن دينار العبدي، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر ١٣ .
- الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار، ثقة وكان يرسل كثيرا ويدلس، روى عن أبي بن كعب، وروى عنه حميد الطويل، مات سنة ١١٠هـ (٢).

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(١٨٦/٥٢ر)

حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليعمكم الله بعقاب من عنده ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم.» (٥٠)

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .

(١) التفسير ١٣٩/١١ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٣١/٢ ، التقريب ١٦٠ .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .

تخريجه:

أخرجه الترمذي (١) بسنده عن عمرو بن أبي عمرو به بمثله.

أخرجه أحمد (٢) بسنده عن اسماعيل بن جعفر به بمثله.

بيان حال الرواة:

- جعفر بن محمد الواسطي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- جعفر بن محمد بن اليمان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، ثقة ثبت، روى عن عبدالله ابن دينار، وروى عنه علي بن حجر، مات سنة ١٨٠هـ (٣).
- عمرو بن أبي عمرو اسمه ميسرة، ثقة ربما وهم، تقدم ذكره في الأثر ١٣٨.
- عبيدالله بن عبدالرحمن الأنصاري الأشهلي (٤)، مقبول، روى عن حذيفة، وروى عنه عمرو بن أبي عمرو، من الثالثة (٥).

الحكم على سند المؤلف:

فيه عبدالله بن عبدالرحمن الأشهلي مقبول فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث

قال الترمذي (٦): هذا حديث حسن .
والحديث له شاهد عن ابن مسعود (٧)، ويرتقي به إلى درجة الحسن لغيره.

-
- (١) السنن ٤/٤٠٦، كتاب الفتن، ما جاء في الأمر بالمعروف، رقم الحديث ٢١٦٩ .
(٢) المسند ٩/٨٥، رقم الحديث ٢٣٣٦١ .
(٣) تهذيب التهذيب ١/٢٥١، التقريب ١٠٦ .
(٤) الأشهلي: بمفتوحة وإعجام شين وفتح هاء، المغني ٣١ .
(٥) تهذيب التهذيب ٥/٢٦٢، التقريب ٣١١ .
(٦) السنن ٤/٤٠٦، كتاب الفتن، رقم الحديث ٢١٦٩ .
(٧) سنن أبي داود ٤/٥٠٨، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم الحديث ٤٣٣٦ .

(١٨٧/٤٤٤ق)

قال [أبو عبيد]*، وحدثنا حجاج، عن حمزة الزيات، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة قال: «جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني أعمل بأعمال الخير كلها إلا خصلتين قال: وماهما قال: لا آمر بالمعروف ولا أنهي عن المنكر قال: لقد طمست سهمين من سهام الإسلام إن شاء** غفر لك وإن شاء عذبك.» (٥)

تخريجه:

أورده أبو حيان (١) عن عمر بمثله معلقاً..

بيان حال الرواة:

- أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- حجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت اختلط بأخرة تقدم ذكره في الأثر ١٧٧.
- حمزه بن حبيب بن عمارة الزيات، صدوق ربما وهم، روى عن الأعمش، وروى عنه ابن المبارك، مات سنة ١٥٦هـ على خلاف (٢).
- طريف بن شهاب، أو ابن سعد، أو ابن سفيان، أبو سفيان السَّعْدِي (٣)، ضعيف، روى عن عبدالله بن الحارث البصري، وروى عنه الثوري، من السادسة. (٤)
- المنذر بن مالك العبدي (٥)، أبو نضرة، ثقة، روى عن أبي موسى الأشعري، وروى عنه سليمان التيمي، مات سنة ١٠٨هـ على خلاف (٦)

(*) في المخطوطة عبيد اللوحة ٤٨٦، الصفحة ب ، وهو الأصح .

(**) في المخطوطة اللوحة ٤٨٦، الصفحة ب ، إن شاء الله.

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .

(١) البحر المحيط ٣٦/٤ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٤/٣ ، التقريب ١٧٩ .

(٣) السعدي: بمفتوحة وسكون عين، المغني ١٣٨ .

(٤) تهذيب التهذيب ١١/٥ ، التقريب ٢٨٢ .

(٥) العبدي: بمفتوحة وسكون موحدة، المغني ١٨٣ .

(٦) تهذيب التهذيب ٢٦٨/١٠ ، التقريب ٥٤٦

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وسند أبي عبيد فيه:

١- حمزة الزيات صدوق ربما وهم .

٢- طارق بن شهاب ضعيف.

فالإسناد ضعيف

الحكم علي الأثر:

إسناده ضعيف .

(١٨٨/٨٩ ط)

قال أبو عبيد، وحدثنا محمد بن يزيد، عن جوير، عن الضحاك قال: «الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر فريضتان من فرائض الله تعالى كتبهما الله عز

وجل» (١٠)

تخريجه:

لم أقف عليه.

بيان حال الرواة:

- أبو عبيد القاسم بن سلام ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- محمد بن يزيد الواسطي ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ١٧٥ .
- جوير بن سعيد الأزدي (١)، ضعيف جدا، روى عن الضحاك بن مزاحم، وروى عنه حماد بن زيد، من الخامسة، مات بعد الأربعين. (٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه جوير ضعيف جدا.

(١) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .
 (١) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي، المغني ٣٠ .
 (٢) تهذيب التهذيب ١٠٦/٢ ، التقريب ١٤٣ .

(١٨٩/٤٥ق)

أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ
وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ) (١)

قال أبو عبيد أخبروني، عن سفيان بن عيينة قال: حدث ابن شبرمة
بحديث ابن عباس.

«من فر من اثنين فقد فر، ومن فر* من ثلاثة لم يفر، فقال: أما أنا فأرى
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا لا يعجز الرجل** عن اثنين
أن يأمرهما أو ينهاهما.» (٠)

تخريجه:

أخرجه البخاري (٢) بسنده عن ابن عباس بنحوه مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفي سند أبي عبيد رواية مبهمون.

الحكم علي الأثر:

إسناده صحيح .

-
- (١) الأنفال: ٦٦ .
(*) في المخطوطة ساقطة اللوحة ٤٨٦ ، الصفحة ب .
(**) المصدر السابق ساقطة .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٤ .
(٢) الصحيح ٣١١/٨ ، كتاب الحج، باب «يأبها النبي حرض.... الخ» .

(١٩٠/٩٠ ط)

قال مكحول: «إذا هاب الواعظ وأنكر الموعوظ فعليك حينئذ نفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت» (٠).

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي حاتم (١).
- حدثنا أبي، ثنا أحمد بن أبي سريج، ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا معقل ابن عبيدالله، عن حبيب، عن مكحول، بمثله.
- محمد بن إدريس الحنظلي، أحد الحفاظ تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .
- أحمد بن الصباح النهشلي (٢)، أبوجعفر ابن أبي سريج، ثقة له غرائب، روى عن يزيد بن هارون، وروى عنه البخاري، مات بعد الأربعين، من العاشرة (٣).
- أبوأحمد الزبيري: محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر، ثقة إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، روى عن أيمن بن نابل، وروى عنه أحمد ابن منيع، مات سنة ٢٠٣هـ (٤).
- معقل (٥) بن عبيدالله الجزري، صدوق يخطيء، روى عن عطاء، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٦٦. (٦).
- حبيب لم أقف على ترجمته.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه معقل صدوق يخطيء فالأسناد ضعيف

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
 - (١) التفسير لوجه ٤٢/أ .
 - (٢) النهشلي: بفتح نون، ومعجمة، وسكون هاء، المغني ٢٦٢ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٣٨/١ ، التقريب ٨٠ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢٢٧/٩ ، التقريب ٤٨٧ .
 - (٥) معقل: بمفتوحة، وسكون مهملة، وكسر قاف . المغني ٢٣٥ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٢١٠/١٠ ، التقريب ٥٤٠ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا
حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ إِخْرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ
أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيَقْسِمَانِ
بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لِّمِنَ الْآثِمِينَ) (١)

(١٩١/٤٦ق)

روى الشعبي، عن أبي موسى أن رجلا مسما توفي بدقوقا ولم يجد أحدا
من المسلمين يشهده على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فأحلفهما
أبو موسى بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا،
وأنها لو وصية الرجل وتركته، فأمضى أبو موسى شهادتهما وقال: «هذا أمر
لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم» (٥٠)

تخريجه: أخرجه أبوداود (٢)

حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا هشيم، أخبرنا زكريا، عن الشعبي، بمثله.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

قال ابن حجر (٣): «رجاله ثقات».

بيان غريب الأثر:

دقوقاء: بفتح أوله، وضم ثانيه. مدينة بين إربل وبغداد معروفة، لها ذكر
في الأخبار والفتوح، كان بها وقعة للخوارج. (٤)

(١) المائدة : ١٠٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .

(٢) السنن ٢٨/٤، كتاب الأقضية، باب شهادة أهل الذمة، رقم الأثر ٣٦٠٥ .

(٣) الفتح ٤١٢/٥، كتاب الوصايا. باب قول الله تعالى (يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ)

(٤) معجم البلدان ٤٥٩/٢ .

(١٩٢/٩١ط)

« إنما الشهادة هنا أيمان الوصية بالله إذا ارتاب الورثة بهما »، وهو قول مجاهد (•).

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (١) عن مجاهد بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

« ذهب أبو موسى إلى أنها الشهادة على الوصية التي تثبت بها عند الأحكام وأن هذا حكم ثابت غير منسوخ » وروى مثله عن شريح، وهو قول الثوري، وابن أبي ليلى، والأوزاعي (•).

(١٩٣/٤٧ق)

أثر أبي موسى .

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (٢) عن أبي موسى معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

-
- (•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
 (١) زاد المسیر ٤٤٥/٢ .
 (•) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
 (٢) زاد المسیر ٤٤٥/٢ .

(١٩٤/٩٢ ط)

أثر شريح (٠)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (١) عن شريح معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

ضعیف .

(١٩٥/٩٣ ط)

أثر الثوري (٠)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (٢) عن الثوري معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض،

الحكم علي الأثر:

ضعیف .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) زاد المسیر ٤٤٥/٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(٢) زاد المسیر ٤٤٥/٢ .

(١٩٦/٩٤ط)

أثر ابن أبي ليلى (٠)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (١) عن ابن أبي ليلى معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

ضعیف.

(١٩٧/٩٥ط)

أثر الأوزاعي (٠)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (٢) عن الأوزاعي معلقا بمثله مختصرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض،

الحكم علي الأثر:

ضعیف .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) زاد المسیر ٤٤٥/٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(٢) زاد المسیر ٤٤٥/٢ .

روى عن ابن عباس، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وابن سيرين

وعبيدة، وشريح، والشعبي (٥)

(أَوْ أَخْرَاجَ مِنْ غَيْرِكُمْ) (١) من غير ملتكم .

(١٩٨/٤٨ق)

أثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني

أبي، عن أبيه عن ابن عباس، بمثله.

- محمد بن سعد تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لين الحديث .
- سعد بن محمد العوفي تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ لا يستحق أن يكتب عنه .

- عمه الحسين بن عطية تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .
- الحسن بن عطية تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ ضعيف .
- عطية بن سعد تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ صدوق يخطيء كثيرا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض،

الحكم علي الأثر:

فيه سعد العوفي لا يكتب عنه فالأسناد ضعيف جدا

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .

(١) المائدة : ١٠٦ .

(٢) التفسير ١٦٤/١١ .

(٩٩٦/٩٩٦ ط)

أثر سعيد بن المسيب (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة،
عن سعيد، بنحوه .

- محمد بن بشار تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة.
- محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، تقدم ذكره في الأثر ٣٨ ثقة.
- سعيد بن أبي عروبة، تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ثقة واختلط أثبت الناس في قتادة.
- قتادة بن دعامة تقدم ذكره في الأثر ٨ مدلس من الثالثة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

فيه: قتادة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٩٩٧/٢٠٠ ط)

أثر سعيد بن جبّير (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢)

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
 - (١) التفسير ١٦١/١١ .
 - (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
 - (٢) التفسير ١٦١/١١ .

حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم، قال أخبرنا مغيرة، قال: حدثني من سمع سعيد بن جبير يقول: بمثله.

- يعقوب الدورقي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٦ .
- هشيم السلمي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١ .
- المغيرة بن مقسم، مدلس من الثالثة، تقدم ذكره في الأثر ٩٨ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

فيه المغيرة مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٠١/٩٨ ط)

أثر ابن سيرين (٠)

تخريجه:

أورده ابن أبي حاتم (١) عن ابن سيرين معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) التفسير ٤٣/٣ ، الصفحة أ .

(٢٠٢/٩٩ط)

أثر عبيدة (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

- حدثني يعقوب قال: حدثنا ابن عليّة، عن هشام، عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة عن ذلك فقال: «من غير أهل الملة.»
- يعقوب | لدورقي تقدم ذكره في الأثر ٤٦ ثقة.
- اسماعيل ابن عليّة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ ثقة.
- هشام بن حسان تقدم ذكره في الأثر ٨٤ مدلس من الثالثة.
- محمد بن سيرين تقدم ذكره في الأثر ١٦٤ ثقة ثبت.

الحكم علي الأثر:

فيه: هشام مدلس من الثالث ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف

(٢٠٣/١٠٠ط)

أثر شريح (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢)

حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا الأعمش عن إبراهيم، عن شريح، بنحوه.

- يعقوب الدروقي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
 (١) التفسير ١٦٣/١١ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
 (٢) التفسير ١٦٣/١١ .

- هشيم السلمي تقدم ذكره في الحديث ٢١ ثقة.
- الأعمش سليمان بن مهران تقدم ذكره في الأثر ثقة إلا أنه يرسل.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض،

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٠٤/١٠١ ط)

أثر الشعبي (٥٠)

تخريجه:

أورده ابن كثير عن الشعبي معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

روى عن الحسن ، والزهری « من غير ملتكم » .

(٢٠٥/١٠٢ ط)

أثر الحسن

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢)

-
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/ض ١٥٩ .
 - (١) التفسير ١١١/٢ .
 - (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/ض ١٥٩ .
 - (٢) التفسير ١١٦/١١ .

حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد، قال حدثنا سعيد، عن قتادة قال: كان الحسن ، بنحوه.

- بشر بن معاذ، تقدم ذكره في الأثر ٧٣ صدوق.
- يزيد بن زريع تقدم ذكره في الأثر ٧٣ ثقة ثبت.
- سعيد بن أبي عروبة تقدم ذكره في الحديث ٢٥ ثقة اختلط في أخرة، من أثبت الناس في قتادة .
- قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ومن مدلسي الثالثة، الأثر ٨ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

فيه قتادة مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٠٦/١٠٣ ط)

أثر الزهري.(٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري(١)

حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري ، بنحوه .

- عمرو بن علي الفلاس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٨ .
- أبوداود الطيالسي، سليمان بن داود، ثقة حافظ غلط في أحاديث، تقدم ذكره في الحديث ١٥٦ .

(٠) احكام القرآن للجصاص ١٥٩/٤ .
(١) التفسير ١٦٦/١١ .

- صالح بن أبي الأخضر اليمامي، ضعيف يعتبر به، روى عن نافع، وروى عنه حماد بن زيد، من السابعة، مات بعد الأربعين. (١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر:

فيه صالح ضعيف يعتبر به، فالإسناد ضعيف.

قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدُوا بَيْنَكُمْ) (٢)

وقد روى في تأويل الآية عن عبدالله بن مسعود، وأبي موسى وشريح، وعكرمة، وقتادة وجوه مختلفة (٣).

(٢٠٧/٤٩ق) أثر ابن مسعود .

أخرجه ابن أبي حاتم (٣).

حدثنا علي بن الحسين حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ويحيى بن خلف قالوا:
حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط
قال: قال ابن مسعود: وسئل عن هذه الآية اثنان ذوا عدل منكم قال:
«هذا رجل مسافر ومعه مال فأدركه قدره فإن وجد رجلين من المسلمين
دفع إليهما تركته فأشهد عليهما عدلين من المسلمين.»

- علي بن الحسين العامري، صدوق، روى عن ابن علية، وروى عنه ابن
ماجة مات سنة ٢٦١. (٤)

(١) تهذيب التهذيب ٣٣٣/٤، التقريب ٢٧١.

(٢) المائدة : ١٠٦ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٤ .

(٤) التفسير ٤٣/٣ ، الصفحة أ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٦٦/٧ ، التقريب ٤٠٠ .

- يحيى بن خلف الباهلي، صدوق، روى عن عبدالوهاب الثقفي، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٢هـ (١).
- عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري، ثقة، روى عن حميد الطويل، وروى عنه إسحاق بن راهويه، مات سنة ١٨٩هـ (٢).
- محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق، مدلس من الرابعة، روى عن القاسم ابن محمد، وروى عنه سفيان الثوري، مات ١٥٠هـ (٣).
- يزيد بن عبدالله بن قسيط، ثقة، روى عن ابن عمر، وروى عنه عمرو ابن الحارث، مات سنة ١٢٢هـ (٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورد معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

فيه: محمد بن إسحاق مدلس من الرابعة، لم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٠٨/٥٠ق)

أثر أبي موسى .

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر ١٩٣ وهو ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

- (١) تهذيب التهذيب ١٧٩/١١ ، التقريب ٥٨٩ .
- (٢) تهذيب التهذيب ٨٧/٦ ، التقريب ٣١١ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٣٤/٩ ، التقريب ٤٦٧ ، تعريف أهل التقديس ١٣٢ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٢٩٩/١١ ، التقريب ٦٠٢ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٤ .

(٢٠٩/١٠٤ ط) أثر شريح (٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثنا محمد بن المثني قال: حدثنا عبد الأعلى قال: حدثنا داود، عن عامر، عن شريح في هذه الآية.. (إذا كان الرجل بأرض غربة ولم يجد مسلماً يشهده على وصيته فأشهد يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً فشهادتهم جائزة، فإن جاء رجلان مسلمان فشهدا بخلاف شهادتهما، أجزت شهادة المسلمين، وأبطلت شهادة الآخرين.)

- محمد بن المثني العنزي (٢)، ثقة ثبت روى عن حفص بن غياث، وروى عنه بقي بن مخلد من العاشرة (٣).
- عبد الأعلى بن عبد الأعلى تقدم ذكره في الأثر ٢٠٧ ثقة.
- داود بن أبي هند تقدم ذكره في الأثر ٥٩، ٦٠ ثقة.
- عامر الشعبي تقدم ذكره في الأثر ٨٦ ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢١٠/١٠٥ ط) أثر عكرمة (٥)

تخريجه: أخرجه الطبري (٤)

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٤ .
 - (١) التفسير ١٦٢/١١ .
 - (٢) العنزي : بعين ونون مفتوحتين ، المغني ١٨٦ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٣٧٧/٩ ، التقريب ٥٠٥ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٤ .
 - (٤) التفسير ١٦٧/١١ .

- حدثنا عمرو بن علي الفلاس قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا ثابت بن زيد، عن عاصم الأحول، عن عكرمة في الآية (أَوْ أَخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ) (١) قال: من غير أهل حيه - يعني من المسلمين.
- عمرو بن علي الفلاس تقدم ذكره في الأثر ٣٨ ثقة.
- أبوداود الطيالسي، تقدم ذكره في الحديث ١٥٦ ثقة غلط في أحاديث.
- ثابت بن زيد لم أقف على ترجمته.
- عاصم بن سليمان الأحول، ثقة، روى عن ابن سيرين، وروى عنه قتادة، مات، من الرابعة، مات بعد سنة الأربعين. (٢)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

فيه ثابت مجهول فالأسناد ضعيف

(٢١١/١٠٦ ط) أثر قتادة (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٣)

حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: قوله (يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ يُبَيِّنُكُمْ... (٤) الخ) فهذا رجل مات بغربة من الأرض، وترك تركته، وأوصى بوصيته وشهد على وصيته رجلان، فإن ارتيب في

(١) المائة : ١٠٦ .
 (٢) تهذيب التهذيب ٣٨/٥ ، التقريب ٢٨٥ .
 (٣) أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٤ .
 (٤) التفسير ١٧٤/١١ .
 (٥) المائة : ١٠٦ .

شهادتهما، استحلفا بعد العصر، وكان يقال عندها تصير الإيمان».

- بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .
- يزيد بن زريع ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .
- سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط في أخرة أثبت الناس في قتادة الحديث ٥.

الحكم علي سند المؤلف:

أوده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

(٢١٢/٥٣ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا الحسن بن علي قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبیر، عن أبيه، عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري، وعدي بن بدء فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جام فضة مخرصة بالذهب، فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وجد الجاه بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميم وعدي فقام، رجلان من أولياء السهمي فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وأن الجاه لصاحبهم قال: فنزلت فيهم الآية (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ) (٥).

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٠/٤ .

تخريجه:

أولاً : أخرجه أبوداود (١) به ، بمثله.

ثانياً : أخرجه البخاري (٢) قال: قال لي علي بن عبدالله حدثنا يحيى بن آدم به ، بمثله.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٧٢ ، ١٧٣ .
- الحسن بن علي الهذلي (٣) ، ثقة حافظ ، روى عن عبدالله بن نمير ، وروى عنه إبراهيم الحربي ، مات سنة ٢٤٢هـ (٤).
- يحيى بن آدم الأموي ، ثقة ، روى عن عيسى بن طهمان ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٠٣هـ (٥)
- يحيى بن أبي زائدة تقدم ذكره في الأثر ٥٧ ثقة.
- محمد بن أبي القاسم الطويل ، ثقة روى عن عكرمة ، وروى عنه حماد ابن أسامة ، من السادسة (٦).
- عبد الملك بن سعيد بن جبير ، لأبأس به ، روى عن عكرمة ، وروى عنه ليث بن أبي سليم ، من السادسة (٧).

الحكم علي سند المؤلف:

إسناده حسن .

الحكم علي الحديث:

صحيح .

-
- (١) السنن ٣٠/٤ ، كتاب الأقضية ، باب شهادة أهل الذمة ، رقم الحديث ٣٦٠٦ .
 - (٢) الصحيح ٤٠٩/٥ ، كتاب الوصايا ، رقم الحديث ٢٧٨٠ .
 - (٣) الهذلي: بمضمومة ، وفتح ذال معجمة ، المغني ٢٧٢ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢٦٢/٢ ، التقريب ١٦٢ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ١٥٤/١١ ، التقريب ٥٨٧ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٣٦٢/٩ ، التقريب ٥٠٣ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ٣٥٠/٦ ، التقريب ٣٦٣ .

بيان غريب الحديث:

الجام : « بالجيم وتخفيف الميم، أي إناء..» (١)
 مخصوصا: «أي عليه صفائح الذهب» (٢)

(٢١٣/١٠٧ ط)

وقد روى عكرمة في قصة تميم الداري نحو رواية ابن عباس.(٥٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري.(٣)

- حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثنا أبوسفیان، عن معمر، عن قتادة وابن سيرين وغيره قال: وحدثنا الحجاج ، عن ابن جريج، عن عكرمة، بنحو رواية ابن عباس مطولا.
- القاسم شيخ الطبري لم أقف على ترجمته.
- الحسين المصيصي: ضعيف تقدم ذكره في الأثر ٧٧ .
- أبوسفیان محمد بن حميد تقدم ذكره في الأثر ٩٥ ثقة
- معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .
- قتادة السدوسي مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٨ .
- محمد بن سيرين ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٦٤ .
- الحجاج بن محمد المصيصي، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره، تقدم ذكره في الأثر ١٧٧ .
- عبد الملك بن جريج، مدلس من الثالثة، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

(١) الفتح ٤١١/٥، كتاب الوصايا .

(٢) النهاية في غريب الحديث ٨٧/٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .

(٣) التفسير ١٨٨/١١ .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر: فيه الحسين المصیصی ضعيف وقتادة وابن جريج مدلسان من الثالثه ولم یصرحاً بالسماع فالأسناد ضعيف

(٢١٤/١٠٨ ط)

روى عن زيد بن أسلم في قوله تعالى (شَهِدَةُ يُبَيِّنُكُمْ) (١) قال: «كان ذلك في رجل توفى وليس عنده أحد من أهل الإسلام، وذلك في أول الإسلام، والأرض حرب، والناس كفار، إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، فكان الناس يتوارثون بالمدينة بالوصية، ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض، وعمل المسلمون بها.» (٢٠)

تخريجه: أخرجه الطبري (٢).

حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عبدالله بن عياش، قال: قال زيد بن أسلم، بمثله .

- يونس بن عبد الأعلى الصدفي (٣)، ثقة، روى عن الوليد بن مسلم، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٦٤هـ (٤)

- عبدالله بن وهب القرشي، ثقة حافظ عابد تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .

- عبدالله بن عياش القتباني (٥)، صدوق يغلط، روى عن الزهري، وروى عنه الليث، مات سنة ١٧٠هـ (٦).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض .

(١) المائدة : ١٠٦ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .

(٣) التفسير ٢٩٦/١١ .

(٤) الصدفي: بصا ودال مهملتين مفتوحتين . المغني ١٥٣ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣٨٧/١١ ، التقريب ٦١٣ .

(٦) القتباني: بكسر القاف وسكون مثناة، المغني ٢٠٧ .

(٦) تهذيب التهذيب ٣٠٧/٥ ، التقريب ٣١٧ .

الحكم علي الأثر:

فيه عبدالله بن عياش صدوق يغلط، فالإسناد ضعيف .

(٢١٥/١٠٩ ط)

روى عن إبراهيم النخعي قال: هي منسوخة (٥) نسختها (وَأَشْهَدُوا ذُوِيْ
عَدْلٍ مِنْكُمْ) (١)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا ابن إدريس، عن رجل قد سماه عن حماد،
عن إبراهيم ، بنحوه.

- أبو كريب محمد بن العلاء، ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .
- عبدالله بن إدريس الأودي (٣)، ثقة فقيه عابد، روى عن الأعمش، وروى
عنه مالك بن أنس، مات سنة ١٩٢هـ (٤)
- حماد بن أبي سليمان الأشعري، صدوق له أوهام، تقدم ذكره في الأثر ٦٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض.

الحكم علي الأثر:

فيه:

- ١- انقطاع في السند حيث لم يذكر ابن إدريس من أخذ عنه .
 - ٢- حماد صدوق له أوهام .
- فالإسناد ضعيف .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .

(١) الطلاق : ٢ .

(٢) التفسير ٢٠٧/١١ .

(٣) الأودي: بمفتوحة فوار ساكنة فدا ل مهملة، المغني ٣٢ .

(٤) تهذيب التهذيب ١٢٦/٥ ، التقريب ٢٩٥ .

(٢١٦ ، ٢١٧ / ٥٤٤ ر)

روى ضمرة بن جندب، وعطية بن قيس قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «المائدة من آخر القرآن نزولا فأحلوا حلالها وحرّموا حرامها.» (٠)

تخريجه:

أورده السيوطي (١)، والشوكاني (٢) وعزاه كل منهما إلى أبي عبيد.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: ضعيف .

(٢١٨ / ٥١ ق)

قال جبير بن نفير عن عائشة قالت: «المائدة من آخر سورة نزلت فيما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم من حرام فحرّموه*» (٠)

تخريجه:

أخرجه الحاكم (٣).

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني قال: قريء علي عبدالله بن وهب، أخبرك معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير به، بمثله .

- محمد بن يعقوب الأصم ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .

(١) الدر المنثور ٤/٣ .

(٢) فتح القدير ٣/٢ .

(*) هكذا في المخطوطة اللوحة ٤٨٧/ب، وفي المطبوع استحرّموه وهو خطأ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩١/٤ .

(٣) المستدرک ٣٤٠/٢، رقم الحديث ٣٢١٠ ، كتاب التفسير .

- بحر بن نصر الخولاني (١)، ثقة روى عن إسحاق بن الفرات ، وروى عنه زكريا السجزي، مات سنة ٢٦٧هـ (٢)
 - عبدالله بن وهب القرشي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .
 - معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .
 - أبو الزاهرية: حدير الحضرمي، صدوق، روى عن أبي الدرداء، وروى عنه ابنه حميد، من الثالثة، مات على رأس المائة. (٣)
 - جبير بن نفير الحضرمي، ثقة جليل، روى عن أبي بكر، روى عنه مكحول، ثقة مات سنة ٨٠هـ. (٤)
- فيه: معاوية بن صالح صدوق له أوهام فالإسناد ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

والصحيح أنه ضعيف لأن معاوية بن صالح صدوق له أوهام

(٢١٩/١١٠ ط)

روى أبو إسحاق عن أبي ميسرة قال في المائدة: (ثمانى عشرة فريضة وليس فيها منسوخ) (٥)

تخريجه:

أورده السيوطي (٥) وعزاه الى الفريسابي، وأبو عبيد، وعبد بن حميد، وابن

- (١) الخولاني: بفتح ، وسكون واو. المغني ٩٦ .
- (٢) تهذيب التهذيب ٣٦٨/١ ، التقريب ١٢٠ .
- (٣) تهذيب التهذيب ١٩٢/١ ، التقريب ١٥٤ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٦٥/٢ ، التقريب ١٣٨ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .
- (٥) الدر المنثور ٤/٣ .

المنذر، وأبو الشيخ عن أبي ميسرة، بمثله مطولا، ولم أجده في مسند عبد
ابن حميد ولعله في تفسيره .

بيان حال الرواة:

أبو إسحاق السبيعي ثقة اختلط بأخرة تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٢٠/١١١ ط)

قال الحسن: «لم ينسخ من المائدة شيء» (٥)

تخريجه:

أورده السيوطي (١) وعزاه الى أبي داود في النسخ، وعبد بن حميد،
وابن المنذر عن ابن عون قال: قلت للحسن نسخ من المائدة شيء؟ فقال:
لا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦١/٤ .

(١) الدر المنثور ٤/٣ .

روى عن ابن سيرين وقتادة «فاستحلفا بعد العصر وإنما استحلفا
بعد العصر تغليظا لليمين في الوقت المعظم» (٠)

(٢٢١/١١٢ ط) أثر ابن سيرين.

تخريجه:

أورده ابن كثير (١) معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٢٢/١١٣ ط)

أثر قتادة .

تخريجه:

سبق تخريجه والحكم عليه في الأثر ٢١١ وهو حسن .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض،

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/٤ .
(١) التفسير ١١٢/٢ ، المائدة .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/٤ .

(٢٢٣/٥٥ر)

- روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « من حلف عند هذا المنبر على يمين أثمة فليتبوأ مقعده من النار ولو على سواك أخضر ». (٠).

تخريجه:

أوة: أخرجه أبوداود (١).

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن نمير، حدثنا هاشم بن هاشم، أخبرني عبدالله بن نسطاس من آل كثير بن الصلت أنه سمع جابرا، مرفوعا بنحوه.

- عثمان بن محمد بن إبراهيم: أبوالحسن بن أبي شيبة، ثقة حافظ له أوهام، روى عن عبدة بن سليمان، وروى عنه عبدالله بن أحمد، مات سنة ٢٣٩هـ. (٢)

- عبدالله بن نمير الهمداني، ثقة صاحب حديث، تقدم ذكره في الحديث ٢٤ .

- هاشم بن هاشم، بن عتبة بن أبي وقاص، ثقة، روى عن سعيد بن المسيب، وروى عنه مالك، مات سنة بضع وأربعين ومائة. (٣)

- عبدالله بن نسطاس المدني، وثقه النسائي، روى عن جابر بن عبدالله، وروى عنه هاشم، من الرابعة. (٤)

الإسناد صحيح.

ثانيا: أخرجه ابن ماجه. (٥)

حدثنا عمرو بن رافع، ثنا مروان بن معاوية، ح وحدثنا أحمد بن ثابت الجحدري، ثنا صفوان بن عيسى قال: ثنا هاشم به بمثله .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/٤ .
- (١) السنن ٥٦٧/٣، كتاب الأيمان، ماجاء في تعظيم اليمين، رقم الحديث ٣٢٤٦ .
- (٢) تهذيب التهذيب ١٣٥/٧ ، التقريب ٣٨٦ .
- (٣) تهذيب التهذيب ١٩/١١ . التقريب ٥٧٠ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٥١/٦ ، التقريب ٣٢٦ .
- (٥) السنن ٧٧٩/٢، كتاب الأحكام ، باب اليمين عند مقاطع الحقوق، رقم الحديث ٢٣٢٥

(٢٢٤/٥٦ر)

حديث وائل بن حجر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للحضرمي: «لك يمينه قال: إنه رجل فاجر لا يبالى قال ليس لك منه إلا ذلك فانطلق ليحلف فلما أدبر ليحلف قال: من حلف على مال ليأكله ظلما لقي الله وهو عنه معرض».(٠)
تخريجه: أخرجه مسلم (١) بسنده . عن علقمة بن وائل، عن أبيه، بمثله.

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح.

(٢٢٥/٥٧ر) حديث أشعث بن قيس.

وفيه «فانطلق ليحلف فقالوا:»(من حلف عند هذا المنبر على يمين آثمة».(٠)

تخريجه:

:أخرجه البخاري (٢)، ومسلم (٣) بسنديهما عن عبد الله بن مسعود مرفوعا بنحوه
الحكم علي سند المؤلف . أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث . متفق عليه

(٢٢٦:- ٥٨ر) قوله صلى الله عليه وسلم (اليمين على المدعى عليه) (٠)

- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/٤ .
 (١) الصحيح ١٢٣/١، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع من مسلم يمين فاجرة ، رقم الحديث ٢٢٣ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٣/٤ .
 (٢) الصحيح ٢٧٩/٥، كتاب الشهادات، باب سؤال الحاكم المدعى، رقم الحديث ٢٦٦٦، ٢٦٦٧، ٢٦٦٩ ،
 (٣) الصحيح ج ١ ص ١٢٢ كتاب الايمان باب وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة رقم الحديث ٢٢٠
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ج ٤ ص ١٦٣

تخريجه

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما عن ابن عباس رضى الله عنه مرفوعا
بمثله

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

وقبول شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض وإن اختلفت مللهم قول أصحابنا
وعثمان البتي، والثوري.(٠)
(٢٢٧/١١٤ ط) أثر عثمان البتي .

تخريجه:

أورده ابن حزم (٣) عن عثمان معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٢٨/١١٥ ط) أثر الثوري.(٠)

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة.(٤)

- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(١) الصحيح ج ٥ ص ٢٨٠ كتاب الشهادات باب اليمين على المدعى عليه رقم الحديث ٢٦٦٨
(٢) الصحيح ج ٣ ص ١٣٣٦ كتاب الاقضية باب اليمين على المدعى عليه رقم الحديث ١٧١١
(٣) المحلى بالآثار ٤٩٨/٨، كتاب الشهادات مسألة ١٧٩١ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(٤) المصنف ٥٣٢/٤، كتاب البيوع والاقضية، شهادة أهل الشرك بعضهم على بعض .

- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، بنحوه .
- أبوبكر بن أبي شيبة تقدم ذكره في الأثر ٥ .
- وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

قال ابن أبي ليلى، والأوزاعي، والحسن بن صالح، والليث: «تجوز شهادة أهل كل ملة بعضهم على بعض ولا تجوز على ملة غيرها» (١٠).

(٢٢٩/١١٦ ط) أثر ابن أبي ليلى .

تخريجه:

أورده ابن حجر (١)، وابن حزم (٢) عن ابن أبي ليلى معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .

(١) الفتح ٢٩٢/٥، كتاب الشهادات، باب لايسأل أهل الشرك عن الشهادة.

(٢) المحلى بالآثار ٤٩٩/٨، كتاب الشهادات مسألة ١٧٩١ .

(٢٣٠/١١٧ ط)

أثر الأوزاعي .

تخريجه:

أورده ابن حزم (١) عن الأوزاعي معلقا بمثله .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٣١/١١٨ ط)

أثر الحسن بن صالح.(٥)

تخريجه:

أورده ابن حزم (٢) عن الحسن بن صالح معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(١) المحلى بالآثار ٤٩٩/٨ ، كتاب الشهادات. مسألة ١٧٩١ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(٢) المحلى بالآثار ٤٩٩/٨ ، كتاب الشهادات. مسألة ١٧٩١ .

(٢٣٢/١١٩ ط)

أثر الليث.(٠)

تخريجه:

أورده ابن حجر(١)، وابن حزم(٢) معلقا بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(٢٣٣/٥٩ ر)

روى مالك عن نافع، عن ابن عمر أن اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا أن رجلا وامرأة منهم زنيا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمهما.(٠)

تخريجه:

أولا: أخرجه مالك(٣) به، بمثله مطولا.

ثانيا: أخرجه البخاري(٤).بومسلم (٥) بسنديهما من طريق مالك به بمثله

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
 (١) الفتح ٢٩٢/٥، كتاب الشهادات، باب لايسأل أهل الشرك عن الشهادة.
 (٢) المحلى بالآثار ٤٩٩/٨، كتاب الشهادات. مسألة ١٧٩١ .
 (٣) الموطأ ٥١٢، كتاب الحدود، باب ماجاء في الرجم .
 (٤) الصحيح مع الفتح ١٦٦/١٢، كتاب الحدود، باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا، رقم الحديث ٦٨٤١ .
 (٥) الصحيح ج ٣ ص ١٣٢٦ كتاب الحدود باب رجم اليهود أهل الذمة والزاني رقم الحديث ٢٦

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(٢٣٤/٦٠ر)

روى الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن البراء بن عازب قال مر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي محمم فقال: «ماشأن هذا؟ فقالوا: زنى فرجمه رسول الله صلى الله عليه وسلم.» (٠)

تخريجه:

أخرجه مسلم (١). بسنده عن الأعمش به بمثله مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث: صحيح .

بيان غريب الحديث:

محمم: «أي مسود الوجه، من الحممة: الفحمة، وجمعها حمم» (٢)

-
- (٠) أحكام القرآن للخصاص ١٦٤/٤ .
(١) الصحيح ١٣٢٧/٣، كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة والزاني، رقم الحديث ١٧٠٠ .
(٢) النهاية في غريب الحديث ٤٤٤/١ .

(٢٣٥/٦١ر)

روى جابر عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه اليهود برجل وامرأة
زنيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «أتتوني بأربعة منكم يشهدون فشهد
أربعة منهم فرجمهما النبي صلى الله عليه وسلم».(٥)

تخريجه:

أخرجه أبوداود.(١)

حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا أبواسامة قال: مجالد: أخبرنا، عن عامر، عن
جابر مرفوعا بنحوه.

-يحيى بن موسى البلخي(٢)، ثقة، روى عن أبي معاوية الضرير، وروى عنه
البخاري مات سنة ٢٤٠هـ.(٣)

-أبواسامة: حماد بن أسامة القرشي، ثقة ثبت ربما دلس، روى عن هشام ابن
عروة، وروى عنه أحمد بن حنبل، مات سنة ٢٠١هـ.(٤)

-مجالد بن سعيد الهمداني(٥)، ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره، روى عن
هشام بن عروة، وروى عنه جرير بن حازم، مات سنة ١٤٤هـ.(٦)

عامر الشعبي، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٦ .

فيه مجالد، فالإسناد ضعيف .

٢- وأخرجه أيضا(٧).

حدثنا وهب بن بقية، عن هشيم، عن ابن شبرمة ، عن الشعبي، بنحو منه
مرسلا.

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(١) السنن ٦٠٠/٤، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، رقم الحديث ٤٤٥٢ .
(٢) البلخي بفتح الباء، وسكون اللام. الأنساب ٣٨٨/١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢٥٣/١١، التقريب ٥٩٧ .
(٤) تهذيب التهذيب ٣/٣، التقريب ١٧٧ .
(٥) الهمداني: بمفتوحة ، وسكون ميم. المغني ٢٧٢ .
(٦) تهذيب التهذيب ٣٦/١٠، التقريب ٥٢٠ .
(٧) المصدر السابق، رقم الحديث ٤٤٥٤ .

- وهب بن بقية الواسطي ثقة، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٣٩هـ (١)

- هشيم بن بشر السلمي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١ .
- عبدالله بن شبرمة (٢)، ثقة، روى عن إبراهيم النخعي، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٤٤هـ (٣)
مرسل، ويرتقى إلى درجة الحسن لغيره بالذي قبله.

ثانياً: أخرجه ابن ماجه. (٤)

حدثنا محمد بن طريف، ثنا أبو خالد الأحمر، عن مجاهد، به وينحو رواية أبي داود مختصراً.

- محمد بن طريف البجلي (٥)، صدوق، روى عن عائذ بن حبيب، وروى عنه مسلم مات سنة ٢٤٢هـ على خلاف (٦)

- أبو خالد الأحمر: سليمان بن حيان، صدوق يخطيء، تقدم ذكره في الأثر ٤١.
فيه مجالد، وأبو خالد، فالإسناد ضعيف، ويرتقى إلى درجة الحسن لغيره بطريق أبي داود.

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

-
- (١) تهذيب التهذيب ١١/١٤٠، التقريب ٥٨٤ .
 - (٢) شبرمة: بضم معجمة، وسكون موحدة وضم راء، المغني ١٤١ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٥/٢٢٠، التقريب ٣٠٧ .
 - (٤) السنن ٢/٧٩٤، كتاب الأحكام، باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض، رقم الحديث ٢٣٧٤ .
 - (٥) البجلي: بموحدة، وجيم مفتوحتين . المغني ٤٥ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٩/٢٠٩، التقريب ٤٨٥ .

الحكم علي الحديث :

- قال المنذري (١) «هذا مرسل».
- قال الدارقطني (٢): «تفرد به مجالد عن الشعبي وليس بالقوي».
- قال ابن عدي (٣): «عامّة ما يرويه غير محفوظ».
- قال ابن حزم (٤): «مجالد هالك».
- قال البوصيري (٥): «هذا إسناد ضعيف من أجل مجالد بن سعيد».

(٢٣٦/١٢٠ ط)

عن الشعبي قال: «تجوز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض» (٥).

تخريجه:

أخبرنا عبدالرزاق (٦) قال: أخبرنا الثوري، عن عيسى، عن الشعبي، بنحوه.

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-عيسى بن أبي عزة (٧)، مولى عبدالله بن الحارث، صدوق ربما وهم، روى

عن شريح وروى عنه اسراييل، من السادسة (٨).

-
- (١) مختصر سنن أبي داود ٢٦٥/٦، ٢٦٦، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، رقم الحديث ٤٢٨٨، ٤٢٨٩ .
- (٢) السنن ١٧٠/٤، النذور، رقم الحديث ٣٢ .
- (٣) الكامل ٤٢٣/٦ .
- (٤) المحلى بالآثار ٥٠٠/٨، كتاب الشهادات مسألة ١٧٩١ .
- (٥) مصباح الزجاجة ٢٣٣/٢، كتاب الأحكام باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
- (٦) المصنف ٣٥٨/٨، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض .
- (٧) عزة: بفتح مهمل، وشدة زاي . المغني ١٧٣ .
- (٨) تهذيب التهذيب ١٩٨/٨، التقريب ٤٣٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

فيه عيسى صدوق ربما وهم، فالإسناد ضعيف .

وعن شريح، وعمر بن عبدالعزيز، والزهرى مثله. (٠)

(٢٣٧/٢١١ ط) أثر شريح.

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق (١) قال: أخبرنا الثوري، عن أبي حصين، عن يحيى ابن وثاب
عن شريح، بنحوه.

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة.

-أبو حصين عثمان بن عاصم تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة.

-يحيى بن وثاب (٢) الأسدي (٣)، ثقة عابد، روى عن ابن عمر، وروى عنه
الشعبي، مات سنة ١٠٣ هـ. (٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(١) المصنف ٣٥٨/٨، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض .
(٢) وثاب: بمفتوحة وشدة مثلثة، المغني ٢٦٤ .
(٣) الأسدي: بهمزة وسين مهملة مفتوحتين ، المغني ٣٠ .
(٤) تهذيب التهذيب ٢٥٨/١١ ، التقريب ٥٩٨ .

(٢٣٨/١٢٢ ط) أثر عمر بن عبدالعزيز.(٠)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(١) قال: أخبرنا الثوري عن عمرو بن ميمون عن عمر ابن عبدالعزيز بنحوه.

-سفيان الثوري تقدم ذكره في الأثر ٧ ثقة.

-عمرو بن ميمون الجزري(٢)، ثقة، روى عن الشعبي، وروى عنه محمد ابن اسحاق مات سنة ١١٧هـ على خلاف.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٣٩/١٢٣ ط) أثر الزهري.(٠)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق(٤) قال: أخبرنا معمر قال: سألت الزهري... بنحوه .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
 - (١) المصنف ٣٥٨/٨ ، كتاب الشهادات ، باب شهادات أهل الملل بعضهم على بعض .
 - (٢) الجزري: بفتح جيم وزاي، المغني ٦٦ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٩٥/٨ ، التقريب ٤٢٧ .
 - (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
 - (٤) المصنف ٣٥٧/٨ ، كتاب الشهادات ، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٤٠/١٢٤ ط) أثر يحيى بن سعيد.(٠)

تخريجه:

أورده ابن حزم(١) عنه معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٤١/١٢٥ ط)

أثر ربيعة.(٠)

تخريجه:

أورده ابن حزم(٢) عن ربيعة معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:ضعيف .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(١) المحلى بالآثار ٤٩٩/٨ ، كتاب الشهادات . مسألة ١٧٩١ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
(٢) المحلى بالآثار ٤٩٩/٨ ، كتاب الشهادات . مسألة ١٧٩١ .

(٢٤٢/١٢٦ط)

قال ابن أبي عمران من أصحابنا سمعت يحيى بن أكثم يقول: «جمعت هذا الباب فما وجد عن أحد من المتقدمين رد شهادة النصارى بعضهم على بعض إلا من ربيعة فإني وجدت عنه ردها ووجدت عنه إجازتها.» (٥)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق (١) قال: أخبرنا معمر، عن قتادة وربيعه، بمثله .

-معمر بن راشد الأزدي ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الإسناد صحيح .

بيان حال الرواة:

-ابن أبي عمران لم أقف على ترجمته.

-يحيى بن أكثم التيمي، صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث، ولم يقع ذلك له وإنما كان يروي بالإجازة والوجادة، روى عن ابن المبارك، وروى عنه الترمذي، مات سنة ٢٤٢هـ على خلاف (٢).

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

إسناده صحيح . من خلال سند عبد الرزاق

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٤/٤ .
 (١) المصنف ٣٥٧/٨ ، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض ، رقم ١٥٥٢٨ .
 (٢) تهذيب التهذيب ١١/١٥٨ ، التقريب ٥٨٨ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (فَإِنْ عُرِجَ عَنْهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ
يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلِينَ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْنَا أَحَقُّ
مِنْ شَهِدَتِيهِمَا وَمَا آعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ) (١)

(٢٤٣/٢٧ ط)

- روى عن سعيد بن جبير قال معنى (الأولين) بالميت يعني الورثة (٥).

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن أبي
بشر عن سعيد بن جبير، بنحوه مطولا.

- محمد بن بشار تقدم ذكره في الأثر ٩٣ ثقة.

- محمد بن جعفر الهذلي، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، تقدم ذكره في
الحديث ١٦٣ .

- شعبة تقدم ذكره في الأثر ٦١ ثقة .

- أبويشر جعفر بن إياس، ثقة من أثبت الناس في سعيد، الأثر ٨٩ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض.

الحكم على الأثر:

الإسناد صحيح .

(١) المائدة : ١٠٧ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٦٥ .

(٢) التفسير ١١/١٨١ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَذَرِ الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا
 وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَّرَبِهِ أَنْ تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ
 دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعَدَّلَ كُلُّ عَدَلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا
 بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ) (١)

(٢٤٤/١٢٨ ط)

قال قتادة (٠): هي منسوخة بقوله تعالى (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ) (٢).

تخريجه:

أخرجه الطبري (٣).

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة
 فقال: هكذا سمعته من قتادة، بمثله.

-سفيان بن وكيع، متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-عبدة بن سليمان الكلابي، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الأثر ١٦٠ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ واختلط في آخره أثبت الناس في قتادة ، تقدم
 ذكره في الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

سفيان متروك فالإسناد ضعيف جدا .

-
- (١) الأنعام : ٧٠ .
 (٢) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .
 (٣) التوبة : ٥ .
 (٤) التفسير ٤٤٢/١١ .

(٢٤٥/١٢٩ط)

قال مجاهد: «ليست بمنسوخة لكنه على جهة التهديد» كقوله تعالى (ذُرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا) (١).

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه :

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام .

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة. ولم يصرح بالسماع

فالإسناد ضعيف .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/ض ١٦٧ .

(١) المدثر : ١١ .

(٢) التفسير ١١/٤٤١ .

قال تعالى (تَبَسَّلْ) (١).

قال الحسن، ومجاهد، والسدي: « تسلم » (٢).

(٢٤٦/١٣٠ ط) أثر الحسن .

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن الحسن، بمثله .

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، ثقة، روى عن يزيد بن زريع، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٤٥ هـ. (٣)

-محمد بن ثور الصنعاني، ثقة روى عن ابن جريج، وروى عنه فضيل ابن عياض مات سنة ٢٩٠ هـ. (٤)

-معمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(١) الأنعام : ٧٠ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .

(٣) التفسير ٤٤٣/١١ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٥٧/٩ ، التقريب ٤٩١ .

(٥) تهذيب التهذيب ٧٦/٩ ، التقريب ٤٧١ .

(٢٤٧/١٣١ ط) أثر مجاهد.(٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه :

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام .

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع

فالإسناد ضعيف .

(٢٤٨/١٣٢ ط) أثر السدي.(٥)

تخريجه:

أورده ابن كثير(٢) معلقا عن السدي بمثله.

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .

(١) التفسير ٤٤٣/١١ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .

(٢) التفسير ١٤٤/٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٤٩/١٣٣ ط)

قال قتادة: «تحبس».(٥٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة ،
بمثله.

-محمد بن عبد الأعلى تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ ثقة.

-محمد بن ثور تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ ثقة .

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .

(١) التفسير ٤٤٣/١١ .

(٢٥٠/١٣٤ ط)

قال تعالى (تَبَسَّلُوا) (١).

قال ابن عباس: «تفضح» (٢).

تخريجہ: أخرجه الطبري (٢).

حدثنا المثني قال: حدثنا عبدالله بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، بمثله.

-المثني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

رجال السند في بعضهم كلام عدا المثني . ثقة ، فالإسناد ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (١)

(٢٥١/١٣٥ ط)

قال السدي: «لاتسبوا الأصنام فيسبوا من أمركم بما أنتم عليه من

عيبها» (٢).

-
- (١) المائدة : ٧٠ .
 (٢) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٤ .
 (٣) التفسير ٤٤٤/١١ .
 (٤) الأنعام: ١٠٨ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٠/٤ .

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي بنحوه مطولا.

-محمد بن الحسين تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق .

-أحمد بن المفضل تقدم ذكره في الأثر ٩٦ صدوق.

-أسباط بن نصر تقدم ذكره في الأثر ٨٢ صدوق كثير الخطأ.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الغلط فالإسناد ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَذَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ

يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيَجْزُونَ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) (٢). (١)

(٢٥٢/١٣٦ ط)

قال الضحاك: «كان أهل الجاهلية يرون إعلان الزنا إثما والإستمرار به غير

إثم». (٠).

تخريجه:

أخرجه الطبري (٣).

حدثت عن الحسين بن فرج، قال سمعت أبامعاذ، قال: حدثني عبيد ابن

سليمان قال: سمعت الضحاك، بنحوه.

(١) التفسير ٣٤/١٢ .

(٢) الأنعام : ١٢٠ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٠/٤ .

(٣) التفسير ٧٤/١٢

-الحسين بن الفرج الخياط، قال ابن معين كذاب يسرق الحديث، روى عن
عبدالرحمن بن مهدي. (١)

-أبومعاذ الفضل بن خالد المروزي (٢)، ذكره ابن حبان في الثقات، روى عن ابن
المبارك، وروى عنه عبدالعزيز بن منيب. (٣)

-عبيد بن سليمان الباهلي، لأبأس به، روى عن الضحاك، وروى عنه زيد ابن
الجباب، من السابعة. (٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الحسين كذاب، فالإسناد موضوع .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ الَّتِي ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا
وَأِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخِرَ إِلَى أُولِيَآيِهِمْ لِيُجْدِلُوَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ
لَمُشْرِكُونَ) (٥)

(٢٥٣/١٣٧ ط)

قال الحسن بن صالح: «إن ترك التسمية عمدا لم يؤكل وإن تركها ناسيا أكل.»
(٥)

تخريجه:

أورده القرطبي (٦) عن الحسن بن صالح بمثله معلقا.

-
- (١) الجرح والتعديل ٦٢/٣، لسان الميزان ٣٠٧/٢ .
 - (٢) المروزي: بسكون راء، المغني ٢٤٧ .
 - (٣) الثقات ٥/٩، الجرح والتعديل ٦١/٧ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٦٢/٧، التقريب ٣٧٧ .
 - (٥) الأنعام: ١٢١ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
 - (٦) الجامع لأحكام القرآن ٥٠/٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٥٤/١٣٨ ط)

قال الشافعي: «يؤكل في الوجهين وذكر مثله عن الأوزاعي». (٠)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

روى عن علي، وابن عباس، ومجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وسعيد ابن المسيب،

وابن شهاب، وطاوس قالوا: «لابأس يأكل ماذبح ونسي التسمية عليه». (٠)

(٢٥٥/٥٢ ق)

أثر علي .

تخريجه:

أورده ابن كثير (١) عن علي معلقا بمثله .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .

(١) التفسير ١٧٠/٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(٢٥٦/٥٣ق) أثر ابن عباس (٠).

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق (١) قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه.

- معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .
- أيوب السختياني ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٣٢ .
- عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ ثقة ثبت .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٥٧/١٣٩ط) أثر مجاهد (٠).

تخريجه:

أورده أبوحيان (٢) بنحوه عن مجاهد معلقا بمثله.

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
 - (١) المصنف ٤٧٩/٤ كتاب المناسك ، باب التسمية عند الذبح .
 - (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
 - (٢) البحر المحيط ٢١٢/٤ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٥٨/١٤٠ ط)

أثر عطاء. (٠)

تخريجه:

أورده ابن كثير (١)، والقرطبي (٢) معلقا عن عطاء بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٥٩/١٤١ ط) أثر سعيد بن المسيّب.

تخريجه:

أورده ابن كثير (٣) عن سعيد بمثله معلقا .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(١) التفسير ١٧٠/٢ .
(٢) الجامع لأحكام القرآن ٥٠/٧ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(٣) التفسير ١٧٠ ض ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٦٠/١٤٢ ط) أثر ابن شهاب.(٠)

تخريجه:

أورده أبوحيان (١) عن ابن شهاب بنحوه معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرض

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٢٦١/١٤٣ ط) أثر طاوس.(٠)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق (٢) عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه، بنحوه.

-معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة .

-عبدالله بن طاووس تقدم ذكره في الأثر ١٣٠ ثقة .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .

(١) البحر ٢١٢/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .

(٢) المصنف ٤٧٩/٤، كتاب المناسك، باب التسمية عند الذبح.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٦٢/٥٤٤ق)

قال علي: «إنما هي على الملة.» (٠)

تخریجه:

أورده ابن حزم (١) معلقا عن علي بنحوه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(٢٦٣/٥٥٥ق)

قال ابن عباس: «المسلم ذكر الله في قلبه وقال كما لاينفع الإسم في الشرك

لايضر النسيان في الملة.» (٠)

تخریجه:

أخرجه عبدالرزاق (٢) قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن

عباس بنحوه.

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(١) المحلى بالآثار ٨٨/٦ ، كتاب الأطعمة، مسألة ١٠٠٤ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(٢) المصنف ٤٧٩/٤ ، كتاب المناسك، باب التسمية عند الذبح .

- معمر الأزدي تقدم ذكره في الأثر ٤٧ ثقة.
- أيوب السختيائي تقدم ذكره في الأثر ٣٢ ثقة ثبت .
- عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ ثقة.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٦٤/١٤٤ط)

قال عطاء: «المسلم تسمية اسم الله تعالى المسلم هو اسم من أسماء الله تعالى
والمؤمن هو اسم من اسمائه والمؤمن من تسمية للذابح.» (٠)

تخریجه:

أخرجه عبدالرزاق، (١) عن الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن
ابن عباس، بنحوه.

- سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .
- يزيد بن أبي زياد ضعيف تقدم ذكره في الأثر ٢١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه يزيد بن أبي زياد، فالإسناد ضعيف .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(١) المصنف ٤٧٩/٤ ، كتاب المناسك ، باب التسمية عند الذبح .

(٢٦٥/٥٦ق)

روى أبوخالد الأصم، عن ابن عجلان، عن نافع أن غلاما لابن عمر قال له:
يا عبدالله قل بسم الله قال: قد قلت قال: قل بسم الله قال: قد قلت قال: قل
بسم اله قال: قد قلت قال فذبح فلم يأكل منه.»(٥٠)

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٢٦٦/١٤٥ط)

قال ابن سيرين: «إذا ترك التسمية ناسيا لم يؤكل.»(٥٠)

تخريجه:

أورده ابن كثير(١)، والقرطبي(٢) عن ابن سيرين بنحوه معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

-
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
(١) التفسير ١٦٩/٢ .
(٢) الجامع لأحكام القرآن ٥٠/٧ .

(٢٦٧/٥٧ق)

-روى يونس بن عبيد مولى لقريش عن أبيه أنه أتى على غلام لابن عمر قائما عند قصاب ذبح شاة ونسى أن يذكر اسم الله عليها، فأمره ابن عمر أن يقوم عنده، فإذا جاء إنسان يشتري قال ابن عمر: يقول إن هذه لم يذكرها فلا تشتري. (٥).

تخريجه:

أخرجه ابن حزم (١) بسنده عن يونس بن عبيد، عن محمد بن زياد قال: بمثله.

بيان حال الرواة:

-يونس بن عبيد ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ١٣ .

-محمد بن زياد القرشي ، ثقة ثبت ربما أرسل، روى عن أبي هريرة، وروى

عنه أيوب السختياني، من الثالثة. (٢)

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم على الأثر:

قال ابن حزم: «هذا إسناد في غاية الصحة.»

بيان غريب الأثر:

القصاب: «الجزار». (٣)

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .
 (١) المحلى ٨٩/٦ ، كتاب الأطعمة، مسألة الفرق بين عمل المأمور به ونسيانه.
 (٢) تهذيب التهذيب ١٤٩/٩ ، التقريب ٤٧٩ .
 (٣) لسان العرب ٦٧٥/١ .

(٢٦٨/١٤٦ط)

روى شعبة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يذبح فينسى أن يسمى قال:
(أحب إلى أن لا يأكل) .

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق، (١) عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم بلفظ:
«لابأس».

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

بيان حال الرواة:

-شعبة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .

-حماد بن أبي سليمان الأشعري ، صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٦٢

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٦٩/٥٨ق)

-روى شريك، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «قال
المشركون أما ماقتل ربكم فلاتأكلونه، وأما ماقتلتكم أنتم وذبحتم فتأكلونه،
فأوحى الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم (٠) (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ
اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) (٢).

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .

(١) المصنف ٤/٤٧٩، كتاب المناسك، باب التسمية عند الذبح .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧١/٤ .

(٢) الأنعام : ١٢١ .

تخريجہ: أخرجه الطبري (١).

حدثنا محمد بن عمار الرازي قال: حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا شريك به ، بمثله .

-محمد بن عمار الرازي، صدوق ثقة، روى عن اسحاق بن سليمان الرازي (٢) . سعيد بن سليمان لم أقف على ترجمته .

-شريك (٣) بن عبدالله بن أبي شريك النخعي (٤)، صدوق يخطيء كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، روى عن عبدالملك بن عمير، وروى عنه وكيع، مات سنة ١٧٧هـ على خلاف (٥).

-سماك بن حرب صدوق تغير في آخره تقدم ذكره في الأثر ٩٨ .
-عكرمة تقدم ذكره في الأثر ٤ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر:

فيه شريك وسماك فالأسناد ضعيف

(٢٧٠/٥٩ق)

مارواه إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس (وإن الشيطان ليوحون إلى أوليئهم) (٦).

قال: «كانوا يقولون ما ذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وما ذكر الله اسم الله عليه فكلوه (٥) فقال الله تعالى (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ)».

-
(١)	التفسير ٧٩/١٢ .
(٢)	الجرح والتعديل ٤٣/٨ .
(٣)	شريك: بفتح شين، وكسر راء . المغني ١٤٣ .
(٤)	النخعي: بنون معجمة مفتوحتين . المغني ٢٦١ .
(٥)	تهذيب التهذيب ٢٩٣/٤ ، التقريب ٢٦٦ .
(٦)	الأنعام : ١٢١ .
(٥)	أحكام القرآن للجصاص ١٧٢/٤ .

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

- حدثنا أبوكريب، قال: حدثنا عبيدالله، عن إسرائيل، به، بمثله.
- أبوكريب، محمد بن العلاء ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .
- عبيدالله بن موسى ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .
- إسرائيل بن يونس السبيعي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .
- سماك بن حرب صدوق تغير بآخره تقدم ذكره في الأثر ٩٨ .
- عكرمة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه سماك صدوق تغير بآخره فالإسناد ضعيف .

(٢٧١/٦٢ر)

حديث عدى بن حاتم حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال: « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل إذا أمسك عليه وإن وجدت معه كلبا آخر وقد قتله فلا تأكله وإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره». (٠).

(١) التفسير ٧٩/١٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٢/٤ .

تخریجه

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما عن عدي رضى الله عنه به بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

(٢٧٢/٦٣ر)

روى عبدالعزيز الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن الناس قالوا: يارسول الله إن الأعراب يأتون باللحم فبتنا عندهم وهم حديثو عهد بكفر لاندري ذكروا اسم الله عليه أم لا فقال: «سموا الله عليه وكلوا.» (٥٠)

تخریجه

أخرجه البخاري (٣) بسنده به بمثله

-
- (١) الصحيح مع الفتح ج ٩ ص ٥٩٩ كتاب الذبائح والصيد باب التسمية على الصيد رقم الحديث ٥٤٧٥
- (٢) الصحيح ١٥٢٩/٣، كتاب الصيد، باب الصيد بالكلاب المعلمة، رقم الحديث ١٩٢٩ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٣/٤ .
- (٣) الصحيح مع الفتح ٢٩٤/٤، كتاب البيوع، باب من لم ير الوسوس ونحوها من الشبهات، رقم الحديث ٢٠٥٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح.

(٢٧٣/٦٤ر)

روى الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن عبدالله بن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه». (٥)

تخریجه:

أوة: أخرجه ابن ماجه (١).

حدثنا محمد بن المصنف، الحمصي، ثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، دون ذكر عبيد، به، بمثله.

-محمد بن مصنف الحمصي (٢)، صدوق له أوهام ومدلس من الثالثة، روى عن أبي مسهر، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٤٦هـ. (٣)

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٣ .
 (١) السنن ١/٦٥٩، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره، رقم الحديث ٢٠٤٥ .
 (٢) الحمصي، بكسر مهملتين. المغني ٨٨ .
 (٣) تهذيب التهذيب ٩/٤٠٦، التقريب ٥٠٧، تعريف أهل التقديس ١٠٩ .

-الوليد بن مسلم القرشي، مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الأثر ١٨٠ .
-الأوزاعي: عبدالرحمن بن عمرو، ثقة، روى عن قتادة، وروى عنه مالك، مات
سنة ١٥٧هـ. (١)

-عطاء بن أبي رباح، ثقة كثير الإرسال تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .
-عبيد بن عمير الليثي (٢)، مجمع على ثقته، روى عن عمر، وروى عنه
مجاهد. (٣)

فيه محمد بن المصفي، والوليد، مدلسان فالإسناد ضعيف.
والحديث له شاهد مرسل عن الحسن. (٤)

ثانياً: أخرجه الحاكم. (٥)

حدثنا أبوالعباس غير مرة، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا أيوب بن سويد قال:
ثنا الأوزاعي، به، بمثله.

-أبوالعباس، محمد يعقوب الأصم تقدم ذكره في الأثر ٨ .
-الربيع بن سليمان المرادي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨ .
-أيوب بن سويد الرَّمْلِي (٦)، صدوق يخطيء، روى عن مالك، وروى عنه يونس
بن عبدالأعلى، مات سنة ٢٩٣هـ. (٧)

ثالثاً: أخرجه البيهقي (٨) بسنده عن أبي العباس، عن الربيع، عن بشر بن بكر، عن
الأوزاعي به ، بمثله. وبمتابعة بشر لأيوب يرتقي الحديث إلى درجة الحسن
لغيره.

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢١٦/٦، التقريب ٣٤٧ .
 - (٢) الليثي: بمفتوحة، وسكون تحتية ، المغني ٢١٨ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٦٤/٥ ، التقريب ٣٧٧ .
 - (٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٣٢٣/٣ .
 - (٥) المستدرک: ٢١٦/٢، كتاب الطلاق، رقم الحديث ٢٨٠١ .
 - (٦) الرَّمْلِي: بفتح الراء، وسكون الميم . الأنساب ٩١/٣ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ٣٥٤/١، التقريب ١١٨ .
 - (٨) السنن الكبرى ٣٥٦/٧، كتاب الخلع والطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره.

-بشر بن بكر التنيسي (١)، ثقة، روى عن حريز بن عثمان، وروى عنه عبدالله

ابن وهب، مات سنة ٢٠٥هـ على خلاف (٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال النووي (٣): «حديث حسن».

قال ابن حجر (٤): «من حديث الأوزاعي اختلف عليه فقيل عنه عن عطاء عن

عبيد بن عمير عن ابن عباس».

قال عبدالله بن أحمد (٥) بن حنبل: «سألت أبي عن هذا الحديث فأنكره جدا

وقال: ليس فيه إلا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم».

ونقل الخلال (٦) عن أحمد قال: «من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع فقد

خالف كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم».

قال البيهقي (٧): «جود إسناده بشر بن بكر وهو من الثقات».

قال الحاكم: (٨) «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وعقب

الذهبي على شرط البخاري ومسلم».

قال ابن أبي حاتم (٩): «هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة ... لم يسمع

الأوزاعي هذا الحديث عن عطاء أنه سمعه من رجل لم يسمعه، أتوهم أنه

عبدالله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم، ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت

إسناده».

(١) التنيسي: بكسر التاء، وكسر النون المشددة، والياء. الأنساب ١/٤٨٧.

(٢) تهذيب التهذيب ١/٣٨٨، التقريب ١٢٢.

(٣) الأربعون النووية ٥٨، التجاوز عن المخطيء والناسي والمكره. رقم الحديث ٣٩.

(٤) تلخيص الحبير ١/٣٠٣، كتاب الصلاة، شروط الصلاة ..

(٥) العلل ١/٢٢٧.

(٦) تلخيص الحبير ١/٣٠١، كتاب الصلاة، شروط الصلاة.

(٧) السنن الكبرى ٧/٣٥٦، كتاب الخلع والطلاق، باب ما جاء في طلاق المكره.

(٨) المستدرک ٢/٢١٦، كتاب الطلاق، رقم الحديث ٢٨٠١.

(٩) العلل ١/٤٣١.

قال ابن التركماني (١): «اختلف فيه على الربيع بن سليمان». قال البوصيري (٢): «هذا إسناد صحيح إن سلم من الإنقطاع، والظاهر أنه منقطع.»

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ (٣) فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٤))

قال ابن عباس، وقتادة: «عمد أناس من أهل الضلالة، فجزؤا من حروثهم ومواشيهم جزءا لله تعالى، وجزءا لشركائهم. فكانوا إذا خالط شيء مما جزؤا لشركائهم ماجزؤا لله تعالى ردوه على شركائهم، وكانوا إذا أصابتهم السنة، استعانوا بما جزؤا لله تعالى ووفروا ماجزؤا لشركائهم. (٥)»

(٢٧٤/٦٠ق)

اثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري. (٤)

حدثني إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال: حدثنا عتاب بن بشير، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه.
-إسحاق بن إبراهيم بن حبيب الشهيد، ثقة، روى عن حفص بن غياث، وروى عنه الترمذي، مات سنة ٢٥٧هـ. (٥)

(١) الجواهر النقي بذيل السنن الكبرى ٣٥٦/٧، كتاب الخلع والطلاق.

(٢) مصباح الزجاجة ١٣٠/٢، باب طلاق المكره.

(٣) الأنعام: ١٣٦.

(٤) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٤.

(٥) التفسير ١٣١/١٢.

(٥) تهذيب التهذيب ١٨٧/١، التقريب ٩٨.

- عتاب بن بشير الجزري (١)، صدوق يخطيء، روى عن اسحاق بن راشد، وروى عنه روح بن عباد مات سنة ١٩٠هـ على خلاف (٢).
 -خفيف الجزري، صدوق سيء الحفظ تقدم ذكره في الأثر ٦ .
 -عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٤ .

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم على الأثر:

فيه:

- ١- عتاب صدوق يخطيء..
 ٢- خفيف صدوق سيء الحفظ .
 فالإسناد ضعيف .

(٢٧٥/١٤٧ط) أثر قتادة.(٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري.(٣)

- حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، بمثله .
 -بشر بن معاذ تقدم ذكره في الأثر ٧٣ صدوق .
 -يزيد بن زريع تقدم ذكره في الأثر ٧٣ ثقة.
 -سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ واختلط في آخره، أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥ .

(١) الجزري: بفتح جيم وزاي، المغني ٦٦ .
 (٢) تهذيب التهذيب ٨٣/٧، التقريب ٣٨٠ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٤ .
 (٣) التفسير ١٣٣/١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

وقيل : «أنهم إذا هلك الذي لأوثانهم أخذنا بدله مما لله تعالى، ولا يفعلون

مثل ذلك فيما لله تعالى » قال ذلك الحسن، والسدي.(٠)

(٢٧٦/١٤٨ ط) طريق الحسن .

تخريجه:

أورده القرطبي(١) عن الحسن معلقا بمثله .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٢٧٧/١٤٩ ط) أثر السدي.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن

السدي، بنحوه .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٤ .

(١) التفسير ٥٩/٧ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٤ .

(٢) التفسير ١٣٣/١٢ .

- محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

- . أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمُ وَاَنْعَمُ وَحَرِّثُ حَجَرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ أَنْشَأَ زَرْعَهُمْ وَأَنْعَمُ حَرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَمُ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَقِرَاءٌ عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ^(١))

(٢٧٨/١٥٠ ط)

قال الضحاك: «الحرث الزرع الذي جعلوه لأوثانهم، وأما الأنعام التي ذكرها أولا فهو ما جعلوه لأوثانهم، كما جعلوا الحرث للنفقة عليها في سدنتها وما ينوب من أمرها.»

تخريجه:

أخرجه الطبري.. (٢)

حدثت عن الحسين بن الفرّج قال: سمعت أبا معاذ قال: حدثنا عبيد ابن سليمان قال: سمعت الضحاك يقول: بنحوه.

- الحسين بن الفرّج كذاب تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

(١) الأنعام : ١٣٨ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٤/٤ .
 (٢) التفسير ١٤٣/١٢ .

-أبومعاذ الفضل بن خالد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-عبيد بن سليمان لا بأس به تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الحسين كذاب، فالإسناد موضوع .

وأما الأنعام التي ذكرت ثانيا فإن الحسن، ومجاهدا قالوا: «هي السائبة

والوصيلة والهامي.» (٠)

(٢٧٩/١٥١ ط) أثر الحسن .

تخريجه:

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بالأثر ٢٨٠ .

(٢٨٠/١٥٢ ط) أثر مجاهد. (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (١)

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم، قال حدثنا عيسى، عن ابن أبي

نجيح، عن مجاهد، بنحوه.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام، تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(١) التفسير ١٣٩/١٢ .

- عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

- . أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه :

- ١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام .
- ٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٢٨١/١٥٣ ط)

وأما التي ذكرت ثالثا فإن السدى وغيره قالوا: «هي التي إذا ولدوها أو ذبحوها أو ركبوها لم يذكروا اسم الله عليها» (٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدى، بنحوه.

- محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

- . أورده معلقا بصيغة الجزم .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
(١) التفسير ١٤٥/١٢ .

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ فالإسناد ضعيف .

(٢٨٢/١٥٤ ط)

قال أبو وائل: «هي التي لا يحجون عليها» (٥).

تخریجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثنا سفيان قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، قال: قال لي أبو وائل،
بمثله.

-سفيان بن وكيع متروك، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-أبو بكر بن عياش الأسدي (٢)، ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح،

روى عن عبد الملك بن عمير، وروى عنه سفيان الثوري، مات سنة ١٩٤هـ. (٣)

-عاصم بن بهدلة الأسدي، صدوق له أوهام، روى عن مصعب بن سعد، وروى

عنه الأعمش، مات سنة ١٢٨هـ. (٤)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه: سفيان بن وكيع متروك فالإسناد ضعيف جدا .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(١) التفسير ١٤٤/١٢ .

(٢) الأسدي: بهمة وسين مهملة مفتوحتين ، المغني ٣٠ .

(٣) تهذيب التهذيب ٣٧/١٢ ، التقريب ٦٢٤ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٥/٥ ، التقريب ٢٨٥ .

(٢٨٣/١٥٥ ط)

قوله تعالى (حجراً).

قال قتادة: «يعني حراماً وأصله المنع» (٥) قال الله تعالى (وَيَقُولُونَ هَجْرًا مَّحْجُورًا) (١).

تخریجه:

أخرجه الطبري. (٢)

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بنحوه .

- محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

- محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦

- معمر الأزدی ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ ١٢٨١ ﴾ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُن مِّتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (١)

(٢٨٤/٦١ ق)

قال ابن عباس: «يعنون اللبن». (٥)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(١) الفرقان: ٢٢ .

(٢) التفسير ١٤٣/١٢ .

(٣) الأنعام : ١٣٩ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

تخريجه: أخرجه الطبري.(١)

حدثنا أبو كريب قال: حدثنا ابن عطية قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق،
عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن ابن عباس، بمثله.

-أبو كريب محمد بن العلاء ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-الحسن بن عطية بن نجيح القرشي، صدوق، روى عن حمزة الزيات، وروى عنه
البخاري في التاريخ، مات سنة ١١١هـ.(٢)

-إسرائيل بن يونس السبيعي، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-أبو إسحاق عمرو بن عبيد السبيعي، ثقة اختلط بآخره، تقدم ذكره في الحديث
١٦٧ .

-عبدالله بن أبي الهذيل، ثقة، روى عن ابن مسعود، وروى عنه واصل ابن
الأحذب، من الثامنة.(٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

«إسرائيل روى عن أبي إسحاق بعد الاختلاط فالأسناد ضعيف

(٢٨٥/١٥٦ ط)

قال سعيد عن قتادة: «ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا، البحائر كانت
للذكور دون النساء، وإن كانت ميتة اشترك فيها ذكورهم وإناثهم.»

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٤)

-
(١)	التفسير ١٢/١٤٦ .
(٢)	تهذيب التهذيب ٢/٢٥٦، التقريب ١٦٢ .
(٣)	تهذيب التهذيب ٦/٥٧، التقريب ٣٢٧ .
(٥)	أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٤)	التفسير ١٢/١٤٧ .

- حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، بمثله .
 -بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .
 -يزيد بن زريع ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .
 -سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ اختلط في آخره، أثبت الناس في قتادة،
 الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا
 بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا
 مُهْتَدِينَ) . (١)

(٢٨٦/١٥٧ ط)

قال قتادة «يعني البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحامي تحريما من الشيطان
 في أموالهم» . (٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري. (٢)

- حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتاد، بنحوه.
 -بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

(١) الأنعام : ١٤٠ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
 (٢) التفسير ١٥٤/١٢ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة، ثقة اختلط بآخره، أثبت الناس في قتادة، الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

قال مجاهد، والسدي: «ما في بطون هذه الأنعام يعني بها الأجنة.»

(٢٨٧/١٥٨ ط) أثر مجاهد.

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (١) عن مجاهد بمثله ، معلقاً.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: ضعيف .

(٢٨٨/١٥٩ ط) أثر السدي.(٠)

تخريجه:

أورده أبو حيان (٢) عن السدي بمثله معلقا .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر: ضعيف .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
 - (١) زاد المسير ١٣٢/٢ .
 - (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
 - (٢) البحر المحيط ٢٣١/٤ .

(٢٨٩/٦٢ق)

روى سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «إذا أردت أن تعلم جهل العرب فاقرأ
ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام إلى قوله تعالى () () قَدْ خَسِرَ
الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ
ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١١) (١٠)»

تخريجه: أورده ابن كثير (٢) وعزاه لابن مردويه.

حدثنا محمد بن أحمد إبراهيم، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا عبدالرحمن ابن
المبارك، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد، به، بمثله.

- محمد بن أحمد بن إبراهيم العسال، من كبار الناس في الحفظ والإتقان
والمعرفة، روى عن والده، وروى عنه أبو عبدالله بن منده، مات سنة ٣٤٩هـ. (٣)
- محمد بن أيوب الضريس (٤) ثقة روى عن محمد بن كثير العبدي، وروى عنه
- عبدالرحمن بن أبي حاتم، مات سنة ٢٩٤هـ. (٥)

عبدالرحمن بن المبارك العيشي (٦)، ثقة، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه
إدريس بن المنذر الحنظلي. (٧)

- أبو عوانة: وضاح اليشكري ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

- أبويشر: جعفر بن إياس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٩ .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : الإسناد صحيح

-
(١)	الأنعام : ١٤٠ .
(٥)	أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
(٢)	التفسير ١٨١/٢ .
(٣)	سير أعلام النبلاء ٦/١٦، ذكر أخبار أصبهان ٢/٢٨٣، تاريخ بغداد ١/٢٧٠ .
(٤)	ضريس. بالتصغير .
(٥)	سير أعلام النبلاء ١٣/٤٤٩، الجرح والتعديل ٧/١٩٨ .
(٦)	العيشي: بمفتوحة، وسكون ياء . المغني ١٨٨ .
(٧)	الجرح والتعديل ٥/٢٩٢، التاريخ الكبير ٥/٣٥١ .

ماورد من أحاديث وأثار في قوله تعالى (وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ
وَعَافٍ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ
مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ
لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) (١).

قال ابن عباس، والسدي: «معروشات ماعرش الناس من الكروم ونحوها، وهو
رفع بعض أغصانها على بعض» (٠).
(٢٩٠/٦٣ق) اثر ابن عباس .

تخریجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثني المثنى قال: حدثنا أبوصالح قال: حدثني معاوية، عن علي بن أبي
طلحة، عن ابن عباس بنحوه.
-المثنى تقدم ذكره في الأثر ٤١ .
أبوصالح ، عبد الله بن صالح ، صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .
-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .
-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس تقدم ذكره في
الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بالأثر ٢٩١ .

الحكم علي الأثر:

رجال السند في بعضهم كلام عدا المثنى ، ثقة، فالإسناد ضعيف .

-
- (١) الأنعام : ١٤١ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
(٢) التفسير ١٥٦/١٢ .

(٢٩١/١٦٠ ط)

أثر السدي (٠).

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط،
عن السدي ، بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

. أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف .

قال تعالى (وَءَاتَوْا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ) (٢).

روى عن ابن عباس، وجابر بن زيد، ومحمد بن الحنفية، والحسن، وسعيد ابن
المسيب وطاوس، وزيد بن أسلم، وقتادة، والضحاك «أنه العشر ونصف العشر

(٠)«

(٢٩٢/٦٤ ق) أثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري (٣)

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(١) التفسير ١٥٦/١٢

(٢) الأنعام : ١٤١ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(٣) التفسير ١٥٨/١٢ .

حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا هاني بن سعيد، عن حجاج، عن محمد ابن عبيدالله، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس، بمثله.

-سفيان بن وكيع، مترك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-هاني بن سعيد النخعي (١)، صالح الحديث، روى عن ليث بن أبي سليم، وروى عنه أبو كريب (٢).

-حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة، الحديث ٢٤ .

-محمد بن عبيدالله بن سعيد الأعور، ثقة، روى عن جابر بن سمرة، وروى عنه الأعمش، من الرابعة (٣).

-عبدالله بن شداد الليثي، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، من كبار التابعين الثقات، روى عن ابن مسعود، وروى عنه الحكم بن عتبة، قتل سنة ٨١هـ على خلاف (٤).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر:

فيه : سفيان بن وكيع مترك فالإسناد ضعيف جدا .

(٢٩٣/١٦١ ط) أثر جابر بن زيد (٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٥).

- (١) النخعي: بنون ومعجمة مفتوحين، المغني ٢٦١ .
- (٢) التاريخ الكبير ٢٣٣/٨، الجرح والتعديل ١٠٢/٩ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٢٨٦/٩، التقريب ٤٩٤ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٢٢٢/٥، التقريب ٣٠٧ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
- (٥) التفسير ١٥٩/١٢ .

حدثنا عمرو قال: حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا أبوهلال، عن حيان الأعرج، عن جابر بن زيد، بنحوه.

-عمرو بن علي الفلاس ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-عبدالرحمن بن مهدي ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .

-أبوهلال: محمد بن سليم الراسبي، صدوق فيه لين، روى عن الحسن، وروى

عنه زيد بن الحباب، مات سنة ١٦٧هـ على خلاف (١).

-حيان الأعرج، ثقة روى عن جابر بن زيد، وروى عنه قتادة (٢).

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه: محمد الراسبي صدوق فيه لين، فالإسناد ضعيف .

(٢٩٤/١٦٢ ط) أثر محمد بن الحنفية (٥).

تخريجه: أخرجه الطبري (٣)

حدثنا المثني، قال: حدثنا الحمانى قال: حدثنا شريك، عن سالم المكي،

عن محمد بن الحنفية، بمثله .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن الحمانى (٤)، ثقة، روى عن أبي خالد

الأحمر، وروى عنه موسى بن هارون (٥).

(١) تهذيب التهذيب ١٧٣/٩، التقريب ٤٨١ .

(٢) تهذيب التهذيب ٦٠/٣، الجرح والتعديل ٢٤٦/٣ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(٤) التفسير ١٦٠/١٢ .

(٥) الحمانى بكسر ميملة وشدة ميم . المغني ٨٨ .

(٥) تاريخ بغداد ١٦٧/١٤

-شريك بن عبدالله النخعي، صدوق يخطيء كثيراً تقدم ذكره في الأثر ٢٦٩.
-سالم بن عبدالله الخياط، صدوق سيء الحفظ، روى عن عطاء، وروى عنه
الوليد بن مسلم، من السادسة. (١)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

شريك النخعي ، صدوق يخطيء كثيراً ، وسالم الخياط سيء الحفظ فالإسناد
ضعيف .

(٢٩٥/١٦٣ ط)

أثر الحسن. (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (٢)

حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا يونس عن الحسن،
بنحوه .

-عمرو بن علي الفلاس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يونس بن عبيد ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم

-
- (١) تهذيب التهذيب ٣/٣٨٠ ، التقريب ٢٢٦ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٥ .
(٢) التفسير ١٢/١٥٨ .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٩٦/١٦٤ ط)

أثر سعيد بن المسيب . (٥)

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق، (١) عن ابن جريج قال: أخبرنا أبوبكر بن عبدالله، عن عمرو بن سليم وعن غيره عن ابن المسيب، بنحوه.

-عبدالملك بن جريج مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
-أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، رموه بالوضع، روى عن زيد ابن أسلم، وروى عنه عبدالرزاق سليمان بن محمد بن سبرة، مات سنة ١٦٢ (٢).
-عمرو بن سليم الأنصاري، ثقة، روى عن أبي هريرة، وروى عنه الزهري، مات سنة ١٠٤هـ. (٣)

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

أبوبكر رمي بالوضع فالإسناد ضعيف جدا .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
(١) المصنف ١٤٥/٤ ، كتاب الزكاة، باب «وأتوا حقه يوم حصاده» .
(٢) تهذيب التهذيب ٣١/١٢ ، التقريب ٦٢٣ .
(٣) تهذيب التهذيب ٤٠/٨ ، التقريب ٤٢٢ .

(٢٩٧/١٦٥ ط)

أثر طاوس.(٥٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، وطاوس، بنحوه.

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٢٩٨/١٦٦ ط)

أثر زيد بن أسلم.(٥٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني ابن البرقي قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، قال: سألت ابن زيد ابن أسلم بنحوه عن أبيه.

-
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
 (١) التفسير ١٦٠/١٢ .
 (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .
 (٢) التفسير ١٦١/١٢ .

-ابن البرقي أحمد بن عبدالله حافظ صادق، تقدم ذكره في الأثر ٩٢ .

-عمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: عمرو بن أبي سلمة صدوق له أوهام، فالإسناد ضعيف .

(٢٩٩/١٦٧ ط)

أثر قتادة.(٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا محمد بن عبدالأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة وطاووس، بنحوه.

-محمد بن عبدالأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(١) التفسير ١٦٠/١٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٤ .

(٢) التفسير ١٦١/١٢ .

أثر الضحاك. (٥٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (١)

حدث عن الحسين بن الفرّج، قال سمعت أبامعاذ قال: أخبرنا عبيد ابن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول: بنحوه.

-الحسين بن الفرّج كذاب تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-أبومعاذ الفضل بن خالد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

-عبيد بن سليمان الباهلي، لا بأس به تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين كذاب، فالإسناد موضوع .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٢٥/٤ .

(١) التفسير ١٦١/١٢ .

روى عن ابن عباس رواية أخرى ، ومحمد بن الحنفية ، والسدى ، وإبراهيم "

نسخها العشر ونصف العشر " (٠)

(٣٠١ / ٦٥ ق) أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا حفص ، عن الحجاج ، عن الحكم ، عن ابن عباس ، بمثله.

- سفيان بن وكيع متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤.

- حفص بن غياث النخعي ثقة تغير حفظه قليلاً في الآخر روى عن الثوري وروى عنه

- أحمد مات سنة ١٩٤هـ على خلاف (٢)

- الحجاج بن أرطاه صدوق كثير الخطأ ومدلس من الرابعة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٤ .

- الحكم بن عتيبة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٢٧ .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

فيه : سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٢٠٣ / ١٦٩ ط) أثر محمد بن الحنفية (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣)

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦ / ٤ .

(١) التفسير ١٦٨ / ١٢ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦ / ٤ .

(٢) تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٥٧ التقريب ص ١٨

(٣) التفسير ١٦٨ / ١٢ .

وبه - أي رجال السند السابق ٣٠٠ - عن حجاج ، عن سالم ، عن ابن الحنفية ، بمثله .

- سفيان بن وكيع متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .
- حفص غياث ثقة تغير قليلاً في الآخر تقدم ذكره في الأثر ٣٠١ .
- الحجاج بن أرطاه مدلس من الرابعة تقدم ذكره في الحديث ٢٤ .
- سالم بن عبد الله الخياط ، صدوق سىء الحفظ تقدم ذكره في الأثر ٢٩٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

فيه سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .
(٣٠٣/١٧٠ ط) أثر السدي

تخريجه :

- أخرجه ابن أبي شيبة (١)
- حدثنا وكيع عن سفيان ، عن السدي ، بمثله .
- وكيع بن الجراح ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- سفيان الثوري ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٧ .

الحكم علي الأثر :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .
(١) المصنف ٤٠٨/٢ ، كتاب الزكاة ، قوله تعالى (وءاتوا حقه يوم حصاده) .

(٣٠٤/١٧١ ط) أثر إبراهيم (٠)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)

حدثنا وكيع عن سفيان ، عن مغيرة ، عن شبك ، عن إبراهيم ، بمثله .

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-المغيرة بن مقسم مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٩٩ .

-شَبَاك (٢) الضَّبِّي (٣) ، ثقة ، روى عن الشعبي ، وروى عنه فضيل بن

غزوان ، من السادسة . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

فيه المغيرة مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٣٠٥/١٧٢ ط)

وعن الحسن قال : " نسختها الزكاة " (٠)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٥)

حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن بمثله .

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) المصنف ٤٠٧/٢ ، كتاب الزكاة .

(٢) شبك : بمكسورة وخفة موحدة ، المغني ١٤١ .

(٣) الضبي : بفتح ضاد ، وشدة موحدة ، المغني ١٥٦ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٦٦/٤ ، التقريب ٢٦٣ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(٥) المصنف ٤٠٧/٢ ، كتاب الزكاة .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-يونس بن عبيد ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ١٣ .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر الإسناد صحيح .

(٣٠٦/١٧٣ ط)

قال الضحاك : " نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن " (٠)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١)

حدثنا وكيع عن سلمة ، عن الضحاك ، بمثله .

-وكيع بن الجراح ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سلمة بن نبيب (٢) الأشجعي، ثقة يقال اختلط، روى عن الزبير بن عدي،

وروى عنه ابن المبارك ، من الخامسة . (٣)

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

تعليق :

مفهوم أثر الضحاك أنه ليس في المال حق سوى الزكاة ! وقوله يخالف ماذهب

إليه العلماء من أن في المال حقوقاً أخرى ، كفكاك أسير، وإطعام مضطر،

أما الصدقة فالآيات القرآنية ، والأحاديث الشريفة قد أفاضت في الدعوة إلى

الصدقة . (٤)

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) المصنف ٤٠٨/٢ ، كتاب الزكاة ، قوله تعالى (وءاتوا حقه يوم حصاده) .

(٢) نبيب : بمضمومة ، وفتح موحدة، وسكون ياء . المغني ٢٥٢ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٣٩/٤ ، التقريب ٢٤٨ .

(٤) انظر أحكام القرآن لابن العربي ٨٨/١ ، الجامع لأحكام القرآن ١٦٢/٢ ، المحلى ٢٨٣/٤ ،

كتاب الزكاة مسألة ٥٢٧ ، فيض القدير ٤٧٢/٢ ، رقم الحديث ٢٣٣٣ ، تحفة

الأحوذ ٢٦٢/٣ ، كتاب الزكاة ، باب ماجاء أن في المال حقاً سوى الزكاة رقم الحديث

٦٥٤ ، فقه الزكاة للقرضاوي ٩٨٥/٢ .

روى عن ابن عمر ، ومجاهد " أنكم محكمة وأنه حق واجب عند الصرام *

غير الزكاة (٠)

(٣٠٧ / ٦٦ ق)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) .

حدثنا أبو كريب قال : حدثنا ابن يمان عن سفيان ، عن أشعث ، عن ابن عمر ، بنحوه .

-أبو كريب ، محمد بن العلاء ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-يحيى بن يمان العجلي ، صدوق يخطيء كثيراً تقدم ذكره في الأثر ٣٣ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .

-أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي (٢) ، ثقة ، روى عن الأسود بن هلال،

وروى عنه زائد بن قدامة ، مات سنة ١٢٥هـ (٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض ،

الحكم علي الأثر :

إسناده ضعيف .

١ - ابن يمان صدوق يخطيء كثيراً .

٢ - أشعث لم أعثر فيما بين يدي من المراجع من أثبت له سماعاً عن ابن عمر .

(*) في المخطوطة الصرم اللوحة ٤٩٢ ، الصفحة ب ، والأصح الصرام .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) التفسير ١٦٥/١١ .

(٢) المحاربي : بمضمومة وخفة حاء . المغني ٢٤٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ٣١٠/١ ، التقريب ١١٣ ، تهذيب الكمال ٢٧١/٣ .

بيان غريب الأثر :

الصرام : الصرم : " القطع ونحو ذلك الصرام ، يقال صرمت الشيء صرماً :
أي قطعته . " (١)

(٣٠٨/١٧٤ط) أثر مجاهد (٠)

تخریجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا عمرو بن علي قال : حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان ، عن ابن أبي
نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

-عمرو بن علي الفلاس ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٨ .

-يحيى بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ ، سفيان بن عيينة ثقة الحديث ٢٦ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمريض .

الحكم علي الأثر :

فيه ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة ولم يصرح بالسماع، فالإسناد ضعيف .

(١) لسان العرب ٣٣٤/١٢ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(٢) التفسير ١٦٤/١٢ .

(٦٥/٣٠٩)

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه " نهى عن جداد الليل وصرام
النهار*"(٥٠)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١)

حدثنا ابن السرح ، حدثنا سفيان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي
بن الحسين ، مرفوعاً ، بنحوه .

-ابن السرح : أحمد بن عمرو ، ثقة ، روى عن بشر بن بكر ، وروى عنه بقى
بن مخلد مات سنة ٢٥٠هـ (٢)

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي ، صدوق ، روى عن أبيه ، وروى
عنه شعبة ، مات سنة ١٤٨هـ . (٣)

-محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، ثقة ، روى عن أبيه ،
وروى عنه الزهري مات سنة بضع عشرة ومائة . (٤)

-علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، ثقة ثبت عابد ، روى عن أبيه ،
وروى عنه طاووس ، مات سنة ٩٣هـ (٥)

مرسل . (٦) والحديث ضعيف

* هكذا في المخطوط اللوحة ٤٩٢ ، الصفحة ب ، وكذا المطبوع ، والصحيح ما جاء في
المراسيل الليل ص ١٤٠ .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) المراسيل ١٤٠ .

(٢) تهذيب التهذيب ٥٥/١ ، التقريب ٨٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ٨٨/٢ ، التقريب ١٤١ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣١١/٩ ، التقريب ٤٩٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢٦٩/٧ ، التقريب ٤٠٠ .

(٦) المرسل : أن يقول التابعي سواءً أكان كبيراً أو صغيراً قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذا ، أو فعل كذا ، أو فعل بحضرته كذا . الباعث الحديث ٤٧ ، تدريب الراوي
١٥٩/١ ، نزهة النظر ٣٦ ، تيسير مصطلح الحديث ٥٣ .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال السيوطي (١) : " حسن " وأيده المناوي . (٢)

قال شعيب الأرنؤوط (٣) : " رجاله رجال الصحيح " .

والصواب ان الحديث ضعيف والله أعلم

بيان غريب الحديث :

جداً : "جددت الشيء أجده جداً : قطعته " (٤).

(٣١٠ / ١٧٥ ط)

قال سفيان بن عيينة " هذ لأجل المساكين كى يحضروا " (٥)

تخريجه : أخرجه الطبري (٥) .

حدثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن عيينة،

عن ابن ابى نجيح ، بنحوه .

-الحسن بن يحيى بن الجعد العبدى(٦). صدوق روى عن وهب بن جرير،

وروى عنه ابن ماجة ، مات سنة ٢٦٣هـ .

-سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

أتوقف لأنه لم يتبين لي هل روى الحسن عن عبدالرزاق قبل الاختلاط أم

بعده؟ .

(١) الجامع الصغير ٢/٦٨٨، رقم الحديث ٩٣٧٩ .

(٢) فيض القدير ٦/٣١٢ .

(٣) هامش المراسيل ١٤٠ .

(٤) لسان العرب ٣/١١٠ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .

(٥) التفسير ١٢/١٦٨ .

(٦) تهذيب التهذيب ٢/٢٨٠، التقريب ١٦٤ .

(١٧٦ / ٣١١ ط)

قال مجاهد : " إذا حصدت طرحت للمساكين منه ، وكذلك إذا ظننت (١) ،
وإذا كدسته ، ويتركون يتبعون آثار الحصادين ، وإذا أخذت * في كيله حثوت
** لهم منه ، وإذا علمت كيله عزلت زكاته ، وإذا أخذت في جداد ***
النخل طرحت لهم منه ، وكذلك إذا أخذت في كيله ، وإذا علمت كيله
عزلت زكاته " (٥)

تخريجه : أخرجه ابن أبي شيبة (١) .

حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن مجاهد ، بنحوه .

- جرير بن عبد الحميد ، ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٦٦ .

- منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر : الإسناد صحيح .

قال ابن أبي ليلى ، والثوري : " ليس في شيء من الزرع زكاة إلا التمر
والزبيب والحنطة والشعير ، وهو قول الحسن (٥)

(١٧٧ / ٣١٢ ط) أثر ابن أبي ليلى .

تخريجه :

أورده أبو عبيد (٣) عن ابن أبي ليلى معلقاً بمثله .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر : ضعيف .

- (١) المصنف لابن أبي شيبة طيبته ٤٠٨ / ٢ .
* في المخطوطة ساقطة اللوحة ٤٩٢ ، الصفحة ب .
** المصدر السابق .
*** في المخطوطة جداد ، اللوحة ٤٩٢ ، الصفحة ب . وهو الأصح .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦ / ٤ .
(٢) المصنف ٤٠٨ / ٢ ، كتاب الزكاة ، قوله " وءاتوا حقه يوم حصاه " .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦ / ٤ .
(٣) الأموال ٤٢٢ ، باب السنة فيما تجب فيه الصدقة مما تخرج الأرض .

(٣١٣ / ١٧٨ ط)

أثر الثوري (٠)

تخريجه :

أورده أبو عبيد (١) عن الثوري معلقاً بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٣١٤ / ١٧٩ ط)

أثر الحسن . (٠)

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد (٢) .

حدثنا يزيد ، عن هشام بن حسان - عن الحسن البصري بمثله .

-يزيد بن هارون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٤ .

-هشام بن حسان الأزدي ، ثقة من أثبت الناس في محمد بن سيرين، وفي

روايته عن الحسن ، وعطاء مقال لأنه قيل : كان يرسل عنهما ، مدلس من

الثالثة ، تقدم ذكره في الأثر ٨٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) الأموال ٤٢٢، باب السنة فيما تجب فيه الصدقة مما تخرج الأرض .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(٢) الأموال ٤٢٢، باب السنة فيما تجب فيه الصدقة مما تخرج الأرض .

الحكم علي الأثر :

فيه هشام مدلس من الثالثة ، فالإسناد ضعيف .

روى عن علي بن أبي طالب ، وعمر ، ومجاهد ، وعطاء ، وعمرو بن دينار "

أنه ليس في الخضر صدقة " (٥)

(٣١٥ / ١٧ ق) أثر علي بن أبي طالب

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن قيس بن الربيع ، عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة ، عن علي ، بمثله .

-قيس بن الربيع الأسدي صدوق تغير بعد ما كبر تقدم ذكره في الأثر ١٤٩ .

-أبو إسحاق السبعي عمرو بن عبيد ثقة إختلط بآخره ، تقدم ذكره في الأثر ١٦٧ .

-عاصم بن ضمرة السلولي صدوق ، تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

فيه : قيس بن الربيع صدوق تغير ، فالإسناد ضعيف .

(٣١٦ / ٦٨ ق) أثر عمر . (٥)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(١) المصنف ١٢٠/٤ ، كتاب الزكاة ، باب الخضر .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .

(٢) السنن الكبرى ١٢٩/٤ ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة فيما يزرعه الأدميون .

- ثنا أبو العباس الأصم ، ثنا الحسن بن علي بن عفان ، ثنا يحيى بن آدم ،
 ثنا حفص بن غياث ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن عمر ، بمثله .
 -أبو العباس الأصم ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨ .
 -الحسن بن علي بن عفان العامري ، صدوق ، روى عن زيد بن الحباب ، وروى
 عنه ابن ماجة ، مات سنة ٢٧٠هـ (١)
 -يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ٢١٢ .
 -حفص بن غياث ، ثقة تغير حفظه في الآخر تقدم ذكره في الأثر ٣٠٧ .
 -ليث بن أبي سليم ضعيف تقدم ذكره في الحديث ١٩ .
 -مجاهد بن جبر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض ،

الحكم علي الأثر :

فيه : ليث ضعيف ، فالإسناد ضعيف .

(٣١٧ / ١٨٠ ط)

أثر مجاهد (٥)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٢) ، عن ابراهيم بن طهمان ، عن منصور ، عن مجاهد
 بنحوه .

(١) تهذيب التهذيب ٢/٢٦١ ، التقريب ١٦٢ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٦ .
 (٢) المصنف ٤/١٢١ ، كتاب الزكاة ، باب الخضر .

-إبراهيم بن طهمان (١)، الخراساني ، ثقة يغرب، روى عن عبد العزيز ابن

صهيب ، وروى عنه صفون بن سليم ، مات سنة ١٦٨هـ (٢)

-منصور بن المعتمر ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر : الإسناد صحيح .

(٣١٨ / ١٨١ ط) أثر عطاء (٥)

تخریجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) عن ابن جريج قال : قال عطاء ، بنحوه مطولاً.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ، فالإسناد ضعيف .

(٣١٩ / ١٨٢ ط) أثر عمرو بن دينار

تخریجه :

أورده البيهقي (٤) عنه معلقاً .

-
- (١) طهمان : بمفتوحة ، وسكون هاء . المغني ١٥٩ .
 (٢) تهذيب التهذيب ١ / ١١٢ ، التقريب ٩٠ .
 (٣) أحكام القرآن للجصاص ٤ / ١٧٦ .
 (٤) المصنف ٤ / ١١٨ ، كتاب الزكاة ، باب الخضر .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤ / ١٧٦ .
 (٤) السنن الكبرى ٤ / ١٢٥ ، كتاب الزكاة ، باب لا تؤخذ صدقة شيء من الشجر .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض ،

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(٣٢٠ / ٦٩ ق)

روى عن ابن عباس " أنه كان يأخذ من دساتج الكراث العشر بالبصرة " (•)

تخريجه :

أورده ابن حزم (١) معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر : ضعيف .**بيان غريب الأثر :**

دساتج : " الدستجة حزمة ونحوها تجمع اثني عشر فرداً من كل نوع (معرب

من دسته) (٢)

(٣٢١ / ٦٦ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " في مائتي درهم خمسة دراهم " (•)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٣)

-
- (•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٦/٤ .
 (١) المحلي بالأثار ١٦/٤ ، كتاب الزكاة مسألة ٦٤١ .
 (٢) المعجم الوسيط ٢٨٣/١ .
 (•) أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٤ .
 (٣) السنن ٢٣٠/٢ ، كتاب الزكاة ، باب زكاة السائمة ، رقم الحديث ١٥٧٣ .

حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني جرير بن حازم ، وسمى آخر ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور ، عن علي مرفوعاً بمثله مطولاً .

-سليمان بن داود المَهْرِي (١) ، ثقة ، روى عن أبيه ، وروى عنه النسائي ، مات سنة ٢٥٣ هـ (٢) .

-عبد الله بن وهب القرشي ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٢٠ .

-جرير بن حازم ثقة لكن في حديثه ضعف عن قتادة ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، لم يرو عنه ابن وهب بعد الإختلاط ، تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-أبو إسحاق : عمرو بن عبد الله السبيعي ، ثقة اختلط في آخره ، تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

-عاصم بن ضمرة السلولي ، صدوق تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

-الحارث الأعور ضعيف تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .

فيه الحارث ضعيف فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه الدارقطني (٣) .

حدثنا الحسين بن إسماعيل ، ثنا عبد الله بن شبيب ، حدثني عبد الجبار بن سعيد ، حدثني حاتم بن إسماعيل ، عن محمد بن أبي يحيى ، عن أبي كثير مولى بني جحش ، عن محمد بن عبد الله بن جحش مرفوعاً . أنه أمر معاذاً بمثله مطولاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) المهري : بمفتوحة وسكون هاء . المغني ٢٤٣ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٦٣/٤ ، التقريب ٢٥١ .

(٣) السنن ٩٥/٢ ، كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضروات صدقة .

الحكم علي الحديث :

قال الزيلعي (١) : " فيه عاصم ، والحارث . فعاصم وثقه ابن المديني ، وابن معين ، والنسائي ، وتكلم فيه ابن حبان ، وابن عدي ، فالحديث حسن ، قال النووي رحمه الله في الخلاصة : هو حديث صحيح أو حسن . ولا يقدح فيه ضعف الحارث لمتابعة عاصم له ، وقال عبد الحق في أحكامه : هذا حديث رواه ابن وهب عن جرير بن حازم عن أبي اسحاق عن عاصم ، والحارث عن علي ، فقرن أبو اسحاق فيه بين عاصم ، والحارث ، والحارث كذاب ، وكثير من الشيوخ يجوز عليه مثل هذا ، وهو أن الحارث أسنده ، وعاصم لم يسنده ، فجمعها جرير وأدخل حديث أحدهما في الآخر ، وكل ثقة رواه موقوفاً ، فلو أن جريراً أسنده عن عاصم ، وبين ذلك أخذنا به ، وقال غيره : هذا لا يلزم لأن جريراً ثقة ، وقد أسند عنهما .

وقال ابن القطان (٢) : " إسناده صحيح وكلهم ثقات ، ولا أعنى رواية الحارث وإنما أعنى رواية عاصم " .

قال ابن حزم (٣) : " حديث علي : صحيح مسند " .

قال الزيلعي (٤) في حديث معاذ : " معلول بعبد الله بن شبيب " .

قال ابن حبان (٥) : " عبد الله بن شبيب يقلب الأخبار ويسرقها ، ولا يجوز

الاحتجاج به لكثرة ماخالف أقرانه في الروايات عن الأثبات " .

أميل الى رأى الزيلعي والنووي حسب دراستي للحديث والله أعلم

(١) نصب الرأية ٣٢٨/٢ ، كتاب الزكاة .

(٢) نصب الرأية ٣٥٣/٢ ، كتاب الزكاة .

(٣) المحلى بالآثار ١٧٠/٤ ، كتاب الزكاة ، مسألة ٦٨٢ .

(٤) المصدر السابق .

(٥) المجروحين ٤٧/٢ .

(٣٢٢ / ٦٧ ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : " ترون أوباش قريش أحصد
وهم حصداً " (٥)

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) بسنده : ، عن أبي هريرة بمثله مطولاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

أوباش جمع وبش : أي جمعت له جموعاً من قبائل شتى (٢) .

حديث معاذ ، وابن عمر ، وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

ماسقت السماء ففيه العشر ، وماسقي بالساقية فنصف العشر " (٥)

(٣٢٣ / ٦٨ ر)

حديث معاذ

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (٣)

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٧/٤ .
(١) الصحيح ١٤٠٥/٣ ، كتاب الجهاد ، باب فتح مكة ، رقم الحديث ١٧٨٠ .
(٢) النهاية في غريب الحديث ١٤٥/٥ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .
(٣) السنن ٥٨١/١ ، كتاب الزكاة ، باب صدقة الروع ، رقم الحديث ١٨١٨ .

حدثنا الحسن بن علي بن عفان ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن معاذ مرفوعاً ، بنحوه .

-الحسن بن علي بن عفان العامري ، صدوق ، تقدم ذكره في الأثر ٣١٦ .

-يحيى بن آدم بن سلمان الكوفي ، ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ٢١٢ .

-أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، تقدم ذكره في الأثر ٢٨٢ .

-عاصم بن بهدلة ، وهو ابن أبي النجود ، صدوق له أوهام ، تقدم ذكره في الأثر ٢٨٢ .

-أبو وائل : شقيق بن سلمة الأسدي ، ثقة ، روى عن عمر ، وروى عنه الأعمش . (١)

-مسروق بن الأجدع بن مالك ، ثقة ، روى عن علي ، وروى عنه الشعبي ، مات سنة ٦٢ هـ على خلاف (٢) فيه أبو بكر ، وعاصم ، فالإسناد ضعيف .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم (٣) : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي
قال الزيلعي (٤) معقباً على الحاكم : " قال صاحب التنقيح : " وفي تصحيح الحاكم لهذا الحديث نظر ، فإنه حديث ضعيف " .

-
- (١) تهذيب التهذيب ٣١٧/٤ ، التقريب ٢٦٨ .
(٢) تهذيب التهذيب ١٠٠/١٠ ، التقريب ٥٢٨ .
(٣) المستدرک ٥٥٨/١ ، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ١٤٥٨ .
(٤) نصب الراية ٣٨٦/٢ ، كتاب الزكاة .

والحديث له شواهد عن ابن عمر (١)، وجابر (٢)، وأبى هريرة (٣).
وبها يرتقي الى درجة الحسن لغيره .

(٦٩/٣٢٤ ر)

حديث ابن عمر (٥)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٤) بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا بنحوه

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً

الحكم على الحديث :

صحيح .

(٧٠/٣٢٥ ر) حديث جابر (٥)

-
- (١) الصحيح مع الفتح ٣/٣٤٧، كتاب الزكاة ، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء ، رقم الحديث ١٤٨٣ .
(٢) صحيح مسلم ٢/٦٧٥، كتاب الزكاة ، باب ما فيه العشر ، رقم الحديث ٩٨٧ .
(٣) سنن الترمذي ٣/٣١، كتاب الزكاة ، باب ماجاء في الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيره ، رقم الحديث ٦٣٩ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٧٩ .
(٤) الصحيح مع الفتح ٣/٣٤٧، كتاب الزكاة ، باب العشرة فيما يسقى من ماء السماء ، رقم الحديث ١٤٨٣ .
(٥) أحكام القرآن ٤/١٧٩ .

تخريجه .

أخرجه مسلم (١) بسنده عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه مرفوعاً بنحوه.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً ،

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٣٢٦ / ٧١ ر)

حديث يعقوب بن شيبه قال : حدثنا أبو كامل الجحدري قال : حدثنا الحارث بن نبهان ، عن عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس في الخضروات صدقة " (٠)

تخريجه :

أولاً: أخرجه البزار (٢)

حدثنا أبو كامل قال : به ، بمثله .

-يعقوب بن شيبه بن الصلت ، ثقة ، روى عن يزيد بن هارون، وروى عنه يوسف بن يعقوب الأزرق، مات سنة ٢٦٢هـ (٣) .

* هكذا في المخطوطة ، اللوحة رقم ٤٩٤ ، الصفحة أ . وهو الصحيح .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .

(١) الصحيح ج ٢ ص ٦٧٥ كتاب الزكاة باب ما فيه العشر اونصف العشر رقم الحديث ٩٨١

(٢) المسند ١٥٦/٣ ، رقم الحديث ١٧٩ .

(٣) سير أعلام النبلاء ١٢/٤٧٦ ، تاريخ بغداد ٢٨١/١٤ ، طبقات الحفاظ ٢٥٨ .

- أبو كامل الجحدري : فضيل بن حسين البصري ، ثقة ، روى عن حماد ابن زيد ، وروى عنه مسلم ، مات سنة ٢٣٧هـ (١) .

- الحارث بن نبهان الجرمي (٢) ، متروك ، روى عن عاصم بن أبي النجود ، وروى عنه طالت بن عباد ، من الثامنة (٣) .

- عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه سليمان التبعي (٤) ، مات سنة ١٣٦هـ .

- موسى بن طلحة بن عبيد الله ، ثقة ، روى عن عثمان بن عفان ، وروى عنه ابنه عمران ، مات سنة ١٠٣هـ (٥) .

فيه الحارث ، فالإسناد ضعيف جداً .

ثانياً: أخرجه الدارقطني (٦) .

حدثنا أبو حامد : محمد بن هارون الحضرمي ، ثنا إبراهيم بن سعيد

الجوهري ، ثنا عبد الرحمن بن عمرو ، عن الحارث بن نبهان ، به بمثله .

وروى الحديث أيضاً معاذ ، وأنس بن مالك (٧) .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

قال البزار (٨) : " هذا الحديث رواه جماعة عن موسى بن طلحة مرسلًا ،

ولانعلم أحداً قال فيه : عن موسى ، عن أبيه إلا الحارث بن نبهان ،

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢٦١/٨ ، التقريب ٤٤٧ .
 - (٢) الجرمي : بكسر الجيم ، وسكون الراء . الأنساب ٤٩/٢ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ١٣٨/٢ ، التقريب ١٤٨ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ١٨٣/٧ ، التقريب ٣٩١ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٣١٢/١٠ ، التقريب ٥٥١ .
 - (٦) السنن ٩٦/٢ ، كتاب الزكاة ، باب ليس في الحضرات صدقة .
 - (٧) المصدر السابق .
 - (٨) المسند ١٥٦/٣ ، رقم الحديث ٩٤٠ .

عن عطاء بن السائب ، ولانعلم روى عن عطاء ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه إلا هذا الحديث " .

قال الدارقطني (١) : " اختلف فيه عن موسى بن طلحة ، فروى عن عطاء بن السائب ، فقال الحارث بن نبهان ، عن عطاء ، عن موسى ابن طلحة ، وقال خالد الواسطي : عن عطاء ، عن موسى بن طلحة مرسلًا ، وروى عن الأعمش ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه .

ورواه الحكم بن عتيبة ، وعبد الملك بن عمير ، وعمر بن عثمان بن موهب ، عن موسى بن طلحة ، عن أنس ، وقيل : عن موسى بن طلحة مرسل ، وأصحها كلها المرسل " .

قال الترمذي (٢) : " ليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ، وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا " .

قال ابن عدي (٣) : " قال الشيخ : وهذا أيضاً لا أعلم يرويه عن عطاء غير الحارث وقد روى عن غيره " .

قال الهيثمي (٤) : " فيه الحارث بن نبهان وهو متروك " .

اميل الى رأى الهيثمي لأن الحارس متروك فالأسناد ضعيف جدا والله أعلم

(٧٢/٣٢٧ ر)

روى عبد السلام بن حرب هذا الحديث عن عطاء بن السائب ، عن موسى بن

طلحة مرسلًا (٥)

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٥)

-
(١)	العلل ٢٠٣/٤ ، رقم الحديث ٥١٠ .
(٢)	السنن ٣٠/٣ ، كتاب الزكاة ، ماجاء في زكاة الخضروات ، رقم الحديث ٨٣٦ .
(٣)	الكامل ١٩١/٢ .
(٤)	مجمع الزوائد ٦٩/٣ ، كتاب الزكاة ، باب ما لازكاة فيه .
(٥)	أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .
(٥)	السنن الكبرى ١٢٩/٤ ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة فيما يرزعه الأدميون .

أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن علي بن عفان ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن عطاء بن السائب ، به أبو سعيد بن أبي عمر لم أقف على ترجمته .

-أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨ .

-الحسن بن علي بن عفان ، صدوق تقدم ذكره في الحديث ٣١٦ .

-يحيى بن آدم الكوفي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١٢ .

-عبد السلام بن حرب النهدي (١) ، ثقة حافظ له مناكير ، روى عن يحيى ابن

سعيد الأنصاري ، وروى عنه أبو بكر بن أبي شيبة . مات سنة ١٨٧هـ (٢)

عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، تقدم ذكره في الحديث ٣٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

فيه : عطاء بن السائب اختلط فالإسناد ضعيف .

(٣٢٨ / ١٨٣ ط)

حديث موسى بن طلحة مارواه يعقوب بن شيبة قال : حدثنا جعفر بن عون

قال : حدثنا عمرو بن عثمان بن موهب ، عن موسى بن طلحة أن بعض

الأمراء بعث إليه في صدقة أرضه فقال : ليس عليها صدقة وإنما هي أرض

خضر ورطاب ، إن معاذاً إنما أمر أن يأخذ من النخل والحنطة والشعير

والعنب (٥)

تخریجه :

١ - أخرجه الدارقطني (٣) بسنده عن عمرو بن عثمان عن موسى ، بنحوه .

(١) النهدي : بمفتوحة ، وهاء ساكنة ، المغني ٢٦٢ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٨٢/٦ ، التقريب ٣٥٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٧٩/٤ .

(٣) السنن ٩٦/٢ ، كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضروات صدقة .

٢ - أخرجه الحاكم (١) بسنده عن عمرو بن عثمان عن موسى ، بنحوه .

بيان حال الرواة :

-يعقوب بن شيبه ، ثقة تقدم ذكره في الحديث ٣٢٦ .

-جعفر بن عون بن جعفر المخزومي ، صدوق ، تقدم ذكره في الأثر ٩٩ .

-عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب ، ثقة ، روى عن أبيه - وروى عنه

الثوري ، من السادسة . (٢)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

قال الحاكم (٣) : هذا حديث قد احتج بجميع رواته ولم يخرجاه، وموسى ابن طلحة تابعي كبير لم ينكر له انه يدرك أيام معاذ رضى الله عنه، وأقره الذهبي .

(٣٢٩/١٨٤ ط)

وقد اختلف فيما يأكله رب النخل من التمر فقال الثوري : " يحسب عليه ما أكله صاحب الأرض " (٥٠)

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) المستدرک ١/٥٥٨ ، کتاب الزکاة ، رقم الحديث ١٤٥٧ .

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٦٨ ، التقريب ٤٢٤ .

(٣) المصدر السابق .

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٠ .

(٣٣٠ / ١٨٥ ط)

قال الليث : " فى زكاة الحبوب يبدأ بها قبل النفقة ، وماأكل من فريك هو وأهله فإنه لا يحتسب عليه ، بمنزلة الرطب الذى يترك لأهل الحائط ماأكله هو وأهله لا يخرص عليه " (٥)

تخريجه :

أورده القرطبي (١) عن الليث بمثله معلقاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

بيان غريب الأثر :

فريك : الفك : ذلك الشئ حتى ينقلع قشره عن لبه ، فركه يفركه فركا فانفرك . (٢)

بر فريك : هو الذى فرك ونقي ، والفريك : طعام يفرك ثم يلت بسمن أو غيره .

الخرص : خرص النخلة خرصاً : إذا حزر ماعليها من الرطب تمرأ، ومن العنب زبيباً ، فهو من الخرص : لأن الحزر إنما هو تقدير بظن (٣)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٠/٤ .

(١) الجامع لأحكام القرآن ٧١/٧ .

(٢) لسان العرب ٤٧٣/١٠ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢٢/٢ .

(٧٣/٣٣١ ر)

روى شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود يقول : جاء سهل بن أبي حثمة الى مجلسنا فحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فالربع " (٥)

تخريجه :

أوه: أخرجه أبو داود (١) .

حدثنا حفص بن عمر، به، بمثله .
حفص بن عمر الأزدي ، ثقة ثبت ، روى عن حماد بن زيد، وروى عن البخاري ، مات سنة ٢٢٥هـ (٢) .
-شعبة ثقة تقدم ذكره في الأثر ٦١ .
-خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري ، ثقة ، روى عن حفص بن عاصم ، وروى عنه مالك ، مات سنة ١٣٢هـ (٣)
-عبد الرحمن بن مسعود بن نيار (٤) الأنصاري ، مقبول ، روى عن سهل بن أبي خثيمة ، من الرابعة . (٥)
-سهل بن أبي حثمة بن ساعدة الأنصاري ، صحابي صغير، ولد سنة ثلاث من الهجرة ، روى عن زيد بن ثابت ، وروى عنه ابنه محمد . مات في خلافة معاوية (٦) .

فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه الترمذي (٧)

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٠/٤ .
(١) السنن ٢/٢٥٨ ، كتاب الزكاة ، باب في الخرص ، رقم الحديث ١٦٠٥ .
(٢) تهذيب التهذيب ٢/٣٤٩ ، التقريب ١٧٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣/١١٧ ، التقريب ١٩٢ .
(٤) نيار : بكسر النون . المغني ٢٦٠ .
(٥) تهذيب التهذيب ٦/٢٤١ ، التقريب ٣٥٠ .
(٦) تهذيب التهذيب ٤/٢١٨ ، التقريب ٢٥٧ .
(٧) السنن ٣/٣٥ ، كتاب الزكاة ، ماجاء في الخرص ، رقم الحديث ٦٤٣ .

حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود الطيالسي . وتابع أبو داود حفص بن عمر عن شعبة به ، بمثله .

-محمود بن غيلان ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٦٥ .

-أبو داود الطيالسي ، ثقة حافظ تقدم ذكره في الحديث ١٥٧ .
فيه عبد الرحمن فالإسناد ضعيف .

ثالثاً: أخرجه النسائي (١)

أخبرنا محمد بن بشار قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، ومحمد بن جعفر . وتابعنا حفص وأبو داود الطيالسي عن شعبة به ، بمثله .

-محمد بن بشار العبدى ، ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .

-يحيى بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .

-محمد بن جعفر الهذلي ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة تقدم ذكره في الحديث ١٦٣
فيه عبد الرحمن ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شواهد عن عتاب بن أسيد ، وابن عباس (٢) . وبذلك يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

الحكم على سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : (٣) " هذا حديث صحيح الإسناد وله شاهد بإسناد متفق على صحته عن عمر بن الخطاب " ووافقه الذهبي .

وصححه ابن حبان (٤)

قال ابن حجر (٥) " وفي إسناده عبد الرحمن بن مسعود بن نيار "

-
- (١) السنن ٤٢/٥ ، كتاب الزكاة ، كم يترك الخارص ، رقم الحديث ٢٤٩١ .
(٢) سنن أبي داود ٢٥٧/٢ ، كتاب الزكاة ، باب في خرص العنب ، رقم الحديث ١٦٠٣ ،
سنن النسائي ١٠٩/٥ ، كتاب الزكاة ، شراء الصدقة رقم الحديث ٢٦١٨ ، سنن ابن
ماجة ٥٨٢/١ ، كتاب الزكاة ، باب خرص النحل والعنب رقم الحديث ١٨١٩ ، ١٨٢٠ .

- (٣) المستدرک ٦٥٠/١ ، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ١٤٦٤ .
(٤) الصحيح ١١٨/٥ ، ذكر الأمر للخارص ، رقم الحديث ٣٢٦٩ .
(٥) التلخيص الحبير ١٦٢/٢ ، باب زكاة المعشرات .

(٧٤/٣٣٢ ر)

روى سهل بن أبي حثمة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا حثمة خارصاً
فجاءه رجل فقال يارسول الله : إن أبا حثمة قد زاد على فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم : " إن ابن عمك يزعم أنك قد زدت عليه فقال : "
يارسول الله لقد تركت له قدر عريّة أهله ، وما يطعم المساكين ،
وما يصيب الريح فقال : قد زادك ابن عمك وأنصفك " (٥)

تخریجه :

أخرجه الدارقطني (١)

حدثنا الحسين بن اسماعيل ، ثنا عبد الله بن شبيب ، حدثني عبد
الجبار بن سعيد ، حدثني محمد بن صدقة ، حدثني محمد بن يحيى
بن سهل بن أبي حثمة ، عن أبيه ، عن جده ، مرفوعاً ، بمثله .

-الحسين بن إسماعيل المحامي (٢)، المحدث الثقة ، روى عن عمرو الفلاس،
وروى عنه الطبراني ، مات سنة ٣٣٠ هـ (٣)

-عبد الله بن شبيب ، أبو سعيد الرّيعي (٤)، أخبارى علامة ، لكنه وإه، روى
عن صفوان بن هبيرة ، وروى عنه موسى بن اسحاق الأنصاري (٥)

-عبد الجبار بن سعيد لم أقف على ترجمته .

-محمد بن صدقة لم أقف على ترجمته .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٠/٤ .
(١) السنن ١٣٤/٢ ، كتاب الزكاة ، باب في قدر الصدقة .
(٢) المحامي : بفتح الميم ، والحاء المهملة . الأنساب ٢٠٨/٥ .
(٣) سير أعلام النبلاء ٢٥٨/١٥ ، تاريخ بغداد ١٩/٨ .
(٤) الرّيعي : بفتح الراء والباء ، المغني ١١٥ .
(٥) الجرح والتعديل ٨٣/٥ ، ميزان الاعتدال ٤٣٨/٢ .

-محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة الأنصاري ، روى عن أبيه، وروى عنه

محمد بن صدقة (١).

-يحيى بن سهل بن أبي حثمة الحارثي، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه محمد(٢).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي(٣) : " فيه محمد بن صدقة وهو ضعيف " .

(٣٣٣ / ٧٥ ر)

حديث جرير بن حازم ، عن قيس بن سعد *، عن مكحول الشامي أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال : " حففوا في الخرص ، فإن في المال العربية

والوطية (٤) " (٥).

تخریجه :

أخرجه أبو داود (٥)

حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن وهب ، عن جرير بن حازم ، به، بمثله.

-عبد الله بن الجراح بن سعد التميمي ، صدوق يخطيء، روى عن حماد ابن

زيد، وروى عنه النسائي ، مات سنة ٢٣٢هـ على خلاف (٦)

-وهب بن جرير بن حازم الأزدي(٧)، ثقة ، روى عن عكرمة بن عمار، وروى

عنه أحمد بن حنبل ، مات سنة ٢٠٦هـ(٨)

(١) الجرح والتعديل ١٢٣/٨، الثقات ٤٤/٩.

(٢) الجرح والتعديل ١٥٣/٩، الثقات ٥٢٠/٥ .

(٣) مجمع الزوائد ٧٦/٣، كتاب الزكاة ، باب الخرص .

* في المخطوطة مسعود اللوحة ٤٩٤، الصفحة ب . والأصح سعد .

(٤) أحكام القرآن للجصاص ١٨٠/٤ .

(٥) قال أبو داود: " الصحيح الوطية ، يعني من يغشى الأرض ويأكل منها .

(٦) المراسيل ١٣٤، رقم الحديث ١١٨ .

(٧) تهذيب التهذيب ١٨٤/٥، التقريب ٢٩٨ .

(٨) الأزدي : بمفتوحة ، وسكون زاي . المغنى ٣٠ .

تهذيب التهذيب ١٤١/١١، التقريب ٥٨٥

-جرير بن حازم ثقة لكن فى حديثه ضعف عن قتادة وله أوهام إذا حدث من حفظه ، ولم يحدث حين اختلط ، تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

-قيس بن سعد المكي ، ثقة ، روى عن عطاء ، وروى عنه هشام بن حسان ، مات سنة بضع وعشرة ومائة . (١)

فيه عبد الله الجراح ، وجرير ، والحديث مرسل فهو ضعيف بهذا الإسناد .
ثانياً: أخرجه ابن أبى شيبة (٢) .

حدثنا وكيع ، عن جرير ، به ، بمثله .

-وكيع بن الجراح ، ثقة تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

الإسناد صحيح الى مكحول .

وروى البيهقي (٣) الحديث موقوفاً على عمر بمثله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

ضعيف .

بيان غريب الحديث :

العرية : " فعيلة بمعنى مفعولة ، من عراه يعروه إذا قصده . ويحتمل أن

تكون فعيلة بمعنى فاعلة ، من عرى يعرى إذا خلع ثوبه " .

وهي : أن من لاتخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولانقد بيده يشتري

به الرطب لعياله ، ولانحل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له

من قوته تمر ، فيجىء الى صاحب النخل فيقول له : بعنى ثمر نخلة أو

(١) تهذيب التهذيب ٣٥٤/٨ ، التقريب ٤٥٧ .

(٢) المصنف ٤١٤/٢ ، كتاب الزكاة ، ماجاء فى خرص النخل .

(٣) السنن الكبرى ١٢٤/٤ ، كتاب الزكاة ، باب من قال يترك لرب الحائط قدر ماياكل هو وأهله .

نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك
النخلات ليصيب من رطبها مع الناس " (١)
قال ابو داود : " الوطية : من يغشى الأرض ويأكل منها " (٢)

(٧٦ / ٣٣٤ ر)

روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ليس في
العرايا صدقة " (٥)

تخریجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣)، عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن يحيى بن عمار بن
أبي حسن، عن أبيه قال سمعت أبا سعيد الخدري، مرفوعاً بمثله .
وزاد عن النبي صلى الله عليه وسلم : " ليس في العرايا صدقة " عن محمد
بن يحيى بن حبان .

-عبد الملك ابن جريج مدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع هنا تقدم ذكره
في الحديث ٢٦ .

-عمرو بن يحيى بن عمار (٤) المازني، ثقة، روى عن أبيه ، وروى عنه مالك
، مات بعد الثلاثين ومائة . (٥)

-يحيى بن عمار الأنصاري ، ثقة ، روى عن أنس بن مالك ، وروى عنه ابنه
، من الثالثة (٦) .

-محمد بن يحيى بن حبان، ثقة ، روى عن يحيى بن عمار ، وروى عنه عمرو
بن يحيى بن عمار ، مات سنة ١٢١هـ (٧)

-
- (١) النهاية في غريب الحديث ٢٢٤/٣ .
(٢) المراسيل ١٣٥ .
(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٨١/٤ .
(٤) المصنف ١٤٠/٤ ، كتاب الزكاة ، باب العشور .
(٥) عمارة : بضم مهملة ، وخفة ميم . المغني ١٧٩ .
(٦) تهذيب التهذيب ١٠٤/٨ ، التقريب ٤٢٨ .
(٧) تهذيب التهذيب ٢٢٧/١١ ، التقريب ٥٩٤ .
تهذيب التهذيب ٩ / ٤٤٨ ، التقريب ٥١٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

الأسناد صحيح

(٣٣٥ ، ٣٣٦ / ١٨٦ ، ١٨٧ ط)

قال ابن أبي ليلى، والليث ، (لا يجب حتى يبلغ ما يجب فيه الحق خمسة أوسق) (٠)

تخريجه :

أورده ابو حيان (١) عن ابن أبي ليلى، والليث بمثله معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثرين ضعيفان .

بيان غريب الأثر :

الوسق : " بالفتح : ستون صاعاً ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز ، وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق " (٢)

(٣٣٧ / ٧٧ ر)

روى محمد بن مسلم الطائفي قال : أخبرنا عمرو بن دينار ، عن جابر ابن عبد الله قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : " لاصدقة في شيء من الزرع ، أو الكرم ، أو النخل حتى يبلغ خمسة أوسق " (٠)

تخريجه : أخرجه الحاكم (٣)

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨١/٤ .

(١) البحر المحيط ٢٣٨/٤ .

(٢) النهاية في غريب الحديث ١٨٥/٥ ، الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ص ٣٣٣

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨١/٤ .

(٣) المستدرک ٥٥٨/١ ، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ١٤٦٠ .

حدثنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا سعيد بن أبى مريم ، ثنا محمد بن مسلم، به ، بنحوه .

-محمد بن صالح بن هانىء النيسابوري ابو جعفر الوراق، أثنى عليه ابن الأخرم ، مات سنة ٣٤٠هـ (١) .

-الفضل بن محمد بن المسيب البيهقي الشعراني، تكلموا فيه، روى عن إسماعيل بن أويس ، مات سنة ٢٨٢هـ (٢)

-سعيد بن أبى مريم الجمحي، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-محمد بن مسلم الطائفي ، صدوق، روى عن فرج بن فضالة ، وروى عنه عبد الله بن أحمد بن حنبل ، من الحادية عشرة (٣)

-عمرو بن دينار المكي ، ثقة ثبت ، روى عن ابن عباس ، وروى عنه قتادة ، مات سنة ١٢٦هـ (٤)

ثانياً: أخرجه الطحاوي (٥) .

حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا سعيد بن أبى مريم ، به ، بنحوه .

يزيد بن سنان بن يزيد القزاز ، ثقة ، روى عن حماد بن مسعدة، وروى عنه النسائي ، مات سنة ٢٦٤هـ (٦)

ءأسناده ضعيف

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم (٧): "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي .

والصحيح انه ضعيف لأن الفضل تكلمه فيه ويصبح حسن لغيره بحديث ٣٣٨

-
- (١) طبقات الشافعية الكبرى ١٦٤/٢ .
 - (٢) الجرح والتعديل ٩٦/٧ ، ميزان الاعتدال ٣٥٨/٣ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٣٩٤/٩ ، التقريب ٥٠٦ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢٦/٨ ، التقريب ٤٢١ .
 - (٥) معاني الآثار ٣٥/٢ ، كتاب الزكاة ، باب زكاة مايخرج من الأرض .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٢٩٢/١١ ، التقريب ٦٠١ .
 - (٧) المصدر السابق .

بيان غريب الحديث :

الكرم : " شجرة العنب ، واحدها كرمة " (١)

(٧٨/٣٣٨ ر)

روى ليث بن أبي سليم ، عن نافع ، عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة " (٥)

تخريجه :

أخرجه أحمد (٢)

حدثنا أبو النضر ، حدثنا أبو معاوية ، - يعنى شيبان ، عن ليث ، به ، بنحوه .

-أبو النضر: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، ثقة ثبت ، تقدم ذكره فى الحديث ٣ .

-أبو معاوية : شيبان بن عبد الرحمن التميمي ، ثقة صاحب كتاب ، روى عن قتادة ، وروى عنه زائدة بن قدامة ، مات سنة ١٦٤هـ (٣)

-ليث بن أبي سليم ضعيف ، تقدم ذكره فى الحديث ١٩ .

-نافع ، أبو عبد الله المدنى، مولى ابن عمر، ثقة ثبت، روى عن أبي هريرة، وروى عنه صالح بن كيسان ، مات سنة ١١٧هـ (٤).

فيه ليث ، فالإسناد ضعيف .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

-
- (١) لسان العرب ٥١٤/١٢ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨١/٤ .
 (٢) المسند ٤٠٤/٢ ، رقم الحديث ٥٦٧٤ .
 (٣) تهذيب التهذيب ٣٢٦/٤ ، التقريب ٢٦٩ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٣٦٨/١٠ ، التقريب ٥٥٩ .

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي (١) : " فيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس .
قال أحمد شاكر (٢) : " إسناده صحيح " .

الصواب أن الحديث ضعيف لضعف الليث ويتقوى الى الحسن لغيره بالحديث

٣٣٧

(٣٣٩ / ٧٠ ق)

رواه أيوب بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً عليه (٥).

تخريجه :

أخرجه الطحاوي (٣)

حدثنا فهد قال : ثنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعي، عن أيوب، به بمثله .
-فهد بن سليمان بن يحيى ، أو محمد الكوفي، ثقة ثبت ، روى عن محمد
بن العلاء أبو كريب ، وروى عنه الطحاوي، مات سنة ٢٤٥هـ (٤).

-محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي، صدوق كثير الغلط، روى عن الأوزاعي
، وروى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام ، مات سنة بضع عشرة ومائتين
(٥).

-محمد بن كثير بن مروان الفهري (٦)، متروك ، روى عن الليث بن سعد،
وروى عنه علي بن الحسين بن الجنيد، مات سنة ٢٣٠هـ (٧)
-الأوزاعي ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٧٣ .

-
- (١) مجمع الزوائد ٧٠/٣، كتاب الزكاة ، باب فيما كان دون النصاب .
 - (٢) شرحه للمسند ٤٥/٨، رقم الحديث ٥٦٧٠ .
 - (٣) أحكام القرآن للجصاص ١٨١/٤ .
 - (٤) معاني الآثار ٣٥/٢، كتاب الزكاة ، باب زكاة مايخرج من الأرض .
 - (٥) تراجم الأخبار ٢٤٢/٣ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٣٦٩/٩، التقريب ٥٠٤ .
 - (٧) الفهرى : بكسر فاء، وسكون هاء، المغني ١٩٩ .
 - (٨) تهذيب التهذيب ٣٧٢/٩، التقريب ٤٠٤ .

-أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ، ثقة ، روى عن مكحول،
وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٣٢هـ (١).

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

لم يتبين لي من هو محمد بن كثير ، فكلاهما روى عن الأوزاعي، فإن كان المراد الثقفى . فالإسناد ضعيف ، وإذا كان المراد الفهري ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٧٩/٣٤٠ ر)

روى ابن المبارك عن معمر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله (٥).

تخريجه :

أخرجه أحمد (٢) .

حدثنا علي بن إسحاق قال : أنا عبد الله ، به ، بمثله .

-علي بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (٣)، ثقة ، روى عن أسماعيل بن

جعفر ، وروى عنه أبو حاتم الرازي، مات سنة ٢٣٧هـ (٤)

-عبد الله بن المبارك ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ١٧٨ .

-معمر بن راشد الأزدي ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-سهيل بن أبي صالح : ذكوان السمان ، صدوق تغبر حفظه بآخره، روى عن

سعيد بن المسيب ، وروى عنه الأعمش ، من السادسة (٥).

(١) تهذيب التهذيب ١/٣٦٠، التقريب ١١٩

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨١ .

(٢) المسند ٣/٣٦٦، رقم الحديث ٩٢٣٢ .

(٣) الحنظلي : بفتح الحاء، وسكون النون، وفتح الظاء، الأنساب ٢/٢٧٩ .

(٤) تهذيب التهذيب (٧/٢٥٠) ، التقريب ٣٩٨.

(٥) تهذيب التهذيب ٤/٢٣١، التقريب ٣٩٨ .

-أبو صالح : ذكوان السمان الزيات ، ثقة ثبت ، تقدم ذكره فى الأثر ٢٣.

فيه سهيل ، فالإسناد ضعيف .

ويرتقى الى درجة الحسن لغيره بشاهدين صحيحين (١) عن أبى سعيد الخدرى ، وجابر .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الزيلعي (٢) : "سند صحيح" .

قال أحمد شاكر (٣) : "إسناده صحيح" .

وأرى ان الحديث حسن لغيره من خلال الدراسة والله أعلم

(٣٤١ / ٨٠ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " ليس فيما دون خمس أواق زكاة" (٥)

تخريجه :

-
- (١) صحيح البخارى ٣/٣٥٠، كتاب الزكاة، باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، رقم الحديث ١٤٨٤، صحيح مسلم ٢/٦٧٣، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ٩٧٩، ٩٨٠.
 - (٢) نصب الراية ٢/٣٨٤، كتاب الزكاة ، باب زكاة الزروع والثمار .
 - (٣) شرحه للمسند ١٨/٢٧، رقم الحديث ٩٢١٠ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٢ .

أولاً أخرجه البخارى (١) بسنده عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعاً بنحوه .

ثانياً: أخرجه مسلم (٢) بسنده عن أبى الزبير، عن جابر رضى الله عنه مرفوعاً، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

متفق عليه .

بيان غريب الحديث :

الأوقية : بضم الهمزة، وتشديد الياء : اسم لأربعين درهما (٣) .

روى عن أبى جعفر محمد بن على ، والضحاك قالاً: " نسخت الزكاة كل صدقة

فى القرآن " (٥)

(٤٢٢/١٨٨ ط) أثر أبى جعفر .

تخريجه : لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرىض،

(١) الصحيح مع الفتح ج ٣ ص ٣١٠ كتاب الزكاة باب زكاة الورق رقم الحديث ١٤٤٧

(٢) الصحيح ٦٧٣/٢، كتاب الزكاة ، رقم الحديث ٩٧٩ ، ٩٨٠ .

(٣) النهاية فى غريب الحديث ٢١٧/٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٤ .

(١٨٩/٣٤٣ ط)

أثر الضحاك (٠)

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر ٣٠٦ ، وإسناده صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

قال الثوري ، والحسن بن صالح ، وشريك : (إذا كانت أرض خراج فعليه

العشر في الخارج والخراج في الأرض) (٠)

(١٩٠/٣٤٤ ط)

أثر الثوري

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد (١)

حدثنا قبيصة عن سفيان بمثله .

-قبيصة بن عقبة السّوّائي (٢)، صدوق ربما خالف ، روى عن شعبة، وروى

عنه البخاري ، مات سنة ٢١٥هـ (٣)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

فيه : قبيصة صدوق ربما خالف ، فالإسناد ضعيف .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣/٤ .

(١) الأموال ٩٠ ، رقم ٢٤٢ ، باب أرض الخراج من العنوة يسلم صاحبها .

(٢) السوّائي : بمضمومة ، وخفة واو ، فالف ، فكسر همزة . المغني ١٤٠ .

(٣) تهذيب التهذيب ٣١٢/٨ ، التقريب ٤٥٣ .

بيان غريب الأثر :

الخراج : " هو شيء يخرج من القوم في السنة من مالهم بقدر معلوم ، وقيل غلة العبد أو الأمة ، وقيل الإتاوة تؤخذ من أموال الناس . (١)"

(١٩١/٣٤٥ ط)

أثر الحسن بن صالح (٥)

تخريجه :

أورده يحيى (٢) بن آدم بنحوه معلقاً .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

(١٩٢/٣٤٦ ط)

أثر شريك (٥)

تخريجه :

لم أجده بهذا اللفظ عن شريك ، وإنما ورد عن الحسن بن صالح "لا عشر عليه ولا خراج ، إذا اشتراها الذمي من مسلم ، وهي أرض عشر..." وقد حكى عن شريك بن عبد الله شبيه هذا " (٣)

-
- (١) لسان العرب ٢/٢٥٣ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٣ .
 (٢) الخراج ص ٢٦ ، رقم ٤٥ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٣ .
 (٣) الأموال ٩٢ ، رقم ٢٤٩ ، باب أرض الخراج من العنوة يسلم صاحبها .

(٣٤٧ / ٧١ ق)

عمر بن الخطاب لما فتح السواد وضع على الأرض الخراج ولم يأخذ العشر من الخراج (٥) .

تخريجه :

أخرجه أبو عبيد (١)

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : كتب الى عمر بن الخطاب بمثله مطولاً .
-عبد الرحمن بن مهدي ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .
-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .
-قيس بن مسلم الجدلي ، ثقة رمى بالإرجاء ، تقدم ذكره في الحديث ١٧٢ .
-طارق بن شهاب ، رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه تقدم ذكره في الأثر ١٨٧ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

بيان غريب الأثر :

السواد : " جماعة النخل والشجر لخضرته واسوداده ... والسواد ماحوالى ، الكوفة من القرى . " (٢)

(١) الأموال ٨٨ ، أرض الخراج من العنوة يسلم صاحبها ، هل فيها عشر مع الخراج أم لا .

(٢) لسان العرب ٣ / ٢٢٥ .

(٨١/٣٤٨ ر)

قول النبي صلى الله عليه وسلم : " فيما سقت السماء العشر، وفيما سقى بالناضج نصف العشر " .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) بسنده عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً بمثله

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

الناضح : " النواضح " : الإبل الى يستقى عليها، واحدا : ناضح" (٢)

(٨٢/٣٤٩ ر)

حديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه ، عن أبى هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (منعت العراق قفيزها ودرهما .) (٠) (٠)

تخريجه :

أخرجه مسلم (٣) عن سهيل به بمثله

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣/٤ .
 (١) الصحيح مع الفتح ٣/٣٤٧، كتاب الزكاة ، باب العشر فيما يسقى من السماء رقم الحديث ١٤٨٣ .
 (٢) النهاية في غريب الحديث ٦٩/٥ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣/٤ .
 (٣) الصحيح ٤/٢٢٢٠، كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ، رقم الحديث ٢٨٩٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

بيان غريب الحديث :

القفيز : (مكيال يتواضع الناس عليه ، وهو عند أهل العراق ثمانية مكايك (١) ، والمكوك صاع ونصف) (٢) .

تعليق :

قال النووي (٣): " قد وجد هذا في زماننا في العراق ، وهو الآن موجود .
وقيل لأنهم يرتدون في آخر الزمان فيمنعون مالزمهم من الزكاة وغيرها .
وقيل معناه أن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم في آخر الزمان
فيمتنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج وغير ذلك "

(٧٢/٣٥٠ ق)

روى أن دهقانة نهر الملك أسلمت فكتب عمر أن يؤخذ منها الخراج إن
اختارت أرضها . (٥)

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر ٣٤٧ ، وإسناده صحيح .

-
- (١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٩٠/٤ .
 - (٢) لسان العرب ٤٩١/١٠ .
 - (٣) شرح مسلم ٢٠/٨ ، كتاب الفتن وأشراط الساعة .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣/٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

بيان غريب الأثر :

دهقانة : " الدهقان والدهقان : التاجر ، فارسی معرب ، وهم الدهاقنة والدهاقین . " (١)

(٣٥١ / ٧٣ ق)

وروى أيضاً أن رفيلا أسلم فقال له على (إن أقمت على أرضك أخذنا منك
الخراج) (٠)

تخريجه :

أورده ابن رجب (٢) الحنبلي بمثله معلقاً عن عمر .

بيان حال الرواة :

الرفيلا (٣): مجهول ، وهو كما يبدو أحد زعماء النبط في السواد عند
الفتح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

ضعيف .

-
- (١) لسان العرب ١٦٣ / ١٣ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٣ / ٤ .
(٢) الاستخراج ، ١٧٠ .
(٣) المصدر السابق .

ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا
كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ : (١)

-روى عن ابن عباس رواية ، والحسن ، وابن مسعود رواية أخرى، ومجاهد
قالوا : " الحمولة كبار الإبل والفرش الصغار" (٠)

(٣٥٢ / ٧٤ ق)

أثر ابن عباس

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٢)

حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال : حدثني عمي قال: حدثني أبي ،
عن أبيه ، عن ابن عباس ، بنحوه .

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره فى الأثر ١٦٦ .

-سعد بن محمد العوفى لا يستحق ان يكتب عنه تقدم ذكره فى الأثر ١٦٦ .

-الحسين بن الحسن بن عطية ضعيف، تقدم ذكره فى الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفى صدوق يخطئ ، تقدم ذكره فى الأثر ١٦٦ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرىض

الحكم على الأثر :

فيه سعد العوفى لا يكتب عنه فالأسناد ضعيف جدا

-
- (١) الأنعام : ١٤٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .
(٢) التفسير ١٨٠/١٢ .

(٣٥٣/١٩٣ ط)

أثر الحسن .

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة،
عن الحسن بنحوه .

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-قتادة السدوسي ، مدلس من الثالثة ، تقدم ذكره في الحديث ٢٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر :

فيه : قتادة مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٣٥٤/٧٥ ق)

أثر ابن مسعود (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(١) التفسير ١٧٩/١٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(٢) التفسير ١٧٩/١٢ .

- حدثني يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : حدثنا سفيان ، عن أبي اسحاق ،
 عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود ، بنحوه .
- يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٢١٤ .
- عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .
- سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- سفيان الثوري ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧ .
- أبو إسحاق السبعي ، ثقة اختلط بآخره ، تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .
- أبو الأحوص ، سلام بن سليم نفسه ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ١٧٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

- ان روى الثوري عن أبي اسحاق فالأسناد صحيح لأنه روى عنه بعد الاختلاط
 . وءان كان ابن عيينة فالأسناد ضعيف لأنه روى عنه بعد الاختلاط
 (٣٥٥ / ١٩٤ ط) أثر مجاهد (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

- حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا عبيد الله ، عن اسرائيل ، عن أبي يحيى ، عن
 مجاهد ، بنحوه .
- سفيان بن وكيع متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .
- عبيد الله بن موسى العبسي ، ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .
- إسراييل بن يونس السبيعي ، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤ / ٤ .

(١) التفسير ١٧٨ / ١٢ .

-أبو يحيى القتات ، اسمه زاذان ، وقيل دينار، لين الحديث، روى عن عطاء

، وروى عنه ، الأعمش ، من السادسة (١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

فيه سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

قال قتادة ، والربيع بن أنس، والضحاك ، والسدي، والحسن رواية:

" الحمولة ماحمل من الإبل والفرش الغنم " (٠)

(١٩٥/٣٥٦ ط) أثر قتادة .

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا بشر بن معاذ ، قال : حدثنا يزيد، قال : حدثنا سعيد، عن قتادة،

بنحوه .

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط بآخره، أثبت الناس في قتادة ، الحديث ٢٥.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر : إسناده حسن .

(١) تهذيب التهذيب ٣٠٣/١٢، التقریب ٦/١٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(٢) التفسير ١٨٠/١٢ .

(١٩٦/٣٥٧ ط)

أثر الربيع بن أنس (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا عبيد الله ، عن أبي جعفر ، عن الربيع بن أنس بنحوه .

-سفيان بن وكيع ، متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٦ .

-عبيد الله بن موسى ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-أبو جعفر الرازي ، عيسى بن أبي عيسى ، صدوق سيء الحفظ تقدم ذكره في الأثر ١٨٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

فيه : سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

(١٩٧/٣٥٨ ط)

أثر الضحاك (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثت عن الحسين بن الفرغ قال : سمعت أبا معاذ قال: حدثنا عبيد ابن

سليمان قال : سمعت الضحاك يقول ، بنحوه .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(١) التفسير ١٨٠/١٢ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(٢) التفسير ١٨١/١٢ .

- الحسين بن الفرج كذاب تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .
- أبو معاذ الفضل بن خالد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .
- عبيد بن سليمان الباهلي لابأس به تقدم ذكره في الأثر ٢٥٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

- أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

- الحسين كذاب ، فالإسناد موضوع .

(٣٥٩ / ١٩٨ ط)

أثر السدي (٥)

تخريجه :

- أخرجه الطبري (١) .
- حدثني محمد بن الحسين ، قال : حدثنا أحمد بن المفضل قال : حدثنا أسباط ، عن السدي ، بنحوه .
- محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

- أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر :

- فيه أسباط سيء الحفظ ، فالإسناد ضعيف .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(١) التفسير ١٨١/١٢ .

(٣٦٠ / ١٩٩ ط)

أثر الحسن (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا أبي ، عن أبي بكر الهذلي ، عن الحسن ، بنحوه مختصراً .

-سفيان بن وكيع ، متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-أبو بكر الهذلي (٢) ، قيل اسمه سلمى ، متروك الحديث ، روى عن الحسن ،

وروى عنه ابن جريج ، مات سنة ١٦٧هـ (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

فيه : سفيان بن وكيع ، وأبو بكر ، متروكان ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٣٦١ / ٧٦ ق)

وروى عن ابن عباس رواية أخرى قال : " الحمولة كل ما حمل من الإبل والبقر

والخيل والبغال والحمير والفرش الغنم " (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٤)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(١) التفسير ١٨١/١٢ .

(٢) الهذلي : بمضمومة وفتح ذال ، المغني ٢٧٢ .

(٣) تهذيب التهذيب ٤٧/١٢ ، التقريب ٦٢٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٤/٤ .

(٤) التفسير ١٨٠/١٢ .

حدثني المثنى ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال حدثني معاوية ، عن
على بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، بمثله .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-على بن أبي طلحة صدوق يخطئ ولم يسمع من ابن عباس ، الأثر ٤١ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم على الأثر :

رجال السند في بعضهم كلام فالأسناد ضعيف

ماورد من أحاديث وأثار في قوله تعالى ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا
عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ
فِسْقًا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١)

(٣٦٢ / ٢٠٠ ط)

روى عن طاوس " أن أهل الجاهلية كانوا يستحلون أشياء ويحرمون أشياء

فقال الله تعالى ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾ (٢)

تخریجه :

أخرجه الطبري (٢)

-
- (١) الأنعام : ١٤٥ .
(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٨٥ / ٤ .
(٣) التفسير ١٩١ / ١٢ .

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، بنحوه .

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-عبد الله بن طاووس ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٣٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الأثر :

الإسناد صحيح .

(٣٦٣ / ٨٣ ر)

روی سفیان بن عیینة ، عن عمرو بن دينار قال : قلت لجابر بن زید إنهم یزعمون أن النبی صلی الله علیه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلیة قال : قد کان یقول ذلك الحکم بن عمرو الغفاری عندنا عن النبی صلی الله علیه وسلم ولكن أبی ذلك البحر یعنی عبد الله بن عباس (٠)

تخریجه :

أخرجه البخاری (١) بسنده به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .
(١) الصحيح مع الفتح ٦٥٤/٩ ، كتاب الذبائح والصيد ، باب لحوم الحمر إلا نسية ، رقم الحديث ٥٥٢٩ .

الحكم على الحديث :

صحيح .

تعليق :

قال ابن حجر ..

(الاستدلال بهذا للحل إنما يتم فيما لم يأتى فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتحريم وقد تواردت الاخبار بذلك والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس وقد تقدم فى المغازى عن ابن عباس أنه توقف فى النهى عن الحمر . هل كان لمعنى خاص او للتأيد) (١)

(٣٦٤ / ٧٧ ق)

روى حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم ، عن عائشة أنها كانت لاترى بلحوم السباع والدم الذى يكون فى أعلى العروق بأساً (•) وقرأت هذه الآية ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِى مَآوُحِىْ إِلَىٰ مُحَرَّمَآ عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعُمُهُ ﴾ (٢)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٣)

بيان حال الرواة :

-حماد بن سلمة البصرى ، ثقة عابد أثبت الناس فى ثابت وتغير حفظه بأخيه تقدم ذكره فى الأثر ١٤ .

(١) أنظر فتح البارى ٢٥٦/٦ ، كتاب فرض الخمس ، باب ما يصيب من الطعام فى أرض الحرب ، ٦٥٤/٩ ، شرح النووي لمسلم ٩١/١٣ ، كتاب الصيد .

(٢) الأنعام : ١٤٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٣) التفسير ١٩٤/١٢ .

- يحيى بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٨٥ .

- القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، ثقة ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه

عبد الرحمن ، مات سنة ١٠٦هـ (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال ابن كثير (٢): " صحيح غريب " .

تعليق :

قال ابن عبد البر (٣): " وقد اختلف فيه عن عائشة ، وعن ابن عمر من

وجه ضعيف ، وهو قول الشعبى ، وسعيد بن جبير فى الحمر الأهلية وكل

ذى ناب من السباع أنه ليس شئ منها محرماً .

وأما سائر فقهاء المسلمين فى جميع الأمصار فمخالفون لهذا القول متبعون

للسنة فى ذلك " .

الى أن قال : " وكل ما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم مضموم إليها -

أى الآية - وهو زيادة من حكم الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم .

ولافرق بين ما حرم الله فى كتابه أو حرمه على لسان رسوله

وقد حرم الله على لسان نبيه أكل كل ذى ناب من السباع وأكل الحمر

الأهلية ، وغير ذلك فكان زيادة حكم من الله على لسان نبيه صلى الله عليه

وسلم .

(١) تهذيب التهذيب ٢٩٩/٨ ، التقريب ٤٥١ .

(٢) التفسير ١٨٤/٢ .

(٣) التمهيد ١٤٥/١ .

(٣٦٥ / ٢٠١ ط)

فأما لحوم الحمر الأهلية فإن الثوري نهى عنه (٠)

تخريجه :

لم أقف على تخريجه

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

(٣٦٦ / ٧٨ ق)

وروى عن ابن عباس ما ذكرناه من إباحته (٠).

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث ٣٦٣، وهو صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٣٦٧ ، ٣٦٨ / ٨٤ ر)

حديث الزهري عن الحسن، وعبد الله ابني محمد بن الحنفية، عن أبيهما أنه سمع
علي بن أبي طالب يقول لابن عباس (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
أكل لحوم الحمر الإنسية، وعن متعة النساء يوم خيبر) (٥٠)

تخريجه :

: أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) بسنديهما به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٣٦٩ / ٨٥ ر)

روى ابن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عبد الرحمن بن الحارث
المخزومي ، عن مجاهد، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى
يوم خيبر عن لحوم الحمر الأنسية " (٥٠)

تخريجه :

أخرجه الطحاوي (٣): حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب، به ، بمثله .

-
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .
(١) الصحيح مع الفتح ٤٨١/٧، كتاب المغازي، باب غزاة خيبر، رقم الحديث ٤٢١٦ .
(٢) الصحيح ١٥٣٧/٣، كتاب الصيد، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية، رقم الحديث ١٤٠٧ .
(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .
(٣) معاني الآثار ٢٠٤/٤، كتاب الصيد، باب أكل لحوم الحمر الإنسية .

- يونس بن يزيد بن نصر ، لم أقف على ترجمته .
- عبد الله بن وهب ثقة ذكره في الحديث ١٢٠ .
- يحيى بن عبد الله بن سالم بن عمر بن الخطاب، صدوق، روى عن هشام ابن عروة ، وروى عنه الليث ، مات سنة ١٥٣هـ (١)

- عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله المخزومي ، صدوق له أوهام، روى عن الحسن ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٤٣هـ (٢)
- مجاهد ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

فيه عبد الرحمن صدوق له أوهام فالأسناد ضعيف

(٣٧٠ ، ٨٥/٣٧١ ر)

روى أبو حنيفة ، وعبيد الله عن نافع، عن ابن عمر قال: " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية." (٥)

تخريجه :

أولا أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) كلاهما من طريق عبيد الله به بمثله

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢١٠٩/١١، التقريب ٥٩٢ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ١٤١/٦، التقريب ٣٣٨ .
 - (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .
 - (٣) الصحيح مع الفتح ٤٨١/٧، كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ، رقم الحديث ٤٢١٥ .
 - (٤) الصحيح ج ٣ ص ١٥٣٨ كتاب الذبائح والصيد باب تحريم أكل لحوم الحمر الأنسية رقم الحديث ٥٦١ .

ثانياً: أخرجه الخوارزمي (١) عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، مرفوعاً، بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٨٦/٣٧٢ ر)

روى ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن لحوم الحمر الأهلية" (٠)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٢) بسنده به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث

: صحيح .

-
- (١) جامع المسانيد ٢/٢٣٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٨٦ .
(٢) الصحيح مع الفتح ٧/٤٣٨ كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم الحديث ٥٥٢٤ .
٦٥٣/٩، ٤٢١٩، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الإنسية رقم الحديث ٥٥٢٤ .

(٣٧٣ / ٨٧ ر)

رواه حماد بن زيد، وابن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم (نهى عن لحوم الأهلية) (٥)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث ٣٧٢، وهو صحيح .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣٧٤ / ٨٨ ر)

روى شعبة، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب سمعه منه قال: أصبنا حمراً يوم خيبر فطبخناها فننادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم: اكفثوا القدور " (٥)

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) كلاهما من طريق شعبة به بمثله

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٤٨١/٧، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم الحديث ٤٢٢١، ٤٢٢٢

(٢) الصحيح ١٥٣٩/٣، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ، رقم الحديث ١٩٣٨ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

وروى النهي عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أبي أوفى، وسلمة

ابن الأكوع ، وأبو هريرة ، وأبو ثعلبة الخشني(•)

(٣٧٥ / ٨٩ ر)

حديث ابن أبي أوفى .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث ٣٧٤، وهو صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

(٣٧٦ / ٩٠ ر)

حديث سلمة بن الأكوع (•)

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه مرفوعاً

مطولاً

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(١) الصحيح مع الفتح ٤٦٣/٧، كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ، رقم الحديث ٤١٩٦ .

(٢) الصحيح ج ٣ ص ١٥٤٠ كتاب الذبائح والصيد باب تحريم أكل لحوم الحمر الأنسية . رقم

الحديث ١٨٠٢

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٩١ / ٣٧٧ ر)

حديث أبي هريرة (٥)

تخرّجه :

أخرجه الترمذي (٢)

حدثنا أبو كريب ، حدثنا حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، بنحوه .

-أبو كريب : محمد بن العلاء ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٥٨ .

-حسين بن علي الجعفي (٣) ، ثقة عابد ، روى عن الأعمش ، وروى عنه

أحمد ، مات سنة ٢٠٣هـ علي خلاف (٤)

-زائدة بن قدامة الثقفي ، ثقة ثبت ، روى عن سليمان التيمي ، وروى عنه

سفيان بن عيينة ، مات سنة ١٦٠هـ علي خلاف (٥).

(١) الصحيح ١٥٤٠/٣ ، كتاب الذبائح والصيد ، باب تحريم أكل لحم الأحمر الإنسبة رقم الحديث ١٨٠٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٢) السنن ٢٢٤/٤ ، كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في لحوم الحمر الأهلية رقم الحديث ١٧٩٥ .

(٣) الجعفي : بضم الجيم ، وسكون العين . الأنساب ٦٧/٢ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٠٨/٢ ، التقريب ١٦٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢٦٤/٣ ، التقريب ٢١٣ .

-محمد بن عمرو بن علقمة الليثي ، صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧

-أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، قيل اسمه عبد الله ، وقيل إسماعيل

، ثقة مكثّر ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه عمر ، مات سنة ٩٤هـ (١) .

فيه محمد بن عمرو ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شواهد صحيحة سبق ذكرها في الأرقام من ٣٧٥-٣٧٨ .

وبها يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده . معلقاً بصيغة الحزم

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح " .

(٩٢ / ٣٧٨ ر)

حديث أبي ثعلبة الخشني (٥)

تخريجه :

: أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) كلاهما عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه

قال : " حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية " .

(١) تهذيب التهذيب ١٢/١٢٧ ، التقريب ٦٤٥ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(٢) الصحيح مع الفتح ٩/٦٥٣ ، كتاب الذبائح والصيد ، باب لحوم الحمر الأنسية رقم الحديث ٥٥٢٧ .

(٣) الصحيح ج ٣ ص ١٥٣٥ كتاب الصيد والذبائح باب تحريم أكل لحوم الحمر الأنسية رقم الحديث ١٩٣٦

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

مارواه جماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يحل الحمار الأهلئ "

منهم المقدام بن معدئ يكرب ، وأبو ثعلبة الخشني . (٥)

(٩٣ / ٣٧٩ ر)

حديث " المقدام .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١)

حدثنا محمد بن المصفي [الحمصئ] ، حدثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن مروان بن رؤيه التغلبي، عن عبد الرحمن بن أبي عوف، عن المقدام بن معدئ يكرب مرفوعاً ، بمثله .

محمد بن المصفي الحمصئ صدوق يخطئ، ومدلس من الثالثة ولكنه صرح بالسماع تقدم ذكره في الحديث ٢٧٥ .

.....
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .

(١) السنن ١٦٠/٤، كتاب الأطعمة ، باب النهئ عن أكل السباع، رقم الحديث ٣٨٠٤.

- محمد بن حرب الخولاني(١)، ثقة، روى عن الأوزاعي، وروى عنه حيوة بن شريح ، مات سنة ١٩٤هـ(٢)
- محمد بن الوليد الزبيدي (٣)، ثقة ثبت ، روى عن الزهري، وروى عنه الأوزاعي، مات سنة ١٤٦هـ على خلاف (٤)
- مروان بن ربيعة التغلبي(٥)، مقبول ، روى عن أبي صالح الأشعري، وروى عنه صفوان بن عمرو ، من الخامسة (٦).
- عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي(٧)، ثقة ، روى عن عمرو بن العاص، وروى عنه حريز بن عثمان (٨).

فيه محمد بن المصنف، ومروان، فالإسناد ضعيف ،

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

قال ابن القيم (٩) " صحيح " .

(٩٤/٣٨٠ ر)

حديث أبي ثعلبة الحشني (١٠)

تخريجه :

أخرجه النسائي (١٠)

-
- (١) الخولاني: بفتح خاء . المعنى ٩٩ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٩٥/٩، التقريب ٤٧٣ .
 - (٣) الزبيدي : بمضمومة ، وفتح موحدة ، المغني ١٢١ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٩٤٣/٩، التقريب ٥١١ .
 - (٥) التغلبي: بمفتوحة ، وسكون معجمة ، وكسر لام . المغني ٥١ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٨٤/١٠، التقريب ٥٢٦ .
 - (٧) الجرشي : بضم أوله ، وفتح الراء . تبصير المنتبه ٢٤٨/١ .
 - (٨) تهذيب التهذيب ٢٢٢/٦، التقريب ٣٤٨ .
 - (٩) مختصر سنن أبي داود ٣٢١/٥، كتاب الأطعمة ، باب في الحمر الأهلية .
 - (١٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ .
 - (١٠) السنن ٢٠٤/٧، كتاب الصيد والذبائح، تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية رقم الحديث ٤٣١٤

أخبرنا عمرو بن عثمان ، أنبأنا بقية ، عن بحير ، عن خالد بن معدان ، عن جبير بن نفير عن أبي ثعلبة الخشني بمثله مطولاً .

-عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير القرشي ، صدوق ، روى عن الوليد ابن مسلم وروى عنه ابو داود ، مات سنة ٢٥٠هـ (١)

-بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي (٢) ، صدوق ، مدلس من المرتبة الرابعة ، روى عن الأوزاعي ، وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٩٧هـ (٣)

-بحير بن سعد السحولي (٤) ، ثقة ثبت ، روى عن مكحول ، وروى عنه إسماعيل بن عياش ، مات سنة ٢٦٧هـ (٥)

-خالد بن معدان الكلاعي ، ثقة عابد يرسل كثيراً ، روى عن المقدم بن معد يكرب وروى عنه ثور بن يزيد ، مات سنة ١٠٣هـ على خلاف (٦) .

-جبير بن نفير الحضرمي ، ثقة جليل تقدم ذكره في الأثر ٢١٨ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

فيه بقية بن الوليد مدلس من الرابعة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف . ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بشاهد المقدم الحديث ٣٧٩ .

(١) تهذيب التهذيب ٦٦/٨ ، التقريب ٤٢٤ .

(٢) الكلاعي : بفتح كاف وخفة لام وبعين مهملة ، المغنى ٢١٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ٤١٦/١ ، التقريب ١٢٦ ، تعريف أهل التقديس ١٢١ .

(٤) السحولي : بفتح مهملة ، وضم حاء مهملة ، المغنى ١٣٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣٦٨/١ ، التقريب ١٢٠ .

(٦) تهذيب التهذيب ١٠٢/٣ ، التقريب ١٩٠ .

(٩٥/٣٨١ ر)

مارواه سفيان بن عيينة ، عن أيوب السخيتاني ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك * قال : " لما فتح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر أصابوا حمراً فطبخوها منها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا إن الله ورسوله ينهاكم عنها فإنها نجس فأكفئوا القدر " (٠)

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) كلاهما من طريق سفيان به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٩٦/٣٨٢ ر)

وروى عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب بإسناد مثله قال : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم منادياً فنادى إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر الأهلية فإنها رجس قال فأكفئت القدر وإنها لتفور . (٠)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) به بمثله .

* في المخطوطة ساقطة اللوحة ٤٩٦ ، الصفحة ب .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٦/٤ - ١٨٧ .

(١) الصحيح مع الفتح ٤٦٧/٧ ، كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ، رقم الحديث ٤١٩٨ .

(٢) الصحيح ١٥٤٠/٣ ، كتاب الصيد والذبائح ، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية ، رقم الحديث ١٩٤٠ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧/٤ .

(٣) الصحيح ٤٦٧/٧ ، كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر ، رقم الحديث ٤١٩٩ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٩٧/٣٨٣ ر)

وفي حديث أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحرم عليه فقال : " لاتأكل الحمار الأهلي ، ولاكل ذي ناب من السباع " (٠)

تخریجه :

أخرجه الطحاوی (١)

حدثنا علي بن معبد قال : ثنا شبابة بن سوار قال : ثنا أبو زيد، عبدالله بن المعلاء، قال : ثنان مسلم بن مشكم ، كاتب أبي الدرداء قال: سمعت أبا ثعلبة الخشني مرفوعاً بمثله .

-علي بن معبد بن نوح البغدادي ، ثقة ، روى عن روح بن عباد، وروى عنه النسائي مات سنة ٢٥٩هـ (٢)

-شبابة (٣) بن سوار (٤) الفزاري (٥) ، ثقة اختلط ، روى عن حريز بن عثمان

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧/٤ .

(١) معاني الآثار ٢٠٧/٤ ، كتاب الصيد والذباح، باب أكل لحوم الحمر الأهلية .

(٢) تهذيب التهذيب ٣٣٧/٧ ، التقريب ٤٠٥ .

(٣) شبابه : بمعجمة وموحدتين . المغني ١٤١ .

(٤) سوار: بمفتوحة ، وشدة واو . المغني ١٣٤ .

(٥) الفزاري : بفتح فاء ، فزاي خفيفة . المغني ١٩٨ .

وروى عنه يحيى بن معين ، مات سنة ٢٠٤هـ على خلاف (١)

-أبو زيد : عبد الله بن المعلاء لم أقف على ترجمته .

-مسلم بن مشكّم (٢) الخزاعي ، ثقة ، روى عن فضالة بن عبيد،

وروى عنه حسان بن عطية ، من كبار الثالثة . (٣)

-عبد الله بن المعلاء لم أقف على ترجمته فأتوقف .

والحديث له شواهد تقدم ذكرها من الحديث ٣٦٧-٣٨٣.

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الألباني (٤) : " إسناده صحيح " .

(٩٨ / ٣٨٤ ر)

روى عن سعيد بن جبير أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن لحوم

الحرر الأهلية يوم خيبر لأنها كانت تأكل العذرة (٥)

تخريجه :

أورده عبد الرزاق (٥) معلقاً عن سعيد بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الحديث :

ضعيف .

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢٦٤/٤ ، التقريب ٢٦٣ .
 (٢) مشكّم : بمكسورة ، وسكون معجمة ، وفتح كاف . المغني ٢٣٢ .
 (٣) تهذيب التهذيب ١٢٥/١٠ ، التقريب ٥٣٠ .
 (٤) إرواء الغليل ١٣٩/٨ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧/٤ .
 (٥) المصنف ٥٢٤/٤ ، كتاب المناسك ، باب الحمار الأهلي .

بيان غريب الأثر :

العذرة : (يريد الغائط الذى يلقيه الإنسان . وسميت بالعذرة لأنهم كانوا

يلقونها فى أفنية الدور) (١)

يقول ابن منظور : " وإنما سميت عذرات الناس بهذا لأنها كانت تلقى

بالأفنية ، فكنى عنها باسم الفناء كما كنى بالغائط وهي الأرض

المطمئنة " (٢)

(٩٩ / ٣٨٥ ر)

وقد روى فى حديث يروى عن عبد الرحمن بن معقل ، عن رجال من

مزينة فقال بعضهم : غالب بن الأبرج وقال بعضهم الحر بن غالب أنه

قال يارسول الله : " إنه لم يبق من مالى شىء أستطيع أن أطعم فيه

أهلى غير حمراء لى قال : فأطعم أهلك من سمين مالك فإنما كرهت

لكم جوال القرية " (٥)

تخریجه

أخرجه أبو داود (٣)

حدثنا عبد الله بن أبى زياد ، حدثنا عبيد الله ، عن إسرائيل، عن

منصور ، عن عبيد أبى الحسن ، عن عبد الرحمن ، عن غالب بن

أبرج، مرفوعاً ، بنحوه مطولاً .

-عبد الله بن الحكم بن أبى زياد القُطَوَانِي (٤)، صدوق ، روى عن زيد

ابن الحباب وروى عنه الترمذى ، مات سنة ٢٥٥هـ (٥) .

-عبيد الله بن موسى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٣٥٧ .

(١) النهاية فى غريب الحديث ١٩٩ / ٣ .

(٢) لسان العرب ٥٥٤ / ٤ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧ / ٤ .

(٣) السنن ١٦٣ / ٤ ، كتاب الأطعمة ، باب أكل لحوم الحمر الأهلية ، رقم الحديث ٣٨٠٩ .

(٤) القُطَوَانِي : بقاف ، وطاء مفتوحتين . المغنى ٢٠٩ .

(٥) تهذيب التهذيب ١٦٦ / ٥ ، التقريب ٣٠٠ .

- إسرائيل بن إسحاق ثقة تقدم ذكره فى الأثر ١٠٩ .
- منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٣١ .
- عبيد بن الحسن المزني (١)، ثقة ، روى عن عبد الله بن أبى أوفى، وروى عنه الأعمش من الخامسة (٢)
- عبد الرحمن بن معقل المزني، ثقة، تكلموا فى روايته عن أبيه لصغره، روى عن ابن عباس ، وروى عنه عبد الله بن خالد، من الثالثة (٣).
- غالب بن أبجر ، صحابى ، روى عنه خالد بن سعيد ، نزل الكوفة.(٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرىض .

الحكم على الحديث :

- قال الخطابي (٥) : " اختلف فى اسناده اختلافاً كثيراً "
- قال البيهقي (٦): "إسناده مضطرب " .
- قال النووى (٧): " هذا الحديث مضطرب ، مختلف الإسناد، شديد الإختلاف " .

بيان غريب الحديث :

- " جوال" : الجلالة فى الحيوان : التى تأكل العذرة ، والجلة البعر، فوضع موضع العذرة ، يقال: جلت الدابة الجلة ، واجتلتها، فهى جالة، وجلالة، إذا التقتطتها "(٨).

-
- (١) المزني : بمضمومة ، وفتح زاي ، المغنى ١٤٧ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٥٧/٧، التقريب ٣٧٦ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٢٤٦/٦، التقريب ٣٥٠ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢١٦/٨، التقريب ٤٤٢ .
 - (٥) معالم السنن بهامش سنن أبى داود ١٦٣/٤، كتاب الأطعمة .
 - (٦) معرفة السنن والآثار ٢٦٩/٧، كتاب الضحايا ، باب أكل لحوم الحمر الأهلية .
 - (٧) شرح مسلم ٩٢/١٣، كتاب الصيد والذبائح ، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية.
 - (٨) النهاية فى غريب الحديث ٢٨٨/١ .

(٣٨٦ / ٢٠٢ ط)

قال الحسن بن صالح فى الحمار الوحشى: " إذا دجن وألفن أنه جائز أكله" (٠)

تخريجه :

أورده أبو حيان (١) عن الحسن بن صالح بنحوه معلقاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

بيان غريب الأثر :

دجن : جمع داجن ، وهي الشاة التى يعلقها الناس فى منازلهم . يقال شاه داجن ، ودجنت تدجن دجوناً . والمداجنة : حسن المخالطة . وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها . (٢)

(٣٨٧ / ٢٠٣ ط)

قال الأوزاعى : " الطير كله حلال إلا أنهم يكرهون الرخم " .

تخريجه :

أورده أبو حيان (٣) عن الأوزاعى بمثله معلقاً .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

ضعيف .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٧/٤ .
 (١) البحر المحيط ٢٤٢/٤ .
 (٢) النهاية فى غريب الحديث والأثر ١٠٢/٢ .
 (٣) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .
 (٤) البحر المحيط ٢٤٢/٤ .

بيان غريب الأثر :

الرخم : نوع من الطير واحدته رخمة ، وهو موصوف بالغدر. وقيل
بالقذر (١)

(٣٨٨ / ٢٠٤ ط)

قال الليث : " لا بأس بأكل الهر وأكره الضبع " (٥)

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٣٨٩ / ٢٠٥ ط)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال: حدثنا
حجاج قال : حدثنا حماد قال : حدثنا عمران بن حدير* أن عكرمة سئل
عن الغراب قال : " دجاجة سمينة . وسئل عن الضبع فقال نعجة :
سمينة " (٥)

تخريجه : لم أقف عليه .**بيان حال الرواة :**

عبد الباقي بن قانع ثقة اختلط تقدم ذكره في الحديث ١٢٦ .
- إبراهيم بن عبد الله المهاجر، المعروف بالكجّي (٢) ، ثقة، روى عن حجاج
ابن منهال ، وروى عنه اسماعيل بن محمد الصفار، مات سنة ٢٩٢هـ (٣).

(١) لسان العرب ٢٣٥/١٢، النهاية في غريب الحديث والأثر ٢١٢/٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .

* كما في المخطوطة اللوحة ٤٩٧ الصفحة أ . وهو أصح من المطبوع جبير .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .

(٢) الكجّي: بفتح الكاف، والجيم المشددة . الأنساب ٣٦/٥ .

(٣) تاريخ بغداد ١٢٠/٦ .

- حجاج بن المنهال (١) الأنماطى (٢)، ثقة، روى عن جرير بن حازم،
وروى عنه عبيد بن حميد، مات سنة ٢١٦هـ ، على خلاف (٣).
-حماد بن زيد ثقة ثبت ، تقدم ذكره فى الحديث ١٦٠ .
حماد بن سلمة ثقة تغيره بآخره تقدم ذكره فى الأثر ١٤ .
-عمران بن حدير (٤) السدوسي (٥)، ثقة ، روى عن يحيى بن سعيد
الأنصارى وروى عنه شعبة ، مات سنة ١٤٩هـ (٦) .

الحكم على سند المؤلف :

أتوقف لأنه لم يتبين لى هل روى الجصاص عن عبد الباقي قبل الاختلاط
أم بعده .

(٣٩٠ / ١٠٠ ر)

قال أبو بكر حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال : حدثنا
القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب عن أبى إدريس الخولاني، عن
أبى ثعلبة الخششى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل
ذى ناب من السباع . (٥٠)

تخريجه :

- أولاً:** أخرجه أبو داود (٧) به ، بمثله .
ثانياً: أخرجه مالك (٨) به ، بمثله .

-
- (١) المنهال : بمكسورة ، وسكون نون . المغنى ٢٤٢ .
(٢) الأنماطى : بمفتوحة ، فساكنة . المغنى ٣٢ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٨٢/٢ ، التقريب ١٥٣ .
(٤) حدير : بمضمونة ، وفتح مهملة . المغنى ٧٣ .
(٥) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال . المغنى ١٣٨ .
(٦) تهذيب التهذيب ١١٠/٨ ، التقريب ٤٢٩ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .
(٧) السنن ١٥٩/٤ ، كتاب الأطعمة ، باب النهى عن أكل السباع ، رقم الحديث ٣٨٠٢ .
(٨) الموطأ ص ٣٠٧ ، كتاب الصيد ، باب تحريم اكل كل ذى ناب من السباع .

ثالثاً: أخرجه البخارى (١) ، ومسلم (٢) من طريق مالك به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

ءاسناده صحيح .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٣٩١ / ١٠١ ر)

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو عوانه عن أبي بشر، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس* قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل ذى ناب من السباع، وعن كل ذى مخلب من الطير ورواه على بن أبى طالب، والمقدام ابن معد يكرب ، وأبو هريرة .(٥٠)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٣) به ، بمثله .

- (١) الصحيح مع الفتح ٦٥٧/٩، كتاب الذبائح والصيد، باب أكل كل ذى ناب من السباع ، رقم الحديث ٥٥٣٠ .
- (٢) الصحيح ١٥٣٣/٣، كتاب الصيد ، باب تحريم أكل كل ذى ناب من السباع ، رقم الحديث ١٩٣٢ .
- * كما فى المخطوطة اللوحة ٤٩٧، الصفحة ب وهو الأصح .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .
- (٣) السنن ١٥٩/٤، كتاب الأطعمة ، باب النهى عن أكل السباع، رقم الحديث ٣٨٠٣ .

ثانياً: أخرجه مسلم (١) من طريق أبي عوانة به، بمثله .

الحكم علي سند المؤلف :

ءاسناده صحيح .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٣٩٢ / ١٠٢ ر)

حديث علي بن أبي طالب (٥)

تخريجه :

أخرجه أبو يعلى الموصلى (٢)

حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، أخبرنى أبى،
حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عاصم بن
ضمرة ، عن علي مرفوعاً ، بمثله .

-أبو خيثمة : زهير بن حرب بن شداد الحرشى (٣)، ثقة ثبت ، روى
عن حفص بن غياث، وروى عنه مسلم ، مات سنة ٢٣٤هـ (٤)

-عبد الصمد بن عبد الوارث العنبرى، صدوق ثبت فى شعبة، روى عن
أبيه ، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٠٧هـ (٥)

-عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى ، ثقة ثبت ، روى عن عبد
العزيز بن صهيب، وروى عنه سفيان الثورى، مات سنة ١٨٠هـ (٦)

(١) الصحيح ١٥٣٤/٣، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب، رقم
الحديث ١٩٣٤ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .

(٢) المسند ٢٠٤/١، رقم الحديث ٣٥٢ .

(٣) الحرشى: بمهملة ، وراء مفتوحتين . المغنى ٨٦ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٩٦/٣، التقريب ٢١٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢٩١/٦، التقريب ٣٥٦ .

(٦) تهذيب التهذيب ٣٩١/٦، التقريب ٣٦٧ .

-الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطئ، ومدلس من الثالثة ، روى عن
 عطاء ابن أبي رباح ، وروى عنه يحيى القطان ، من السادسة . (١)
 -حبيب بن أبي ثابت : قيس بن دينار، ويقال ابن هند ، ثقة ، وهو
 مدلس من الثالثة ، روى عن ابن عمر، وروى عنه الأعمش ، مات سنة
 ١١٩هـ (٢)

-عاصم بن ضمرة السلولى صدوق تقدم ذكره فى الحديث ١٦٩ .
 فيه الحسن ، وحبيب ، فالإسناد ضعيف ، ويرتقى الى درجة الحسن لغيره
 بشاهد صحيح عن أبى هريرة - الحديث ٣٩٤ - .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر (٣) : " إسناده حسن إلا أنه له علة ، فقد رواه اسحاق بن
 راهوية وأبو يعلى فى مسنديهما ، ووقع عندهما عن الحسن بن ذكوان
 عن حبيب بن أبى ثابت وهو الصواب ، بخلاف ما فى المسند، حسين بن
 ذكوان ، وقد قال يحيى بن معين : الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب
 ابن أبى ثابت إنما سمع من عمرو بن خالد ، وعمرو كذاب مدلس، وكذا
 قال احمد بن حنبل ، وقال على بن المدينى : لم يرو حبيب عن عاصم إلا
 حديثاً واحداً، وقال أبو حاتم : لا يثبت له عن عاصم شىء ، فهاتان
 علتان خفيتان قادحتان ، وجزم الحاكم فى علوم الحديث بأن الصواب رواية
 من روى عن الحسن بن عمرو بن خالد عن حبيب " .

قال الهيثمى (٤) : " رجاله ثقات "

-
- (١) تهذيب التهذيب ٢/٢٤١، التقريب ١٦١، تعريف اهل التقديس ٨٥ .
 (٢) تهذيب التهذيب ٢/١٥٦، التقريب ١٥٠، تعريف اهل التقديس ٨٤ .
 (٣) التلخيص الحبير ٤/١٦٦، كتاب الأطعمة .
 (٤) المجمع ٤/٨٧، كتاب البيوع، باب مانهى عن عسب الفحل ومهر البغي .

(٣٩٣ / ١٠٣ ر)

حديث المقدام بن معد يكره (٥)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث ٣٧٩ ، وهو حسن .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم ،

(٣٩٤ / ١٠٤ ر)

حديث أبي هريرة (٥)

تخريجه :

أولاً: أخرجه مسلم (١) بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه

، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كل ذي ناب من السباع ،

فأكله حرام " .

ثانياً: أخرجه مالك (٢) ، به ، بمثل رواية مسلم .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .

(١) الصحيح ١٥٣٤/٣ ، كتاب الصيد والذبائح ، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع ، رقم الحديث ١٩٣٣ .

(٢) الموطأ ٣٠٧ ، كتاب الصيد ، باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع .

(١٠٥ / ٣٩٥ ر)

روى قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " خمس فواسق يقتلن المحرم فى الحل والحرم وذكر أحدها الغراب (٥) الأبقع " .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) من طريق قتادة به بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث : صحيح .

بيان غريب الحديث :

الأبقع : " ماخالط بياضه لون آخر " (٢)

(١٠٦ / ٣٩٦ ر)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا إسماعيل بن الفضل قال حدثنا محمد بن حاتم قال حدثنا يحيى بن (٣) مسلم قال حدثنى إسماعيل ابن أمية عن أبى الزبير قال سألت جابرَ أهل يؤكل الضبع؟ قال نعم قلت: أصيد هى ؟ قال نعم قلت أسمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم (٥)

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث ٢٦ .

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .
 (١) الصحيح ٨٥٦/٢ ، كتاب الحج ، باب مايندب للمحرم وغيره قتله ، رقم الحديث ١١٩٨ .
 (٢) النهاية فى غريب الحديث ١٤٥/١ .
 (٣) لعله يحيى بن سليم الطائفي ، قاله المزي فى تهذيب الكمال ٤٧/٣ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٨/٤ .

بيان حال الرواة :

- عبد الباقي بن قانع ثقة اختلط ، تقدم ذكره فى الحديث ١٢٦ .
- إسماعيل بن الفضل البلخي (١)، لابأس به ، روى عن اسماعيل بن عيسى العطار ، وروى عنه محمد بن مخلد ، مات سنة ٢٨٦هـ (٢) .
- يحيى بن سليم القرشى الطائفى ، صدوق سىء الحفظ، روى عن داود بن أبى هند، وروى عنه وكيع، مات سنة ٢٩٣هـ على خلاف (٣) .
- إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص، ثقة ثبت، روى عن ابن المسيب وروى عنه الثورى ، مات سنة ١٤٦هـ على خلاف (٤)
- أبو الزبير ، محمد بن مسلم بن تدرس ، صدوق إلا أنه يدلّس، تقدم ذكره فى الأثر ١٣٧ .
- عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ٣٦ .
- عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عمار ، ثقة ، تقدم ذكره فى الحديث ٢٦ .

الحكم على سند المؤلف :

فيه يحيى القرشى فالإسناد ضعيف .

الحكم على الحديث :

سبق الحكم عليه فى الحديث ٢٦ وهو حسن .

(١) البلخي : بفتح الباء الموحدة، وسكون اللام . الأنساب ٣٨٨/١ .

(٢) تاريخ بغداد ٢٩٠/٦ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٩٨/١١، التقريب ٥٩١ .

(٤) تهذيب لتهذيب ٢٤٧/١، التقريب ١٠٦ .

(١٠٧ / ٣٩٧ ر)

روى الأعمش ، عن زيد بن وهب الجهني ، عن عبد الرحمن بن حسنة قال: نزلنا أرضاً كثيرة الضباب فأصابتنا مجاعة فطبخنا منها فإن القدر لتغلي بها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا؟ فقلنا: ضاب أصبناها فقال: إن أمة من بنى إسرائيل مسخت دواب الأرض وإنى أخشى أن تكون هذه فاكفئوها (٥).

تخریجه :

أخرجه أحمد (١): حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، به ، بمثله .
-أبو معاوية الضرير : محمد بن حازم ثقة أحفظ الناس في الأعمش، الحديث ١٦٧

-الأعمش ، سليمان بن مهران ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٥ .
-زيد بن وهب الجهني (٢) ، ثقة ، روى عن عمر ، وروى عنه الحكم بن عتيبة ، مات سنة ٩٦هـ على خلاف (٣) .
-عبد الرحمن حسنة، صحابي، روى عنه إبراهيم بن عبد الله بن قارظ (٤)
الإسناد صحيح .

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الهيثمي (٥) ، رواه أحمد والطبراني في الكبير والبزار، ورجال الجميع رجال الصحيح .

قال ابن حجر (٦): " سنده على شرط مسلم "

قال ابن حزم (٧) : " هو حجة إلا أنه منسوخ "

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .
(١) المسند ٢٢٦/٦ ، رقم الحديث ١٧٧٧٢ .
(٢) الجهني : بمضمومة وفتح هاء ، المغنى ٦٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٣/٣٦٨ ، التقريب ٢٢٥ .
(٤) تهذيب التهذيب ٦/١٤٨ ، التقريب ٣٣٩ .
(٥) مجمع الزوائد ٤/٣٧ ، كتاب الصيد ، باب ماجاء في الضب .
(٦) الفتح ٩/٦٦٥ ، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب .
(٧) المحلى بالآثار ٦/١١٣ ، كتاب الأطعمة .

(٣٩٨ / ١٠٨ ر)

نهيه صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال .

تخريجه :

أولاً: أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما

عن المغيرة بن شعبة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم " إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ووأد البنات ، ومنع وهات ، وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال " .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .

(١) الصحيح ٦٨/٥ ، كتاب الإستقراض ، باب ماينهى من إضاعة المال ، رقم الحديث ٢٤٠٧ .

(٢) الصحيح ١٣٤١/٣ ، كتاب الأقضية ، باب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة ، رقم الحديث ٥٩٣ .

(١٠٩/٣٩٩ ر)

حدثنا محمد بن بكر قال ؛ حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن عوف الطائي أن الحكم بن نافع حدثهم قال : حدثنا ابن عياش ، عن ضمضم ابن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبدالرحمن بن شبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن أكل لحم الضب " (١٠)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) به- بمثله .

بيان حال الرواة :

- محمد بن بكر البصري ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٧٢ ، ١٧٣ .
- محمد بن عوف الطائي ، ثقة حافظ ، روى عن عبيد الله بن موسى ، وروى عنه النسائي ، مات سنة ٢٧٢هـ على خلاف (٢) .
- الحكم بن نافع البهراني ، ثقة ثبت ، تقدم ذكره في الأثر ٥٩ .
- إسماعيل بن عياش العنسي (٣) ، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، روى عن صفوان بن عمرو ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ٨١هـ (٤) على خلاف .
- ضمضم بن زرعة الحضرمي ، صدوق يهم ، روى عن شريح بن عبيد ، وروى عنه يحيى بن حمزة الحضرمي ، من السادسة (٥)

(١٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .

(١) السنن ١٥٥/٤ ، كتاب الأطعمة ، باب في أكل الضب .

(٢) تهذيب التهذيب ٣٤٠/٩ ، التقريب ٥٠٠ .

(٣) العنسي : بمفتوحة وسكون نون ، المغني ١٨٧ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٨٠/١ ، التقريب ١٠٩ .

(٥) تهذيب التهذيب ٤٠٥/٤ ، التقرب ٢٨٠ .

- شريح بن عبيد الحضرمي ، ثقة من الثالثة وكان يرسل كثيراً ، روى عن

أبي الدرداء وروى عنه ضمرة بن ربيعة (١) .

- أبو راشد الحبراني (٢) ، قيل اسمه أخضر ، وقيل النعمان ، ثقة ، من

الثانية ، روى عن علي بن أبي طالب ، وروى عنه عبد الله بن بسر

الحبراني . (٣)

- عبد الرحمن بن شبل الأنصار ، صحابي ، روى عنه يزيد بن خمير ، نزل

حمص ، مات في أيام معاوية . (٤)

الحكم علي سند المؤلف :

فيه إسماعيل بن عياش وضمضم فالإسناد ضعيف .

الحكم علي الحديث :

قال ابن الجوزي (٥) : هذا حديث لا يصح ، وإسماعيل بن عياش ضعيف .

قال الخطابي (٦) : " ليس اسناده بذاك " .

قال المنذري (٧) : في اسناده إسماعيل بن عياش ، وضمضم بن زرعة ،

وفيهما مقال " .

(١) تهذيب التهذيب ٢٨٨/٤ ، التقريب ٢٦٥ .

(٢) الحبراني : بمضمومة ، وسكون موحدة . المغنى ٨٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ٩٩/١٢ ، التقريب ٦٣٩ .

(٤) تهذيب التهذيب ١٧٥/٦ ، التقريب ٣٤٢ .

(٥) العلل المتناهية ٦٦١/٢ ، حديث في لحم الضب رقم ١٠٩٧ .

(٦) معالم السنن بهامش سنن أبي داود ١٥٥/٤ ، كتاب الأطعمة .

(٧) مختصر السنن ٣١١/٥ ، كتاب الأطعمة ، النهى عن أكل الضب رقم الحديث

قال البيهقي (١) : " هذا ينفرد به إسماعيل بن عياش وليس بحجة " .

قال ابن حزم (٢) : " فيه ضعفاء مجهولون " .

قال ابن حجر (٣) : " أخرجه ابو داود بسند حسن " وأنكر على الخطابي ،

وابن الجوزي ، والبيهقي ، وابن حزم بضعيفهم لابن عياش .

والحديث يرتقى الى درجة الحسن لغيره بالشاهد ٤٠١ .

تعليق :

قال ابن حجر (٤) : " والأحاديث الماضية وإن دلت على الحل تصريحاً

وتلويحاً وتقريراً ، فالجمع بينهما وبين هذا حمل النهي فيه على أول الحال

عند تجويز أن يكون مما مسخ وحينئذ أمر بإكفاء القدور ، ثم توقف فلم

يأمر به ولم ينه عنه ، وحمل الإذن فيه على ثانی الحال لما علم أن

المسوخ لانسـل له ، ثم بعد ذلك كان يستقذره فلا يأكله ولا يحرمه ، وأكل

علي مائدته فدل على الاباحة ، وتكون الكراهة للتنزيه في حق من

يتقذره ، وتحمل احاديث الاباحة على من لا يتقذره ، ولا يلزم من ذلك انه

يكره مطلقاً .

(١) السنن الكبرى ٣٢٦/٩ ، كتاب الضحايا باب ما جاء في الضب .

(٢) المحلى ١١٣/٦ ، كتاب الأطعمة ، أكل الضب مسألة ١٠٣٢ .

(٣) الفتح ٦٦٥/٩ ، كتاب الذبائح والصيد ، باب الضب .

(٤) الفتح ٦٦٦/٩ ، كتاب الذبائح والصيد ، باب الضب .

(١١٠/٤٠٠ ر)

-وروى أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم*، عن عائشة أنه أهدى لها
ضب فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن أكله فنهاها
عنه فجاء سائل فقامت تناوله إياها فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم " أتطعمينه مالا تأكلين " (٥)

تخریجه:

أخرجه محمد (١) بن الحسن به بمثله.
-حماد بن أبي سليمان الأشعري، صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٦٢ .
إبراهيم النخعي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٥ .
فيه حماد، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره يشاهد
لعبدالرحمن بن شبل الحديث ٣٩٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الزيلعي (٢) «غريب» .

تعليق:

«تناوله إياها» تعني الدويبة مصغرا فالضب دويبة.
والأثثى ضبة ولذا قيل ضبة بن أد، وزيد بن ضب.(٣)

(*) في المخطوطة إسماعيل بن إبراهيم اللوحة ٤٩٧ الصفحة (ب)، والأصح ما في المطبوع .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .
(١) الآثار ١٧٩ ، باب مايكره من أكل لحوم السباع .
(٢) نصب الراية ١٩٥/٤ ، كتاب الذبائح .
(٣) لسان العرب ٥٣٨/١ . الحيوان ٩٥/٦

(٤٠١/١١١ر)

-روى ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل من الضب وأكل
من مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.(٥٠)

تخريجه:

أخرجه مسلم(١). بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

صحيح.

(٤٠٢/١١٢ر)

قوله صلى الله عليه وسلم: «لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه».(٥٠)

تخريجه:

أولا :أخرجه البخاري(٢). ومسلم (٣) بسنديهما عن ابن عباس رضى الله
عنهما به بمثله

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .
(١) الصحيح ١٥٤٤/٣، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب ، رقم الحديث ١٩٤٧ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .
(٢) الصحيح مع الفتح ٦٦٣/٩، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب، رقم الحديث ٥٥٣٧ .
(٣) الصحيح ٥٤٣/٣، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، رقم الحديث ١٩٤٦/١٩٤٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

بيان غريب الحديث:

أعافه: بعين مهملة، وفاء خفيفة، أبي أي أنكره أكله، يقال: عفت الشيء أعافه. (١)

(١١٣/٤٠٣ ر)

وأن خالد بن الوليد أكله بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينهه. (٠)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم ٤٠٢ وهو صحيح.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

(١١٤/٤٠٤ ر)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عمر ابن سهل قال: حدثنا إسحاق بن الربيع، عن الحسن قال: قال عمر «إن هذه الضباب طعام عامة هذه الرعاء، وإن الله ليمنع غير واحد، ولو كان عندي منها شيء لأكلته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ولكنه قذره». (٠)

تخريجه: لم أقف عليه.

(١) الفتح ٦٦٥/٩، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤.

بيان حال الرواة:

- عبد الباقي بن قانع ثقة اختلط تقدم ذكره في الحديث ١٢٦ .
 -بشر بن موسى الأسدي (١)، ثقة، روى عن روح بن عباد، وروى عنه يحيى بن صاعد، مات سنة ٢٨٨هـ. (٢)
 -عمر بن سهل المازني، صدوق يخطيء، روى عن أبي حمزة العطار، وروى عنه هارون الحمال، من التاسعة. (٣)
 -إسحاق بن الربيع البصري، أبو حمزة العطار، صدوق، روى عن الحسن البصري وروى عنه طالوت بن عباد، من السابعة. (٤)
 -الحسن البصري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٨٥ .

الحكم علي سند المؤلف:

فيه عبد الباقي اختلط، وعمر بن سهل صدوق يخطيء فالإسناد ضعيف.

(٤٠٥/٧٩ق)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عمر ابن سهل قال: حدثنا بحر، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري قال: (إن كان أحدنا لتهدى إليه الضبة المكنونة أحب إليه من الدجاجة السمينة) (٥).

تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق (٥)، عن معمر، عن أبي هارون العبدى، به ، بنحوه.

-معمر بن راشد الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-
- (١) الأسدي: بهمة، وسين مهمة. المغني ٣٠ .
 (٢) سير أعلام النبلاء ٣٥٢/١٣، تاريخ بغداد ٨٦/٧ .
 (٣) تهذيب التهذيب ٤٠٣/٧ ، التقريب ٤١٣ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٢٠٣/١ ، التقريب ١٠١ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤ .
 (٥) المصنف ٥١٢/٤، كتاب المناسك، باب الضب

-أبو هارون العبدي (١): عمارة بن جوين، متروك ومنهم من كذبه، روى
عن ابن عمر، وروى عنه عبدالله بن عون، مات سنة ١٣٤هـ. (٢)
فيه أبوهارون، فالإسناد ضعيف جداً.

بيان حال الرواة:

-عبدالباقي قانع اختلط تقدم ذكره في الحديث ١٢٦ .
-عمر بن سهل المازني صدوق يخطيء تقدم ذكره في الأثر ٤٠٤ .
-بحر بن كنيز، ضعيف، روى عن الحسن، وروى عنه الثوري، مات سنة
١٦٠هـ. (٣)

الحكم علي سند المؤلف: إسناده ضعيف جداً.

الحكم علي الأثر : إسناده ضعيف جداً .

بيان غريب الأثر:

المكنونة: «أكننت الشيء إذا سترته، وكننته إذا صنته». (٤)

قال ابن أبي ليلى: (لابأس بأكل الحية إذا ذكيت) وهو قول الأوزاعي إلا
أنه لم يشترط منه الذكاة. (٥)

(٤٠٦/٢٠٣ ط)

أثر ابن أبي ليلى.

تخريجه:

أورده أبوحيان (٥) عن ابن أبي ليلى بمثله معلقاً.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

- (١) العبدي: بمفتوحة، وسكون موحدة. المغني ١٨٣ .
- (٢) تهذيب التهذيب ٣٦١/٧ ، التقريب ٤٠٨ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٣٦٦/١ ، التقريب ١٢٠ .
- (٤) لسان العرب ٣٦١/١٣ .
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٤ .
- (٥) البحر المحیط ٢٤٢/٤ .

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤٠٧/٢٠٧ ط)

أثر الأوزاعي.(٥٠)

تخريجه:

أورده ابن حزم (١) بمثله معلقا - من غير عزو - .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم، .

الحكم علي الأثر:

ضعيف .

(٤٠٨/٢٠٨ ط)

قال الليث: «لابأس بأكل القنفذ، وفراخ النخل، ودود الجبن والتمر»

ونحوه.(٥٠)

تخريجه:

أورده أبو حيان (٢) عن الليث بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٤ .
(١) المحلى ٧٥/٦، كتاب الأطعمة، مسألة ٩٩٥ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤/١٩٠) .
(٢) البحر المحيط ٢٤٢/٤ .

تعليق:

الفرخ «ولد الطائر هذا الأصل وقد استعمل في كل صغير من الحيوان والنبات والشجر». (١).

(٤٠٩/١١٥ ر)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن عيسى بن نميلة عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعُمُهُ) (٢) الآية. فقال شيخ عنده سمعت أبا هريرة يقول ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر إن كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال. (٣).

تخريجه:

أخرجه أبوداود (٣) به، بمثله.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر البصري، ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٧٢، ١٧٣.
- إبراهيم بن خالد الكلبي، ثقة، روى عن ابن عيينة، وروى عنه ابن ماجه، مات سنة ٢٤٠هـ. (٤)
- عبدالعزيز بن محمد بن عيسى، لم أقف على ترجمته، كذلك والده.

(١) لسان العرب ٤٢/٣ .
 (٢) الأنعام: ١٤٥ .
 (٣) أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٤ .
 (٤) السنن ١٥٧/٤ ، كتاب الأطعمة، باب في أكل الحشرات، رقم الحديث ٣٧٩٨ .
 تهذيب التهذيب ١٠٢/١ ، التقريب ٨٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

فيه من لم أقف على ترجمته فأتوقف.

الحكم علي الحديث:

قال البيهقي (١): «إسناد فيه ضعف».

قال ابن حزم (٢): «هو عن شيخ مجهول لم يسم».

قال الخطابي: (٣) «ليس إسناده بذاك».

(١٠٤/١١٦ ر)

روى عبدالله (*) بن وهب قال أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد ابن سعيد بن المسيب عن عبدالرحمن قال: ذكر طبيب الدواء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر الضفدع يكون في الدواء فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله. (٥٠)

تخريجه:

سبق تخريجه في الرقم ١٢١ وهو حسن.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

-
- (١) السنن الكبرى ٣٢٦/٩ ، كتاب الضحايا ، باب ماروى في القنفذ.
 (٢) المحلى بالآثار ٨٥/٦ ، كتاب الأطعمة مسألة ١٠٠٠ .
 (٣) مختصر سنن أبي داود ، ومعالم السنن ٢١٣/٥ ، كتاب الأطعمة ، باب في أكل الحشرات ، رقم الحديث ٣٦٥١ .
 (*) في المخطوطة ابن أبي وهب ، اللوحة ٤٩٨ ، الصفحة أ ، وما في المطبوع أصح .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٠/٤ .

(٤١١/٢٠٩ ط)

قال الليث: «لابأس بلحوم الجلالة كالدجاج». (٠)

تخريجه:

أورده أبوحيان (١) عن الليث بنحوه معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤١٢/١١٧ ر)

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبوداود قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة
قال: حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق، عن أبي نجيج، عن مجاهد، عن
ابن عمر قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة
وألبانها.»

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود (٢) به، بمثله.

-محمد بن بكر البصري ثقة تقدم ذكره في الأثر ١٧٤ - ١٧٥ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٢/٤ .

(١) البحر المحيط ٢٤٢/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٢/٤ .

(٢) السنن ١٤٨/٤ ، كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل الجلالة، رقم الحديث

. ٣٧٨٥

-عثمان بن محمد بن أبي شيبة، ثقة حافظ شهير وله أوهام، تقدم ذكره في الحديث ٢٢٥ .

-عبدة بن سليمان الكلابي، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الحديث ١٦٠ .

-محمد بن إسحاق بن يسار، مدلس من الرابعة، تقدم ذكره في الأثر ٢٠٧

-عبدالله بن أبي نجيح، مدلس من الثالثة، تقدم ذكره في الأثر ٢ .

مجاهد، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٩ .

فيه عثمان، ومحمد بن إسحاق، وابن أبي نجيح، فالإسناد ضعيف.

ثانيا: أخرجه الترمذي (١) حيث تابع عثمان بن أبي شيبة هناد السري عن عبدة ابن سليمان به، ويمثل رواية أبي داود.

ثالثا: أخرجه ابن ماجه (٢).

حدثنا سويد بن سعيد، ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، به،

بمثله. والحديث له شاهد عن ابن عباس وبه يرتقي إلى درجة الحسن

لغيره. الحديث ٤١٣ .

الحكم علي سند المؤلف: إسناده ضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

(١١٨/٤١٣)

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبوداود قال: حدثنا ابن المثنى قال:

حدثنا أبوعامر قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالة. (٥).

تخريجه: أخرجه أبوداود به بمثله.

(١) السنن ٢٣٨/٤، كتاب الأطعمة، ماجاء في أكل لحوم الجلالة. رقم الحديث ١٨٢٤

(٢) لسنن ١٠٦٤/٢، كتاب الذبائح، باب النهي عن لحوم الجلالة. رقم الحديث ٣١٨٩

(٥) احكام القرآن للجصاص ١٩٢/٤ .

(٣) السنن ١٤٩/٤، كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل الجلالة، رقم الحديث ٣٧٨٦

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر تقدم ذكره في الأثر ١٧٢، ١٧٣ .
- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، ثقة ثبت، تقدم ذكره في الأثر ٢٠٩ .
- أبوعامر، عبد الملك بن عمر العقدي (١)، ثقة، روى عن أيمن بن نابل، وروى عنه أحمد مات سنة ٢٥٤ هـ على خلاف (٢).
- هشام بن أبي عبد الله الدستوائي (٣)، ثقة ثبت، روى عن يونس الإسكاف، وروى عنه شعبة، مات سنة ١٥٤ هـ (٤).
- قتادة السدوسي، من مدلسي الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢٠١ .
- عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٤ .
- فيه قتادة، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره برواية ابن عمر الحديث ٤١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

فيه قتادة مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي (٧): هذا حديث حسن صحيح .

-
- (١) العقدي: بعين وقاف مفتوحتين ، المغني ١٨٦ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٣٦٣/٦، التقريب ٣٦٤ .
 - (٣) الدستوائي: بفتح الدال وسكون السين المهملتين، وضم التاء...، وفتح الواو، الأنساب ٤٧٦/٢ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٤٠/١١ ، التقريب ٥٧٣ .
 - (٥) السنن ٢٣٨/٤، كتاب الأطعمة، باب ماجاء في أكل لحوم الجلالة، رقم الحديث ١٨٢٥ .

(١١٩/٤١٤ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم في شاة ميمونة: «إنما (*) حرم أكلها. وفي بعض الألفاظ: إنما حرم لحمها». (٠).

تخريجه:

أولا : أخرجه البخاري (١). ومسلم (٢) بسنديهما عن ابن عباس رضي الله عنهما. بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: متفق عليه.

(١٥/٤٨٠ق)

روى عن عائشة وغيرها في الدم الذي في المذبح، أو في أعلى القدر أنه ليس بمحرم لأنه ليس بمسفوح. (٠).

تخريجه:

سبق تخريجه في الأثر ٣٦٤ وهو صحيح غريب.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض.

-
- (*) كما في المخطوطة اللوحة ٤٩٩ الصفحة (ب) وفي المطبوع إنها وهو خطأ.
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٢/٤ .
- (١) الصحيح مع الفتح ٣٥٥/٣. كتاب الزكاة، باب الصدقة على موالى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم. رقم الحديث ١٤٩٢ .
- (٢) الصحيح ٢٧٦/١، كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ . رقم الحديث ٣٦٣ .
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٢/٤ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ مِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِغَيْرِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ) (١١).

قال ابن عباس، وسعيد بن جبير، وقتادة، والسدي، ومجاهد: «هو كل ماليس بمفتوح الأصابع كالإبل، والنعام، والأوز، والبط». (٥).

(٤١٦/٨١ق)

أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري.

حدثني محمد بن سعد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه.

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-سعد بن محمد العوفي لا يستحق أن يكتب عنه تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسين بن الحسن بن عطية ضعيف، تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسن بن عطية ضعيف، تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفي، صدوق يخطيء كثيرا، تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

رجال السند في بعضهم كلام فالإسناد ضعيف.

(١) الأنعام ١٤٦ .
(٥) أحكام القرآن للخصاص ١٩٣/٤ .
(٢) التفسير ١٩٨/١٢ .

(٤١٧/٢١٠ ط)

أثر سعيد بن جبير.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١)

حدثني علي بن الحسين الأزدي قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن شريك،

-عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، بنحوه.

علي بن الحسين الأزدي، لم أقف على ترجمته.

-يحيى بن يمان، صدوق يخطيء كثيرا، تقدم ذكره في الأثر ٣٠٧ .

-شريك بن عبدالله النخعي، صدوق يخطيء كثيرا، تقدم ذكره في الأثر

. ٢٦٩

-عطاء بن السائب، صدوق اختلط، تقدم ذكره في الأثر ٣٢٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه يحيى بن يمان وشريك فالأسناد ضعيف

(٤١٨/٢١١ ط)

أثر قتادة.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .

(١) التفسير ١٩٨/١٢ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .

(٢) التفسير ١٩٩/١٢

حدثني محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، قال: حدثنا
معمر، عن قتادة، بنحوه.

-محمد بن عبد الأعلى ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح.

(٤١٩/٢١٢ ط)

أثر السدي.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني محمد بن الحسين، قال حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا
أسباط، عن السدي، بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .

(١) التفسير ١٩٩/١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ فالإسناد ضعيف.

(٢١٣/٤٢٠ ط)

أثر مجاهد.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بنحوه.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام، تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبو عاصم الضحاك، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة.

فالإسناد ضعيف.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .

(١) التفسير ١٩٩/١٢ .

قوله تعالى (الْحَوَايَا) (١)

روى عن ابن عباس، والحسن، وسعيد بن جبيرة، وقتادة، ومجاهد، والسدي أنها «المباعر» (٠).

(٤٢١/٨٢ق)

أثر ابن عباس.

تخریجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثني المشنى قال: حدثنا أبوصالح قال: حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، بمثله.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-أبوصالح ، عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة، صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

رجال السند فى بعضهم كلام عدا المثنى ثقة ، فالإسناد ضعيف

(١) الأنعام: ١٤٦ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٣ .
(٢) التفسير ١٢/٢٠٣ .

(٤٢٢/٢١٤ ط)

أثر الحسن.(٠)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي(١)، وأبوحيان(٢) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤٢٣/٢١٥ ط)

أثر سعيد بن جبير.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٣).

حدثني ابن وكيع، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن عطاء، عن

سعيد بن جبير، بمثله.

-سفيان بن وكيع متروك، تقدم ذكره في الأثر ١٤٦ .

-يحيى بن يمان، صدوق يخطيء كثيرا تقدم ذكره في الأثر ٣٠٩ .

-سفيان بن الثوري، ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

-عطاء بن السائب، صدوق اختلط تقدم ذكره في الأثر ٣٢٨ .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .
 - (١) زاد المسير ١٤٣/٣ .
 - (٢) البحر المحيط ٢٤٤/٤ .
 - (٣) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .
 - (٤) التفسير ٢٠٤/١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

فيه سفيان بن وكيع متروك، فالإسناد ضعيف جدا.

(٤٢٤/٢١٦ ط)

أثر قتادة.(٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثنا ابن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة،
بمثله.

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمريض

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٥) احكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .

(١) التفسير ٢٠٤/١٢ .

(٢١٧/٤٢٥ ط)

أثر مجاهد.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (١)

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

-محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.

٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة.

فالإسناد ضعيف.

(٢١٨/٤٢٦ ط) أثر السدي.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري(٢).

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٣/٤ .

(١) التفسير ج ١٢ ص ٢٠٣

(٢) التفسير ٢٠٤/١٢ .

حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بمثله.

- محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أسباط بن نصر صدوق كثر الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق، كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

قوله تعالى (أو ما اختلط بعظم)(١)

روى عن السدي، وابن جريج أنه (شحم الجنب والألية لأنهما على

عظم). (٥٠)

(٤٢٧/٢١٩ ط)

أثر السدي.

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط، عن السدي بنحوه.

- محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

(١) الأنعام: ١٤٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٤/٤ .

(٢) التفسير ٢٠٥/١٢ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(٤٢٨/٢٢٠ ط)

أثر ابن جريج.(٥٠)

تخرّجه:

أخرجه الطبري(١).

حدثني القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج بنحوه.

-القاسم لم أقف على ترجمته.

-الحسين المصيصي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ٧٧ .

-حجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت اختلط بأخرة، تقدم ذكره في الأثر

. ١٧٧

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر:

فيه الحسين المصيصي ضعيف فالأسناد ضعيف

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٤/٤ .

(١) التفسير ٢٠٥/١٢ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ
عَلَيْكُمْ إِلَّا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ
إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ
وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (١)

قوله:

(١٢٠/٤٢٩ ر)

حديث النبي صلى الله عليه وسلم «أعظم الذنوب أن تجعل لله ندا وهو خلقك
، وأن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك، وأن تزني بحليلة جارك».

تخریجه:

: أخرجه البخاري (٢). ومسلم (٣) بسنديهما عن عبدالله بن مسعود رضى
الله عنه مرفوعا بمثله

الحكم علي سند المؤلف

أورده معلقا

الحكم علي الحديث

متفق عليه

-
- (١) الأنعام: ١٥١ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٥/٤ .
(٢) الصحيح مع الفتح ١١٤/١٢، كتاب الحدود، باب إثم الزنا، رقم الحديث ٦٨١١ .
(٣) الصحيح ٩٠/١، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، رقم الحديث ٨٦ .

(٤٣٠/٨٣ق)

قوله تعالى (وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُنَ) (١)

قال ابن عباس: «ماظهر منه نكاح حلائل الأبناء والجمع بين الأختين ونحو ذلك ومابطن الزنا». (٢٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثني المشنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية، عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس، بنحوه مختصرا.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع عن ابن عباس تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

رجال السند في بعضهم كلام فالاسناد ضعيف ، عدا المثنى ثقة ، فالإسناد ضعيف .

(١) الأنعام : ١٥١ .

(٢٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٥/٤ .

(٢) التفسير ٢١٩/١٢ .

(١٢١/٤٣١ر)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا من دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». (٠)

تخريجه:

أولاً: أخرجه البخاري (١). بسنده عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً بنحوه

ثانياً: أخرجه مسلم (٢). بسنده عن جابر رضى الله عنه مرفوعاً بمثله

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة التمرّض.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

(٥) احكام القرآن للجصاص ٤/١٩٥ .

(١) الصحيح مع الفتح ١/٧٥، كتاب الإيمان، رقم الحديث ٢٥ .

(٢) الصحيح ١/٥٣، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، رقم الحديث ٢١ .

(٤٣٢/٨٤ق)

لما أراد أبو بكر قتال مانعي الزكاة قالوا له إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله فإذا قالوها: عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها.» فقال أبو بكر: «هذا من حقها لومنعوني عقالا مماكانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم عليه».(٥٠)

تخريجه:

أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢) بسنديهما عن أبي هريرة رضى الله عنه، بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

متفق عليه .

بيان غريب الحديث:

العقال: الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة.

وقيل: مايساوى عقالا من حقوق الصدقة.(٣)

(٥٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٥/٤ .

(١) الصحيح ٢٥٠/١٣، كتاب الإعتصام ، باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث ٧٢٨٤، ٧٢٨٥ .

(٢) الصحيح ٥١/١، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس، رقم الحديث ٢٠ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢٨٠/٣ .

(٤٣٣/١٢٢ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: زنا بعد إحصان، وكفر بعد إيمان، وقتل نفس بغير نفس.» (٥٠)

تخريجه:

أولا : أخرجه أبوداود. (١)

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل قال: كنا مع عثمان وهو محصور في الدار.... مرفوعا، بنحوه.

-سليمان بن حرب الأزدي ثقة إمام حافظ تقدم ذكره في الحديث ١٦٠ .
-حماد بن زيد ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ١٦٠ .
-أبو أمامة: أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري، معدود في الصحابة، له رؤية. ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن عمر، وروى عنه الزهري، مات سنة ١٠٠هـ. (٢)
الإسناد صحيح.

ثانيا: أخرجه الترمذي (٣): حيث تابع سليمان بن حرب أحمد الضبي عن حماد ابن زيد به، وبمثل رواية أبي داود.
-أحمد بن عبدة بن موسى الضبي (٤)، ثقة رمي بالنصب، روى عن يزيد ابن زريع وروى عنه ابن أبي الدنيا، مات سنة ٢٤٥هـ. (٥)
الإسناد صحيح.

ثالثا: أخرجه النسائي (٦):.

-
- (١) السنن : ٤/٦٤٠، كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعفو عن الدم رقم الحديث ٤٥٠٢ .
(٢) تهذيب التهذيب ١/٢٣١، التقريب ١٠٤ .
(٣) السنن ٤/٤٠٠، كتاب الفتن، ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم ، رقم الحديث ٢١٥٨
(٤) الضبي: بفتح الضاد المعجمة، والباء المكسورة المشددة. الأنساب ٤/١٠ .
(٥) تهذيب التهذيب ١/٥١، التقريب ٨٢ .
(٦) السنن : ٧/٩١ ، كتاب تحريم الدم، ذكر ما يحل به دم المسلم، رقم الحديث ٤٠١٩ .

أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا حماد ابن زيد، به بمثله.

-إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (١)، ثقة حافظ، وروى عن يزيد بن هارون، وروى عنه الترمذي، مات سنة ٢٥٩هـ. (٢)

-محمد بن عيسى بن نجيج البغدادي، ثقة، روى عن مالك، وروى عنه أبو داود، مات سنة ٢٢٤هـ. (٣)
الإسناد صحيح.

رابعاً: أخرجه ابن ماجه (٤)، به، ويمثل رواية الترمذي.
وروى النسائي الحديث عن ابن مسعود، وعائشة، وكذا ابن ماجه عن ابن مسعود.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي (٥): «هذا حديث حسن».

قال الحاكم (٦): « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » .

ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر (٧): «أخرجه النسائي بسند صحيح».

- (١) الجوزجاني: بضم الجيم الأولى، وزاي، وجيم. التقريب ٩٥ .
- (٢) تهذيب التهذيب ١/١٥٨، التقريب ٩٥، أحوال الرجال ١٠ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٩/٣٤٨، التقريب ٥٠١ .
- (٤) السنن ٢/٨٤٧، كتاب الحدود، باب لا يحل دم امرئ مسلم، رقم الحديث ٢٥٣٣ .
- (٥) المصدر السابق .
- (٦) المستدرک ٤/٣٩٠، كتاب الحدود، رقم الحديث ٨٠٢٨ .
- (٧) الفتح ١٢/٢٠٢، كتاب الديات، رقم الحديث ٦٨٧٨ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ
أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا
وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ
بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (١)

قال عامر بن ربيعة، وزيد بن أسلم: «هو بلوغ الحلم» .
(٤٣٤/٢٢١ ط) أثر عامر. (٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري (٢).

حدثت عن الحماني قال: حدثنا هشيم، عن مجاهد، عن عامر، بمثله.
عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني (٣) صدوق يخطأ روى عن الاعمش
وروى عنه عمر الفلاس مات سنة ٢٠٢ هـ (٤)
- هشيم السلمي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢١ .
- مجاهد بن جبير ثقة تقدم ذكره في الحديث ٤٩ .
- عامر بن ربيعة، صحابي، حليف آل الخطاب، روى عنه ابن عمر، مات
في ليالي قتل عثمان. (٥)

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

شيخ الطبري مجهول فالاسناد ضعيف .

(١) الأنعام: ١٥٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/٤ .

(٢) التفسير ٢٢٣/١٢ .

(٣) الحماني . بكسر مهملة وشدة ميم المغنى ٨٨

(٤) تهذيب التهذيب ج ٦ ص ١٩٠ التقريب ٣٣٤

(٥) تهذيب التهذيب ٥٥/٥ ، التقريب ٢٨٧ .

(٢٢٢/٤٣٥ ط)

أثر زيد بن أسلم. (٥).

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثني أحمد بن عبدالرحمن قال: حدثنا عمي قال: حدثني عبدالرحمن ابن زيد بن أسلم عن أبيه، مثله.

-أحمد بن عبدالرحمن بن وهب القرشي، صدوق تغير بأخرة، روى عن بشر ابن بكر، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٦٤هـ (٢)

-عمه: عبدالله بن وهب القرشي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .

-عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيف تقدم ذكره في الحديث ١٢٠ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

فيه:

١- أحمد بن عبدالرحمن، صدوق تغير بأخرة.

٢- عبدالرحمن بن زيد ضعيف.

فالإسناد ضعيف.

(٢٢٣/٤٣٦ ط)

قال السدي: (هو ثلاثون سنة). (٥).

تخريجه::

أخرجه الطبري (٣).

-
- (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/٤ .
 (١) التفسير ٢٢٣/١٢ .
 (٢) تهذيب التهذيب ٤٧/١، التقريب ٨٢ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٦/٤ .
 (٣) التفسير ٢٢٣/١٢

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا
أسباط، عن السدي، بمثله.

-محمد بن الحسين، صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(٤٣٧/٢٢٤ ط)

قوله تعالى (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَنْكَلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعُهَا).

وقد استدل عيسى بن أبان بأمر الكيل والوزن على حكم المجتهدين في
الأحكام وشبهه به قوله تعالى (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى).

تخريجه:-

لم أقف عليـه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤/١٩٧ .

(١) الأنعام ١٥٢ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى
مُطَافِيئَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَفِيلِينَ) (١). (١)

قال ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وقتادة، والسدي، وابن جريج: (أراد
بهما اليهود، والنصارى). (٥).

(٤٣٨/٨٥ق)

أثر ابن عباس .

تخريجه:

أخرجه الطبري. (٢)

حدثني المثنى قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية، عن علي
ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، بمثله.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطيء ولم يسمع من ابن عباس تقدم ذكره
في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الأثر:

رجال السند في بعضهم كلام عدا المثنى ، فالإسناد ضعيف.

(١) الأنعام : ١٥٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(٢) التفسير ٢٤٠/١٢ .

(٤٣٩/٢٢٥ ط)

أثر الحسن .

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٤٤٠/٢٢٦ ط)

أثر مجاهد.(٥٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني المثنى، قال حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد، بمثله.

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-موسى بن مسعود النهدي، أبو حذيفة، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف
تقدم ذكره في الأثر ٢٣ .

-شبل(٢) بن عباد المكي، ثقة، روى عن زيد بن أسلم، وروى عنه

-عبدالله بن المبارك مات سنة ١٤٨.(٣)

عبدالله بن أبي نجيح، مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(١) التفسير ٢٤١/١٢ .

(٢) شبل: بمكسورة، وموحدة. المغني ١٤١ .

(٣) تهذيب التهذيب ٢٦٨/٤ ، التقريب ٢٦٣ .

الحكم علي الأثر:

فيه : موسى النهدي ، صدوق سيء الحفظ، وابن أبي نجيح، مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٤٤١/٢٢٧ط)

أثر قتادة.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، بمثله.

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة ثبت، تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط بآخرة أثبت الناس في قتادة، الحديث

٢٥.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

إسناده حسن .

(٤٤٢/٢٢٨ط)

أثر السدي.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(١) التفسير ٢٤١/١٢ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(٢) التفسير ٢٤١/١٢ .

حدثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا أسباط،
عن السدي، بمثله.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(٤٤٣/٢٢٩ ط) أثر ابن جريج.(٠)

تخريجه:

لم أقف على تخريجه

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .
(١) التفسير ٢٤١/١٢ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ إِيمَانًا مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسِبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْظُرُوا أَنْظُرُوا إِنَّا مُنْظِرُونَ) (١)

(٤٤٤ / ٢٣٠ ط)

قيل في قوله تعالى (أو يأتي ربك) أو يأتي أمر ربك بالعذاب ذكر ذلك عن الحسن. (٠).

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (٢) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

تعليق :

نؤمن بما جاء عن الله دون تأويل أو تمثيل أو تحريف أو تعطيل أو تكييف.

(١) الأنعام : ١٥٨ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(٢) زاد المسير ١٥٦/٣ .

(أَوْ يَأْتِي رُبُّكَ). (١)

قيل: (تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم، أو يأتي أمر ربك يوم القيامة، أو يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من مغربها، (٣) روى ذلك عن مجاهد، وقتادة، والسدي.

(٤٤٥/٢٣١ ط)

أثر مجاهد.

تخريجه:

أخرجه الطبري. (٢)

حدثني المشنى قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

-المثنى ثقة، تقدم ذكره في الأثر ٤١.

-أبو حذيفة موسى النهدي، صدوق سيء الحفظ تقدم ذكره في الأثر ٢٣.

-شبل بن عباد ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٤٠.

-ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض،

الحكم علي الأثر:

فيه موسى النهدي، صدوق سيء الحفظ، وابن أبي نجيح مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف.

(١) الأنعام: ١٥٨.

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤.

(٢) التفسير ٢٤٥/١٢.

(٤٤٦/٢٣٢ ط) أثر قتادة.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بنحوه.

-محمد بن عبد الأعلى ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر:

والإسناد صحيح .

(٤٤٧/٢٣٣ ط) أثر السدي.(٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري.(٢)

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي ، بنحوه.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(١) التفسير ٢٤٥/١٢

(٢) التفسير ٢٤٦/١٢

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

ماورد من أحاديث وأثار في قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاعًا لَّسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) (١)

(٤٤٨/٢٣٤ ط)

قال مجاهد: «هم اليهود لأنهم كانوا يمالئون عبدة الأوثان على المسلمين». (٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (٢)

حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، بنحوه مختصرا.

- محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

- أبوعاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

- عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .

- ابن أبي نجیح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١) الأنعام: ١٥٩ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(٢) التفسير ٢٦٩/١٢ .

الحكم علي الأثر:

فيه:

- ١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.
- ٢- ابن أبي نجيج مدلس من الثالثة. ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف.

(٤٤٩/٢٣٥ ط)

قال قتادة: «اليهود والنصارى لأن بعض النصارى يكفر بعضا وكذلك اليهود» (٠).

تخريجه:

أخرجه الطبري (١).

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بنحوه.

- محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

- محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

- معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(١) التفسير ٢٦٩/١٢ .

(٤٥٠/٨٦ق)

قال أبوهريرة: «أهل الضلال من هذه الأمة فهو تحذير من تفرق الكلمة،
ودعاء إلى الاجتماع والألفة على الدين». (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (١)

حدثني سعيد بن عمرو السكوني قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: كتب إلي
عباد بن كثير، قال: حدثني ليث، عن طاووس، عن أبي هريرة.
- سعيد بن عمرو السُّكُونِي (٢)، صدوق، روى عن الوليد بن سلمة، وروى
عنه النسائي على الحادية عشرة. (٣)
- بقية بن الوليد الكلاعي، صدوق مدلس من الرابعة تقدم ذكره في
الحديث ٣٨٠ .

- عباد بن كثير الرَّمْلِي (٤)، ضعيف، روى عن الأعمش، وروى عنه ضمرة
ابن ربيعة، مات بعد السبعين ومائة. (٥)
- ليث بن أبي سليم، ضعيف، الحديث ١٩ .
- طاووس ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر :

فيه : ليث بن أبي سليم ضعيف فالإسناد ضعيف .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .
(١) التفسير ٢٧٠/١٢ .
(٢) السكوني: بمفتوحة، وضم كاف، المغني ١٣٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ٦٠/٤ ، التقريب ٢٣٩ .
(٤) الرملي: بفتح راء وسكون ميم، المغني ١١٦ .
(٥) تهذيب التهذيب ٨٩/٥ ، التقريب ٢٩٠ .

(٤٥١/٢٣٦ ط)

قال الحسن: «هم جميع المشركين لأنهم كلهم بهذه الصفة.» (•)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر:

ضعيف..

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) (١)

(٤٥٢/٢٣٧ ط)

قوله تعالى (دِينًا قِيمًا).

يعني مستقيما ووصفه بأنه ملة إبراهيم والحنيف المخلص لعبادة الله تعالى يروى ذلك عن الحسن (•).

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمرّض.

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٨/٤ .

(١) زاد المسير ١٥٨/٢ ، يراجع هل هو أم البغوي .

(٢) الأنعام : ١٦١ .

(•) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/٤ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (قُلْ إِن صَّلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) (١)

قال سعيد بن جبیر، وقتادة، والضحاك، والسدي: «نسكي ديني في الحج والعمرة». (٠)

(٤٥٣/٢٣٨ ط)

أثر سعيد بن جبیر.

تخريجه:

أولا :أورده ابن كثير(٢) عن سعيد بن جبیر معلقا، بلفظ ذيحتي .
ثانيا: أورده الشوكاني(٣) وعزاه إلى عبد بن حميد، وأبو الشيخ عن سعيد،
بمثل رواية ابن كثير.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤٥٤/٢٣٩ ط)

أثر قتادة.(٠)

تخريجه:

لم أقف عليه.

-
- (١) الأنعام : ١٦٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/٤ .
(٢) التفسير ١٩٨/٢ .
(٣) التفسير ١٨٥/٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/٤ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٤٥٥/٢٤٠ ط)

أثر الضحاك.(٠)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٤٥٦/٢٤١ ط)

أثر السدي.(٠)

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/٤ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/٤ .

(١٢٣/٤٥٧ر)

روى عبيدالله بن أبي رافع عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة قال: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين». (٠) (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَى قَوْلِهِ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ). (١)

تخريجه:

أخرجه مسلم. (٢) بسنده

عن عبيدالله بن أبي رافع، به، بمثله مطولا ويحذف «قل».

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث: صحيح.

(٢٤٢/٤٥٨ط)

قال الحسن نسكي: «دينني». (٠)

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (٣)، وأبو حيان (٤) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الأثر: ضعيف.

- (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/٤ .
 (١) الأنعام : ١٦٢ .
 (٢) الصحيح ٥٣٤/١، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم الحديث ٧٧١ .
 (٠) أحكام القرآن للجصاص ١٩٩/٤ .
 (٣) زاد المسير ١٦٠/٢ .
 (٤) البحر المحيط ٢٦٢/٤ .

روى أبوسعيد الخدري، وعائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وقال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك» (١٠).

(١٢٤/٤٥٩ر)

حديث أبي سعيد،

تخريجه:

أولا: أخرجه أبوداود (١).

حدثنا عبدالسلام بن مطهر، حدثنا جعفر، عن علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعا. بمثله.

-عبدالسلام بن مطهر الأزدي (٢)، صدوق، روى عن جرير بن حازم، وروى عنه البخاري، مات سنة ٢٢٤ هـ. (٣)

-جعفر بن سليمان الضُّبُعِي (٤)، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع، روى عن ثابت البناني، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٧٨ هـ. (٥)

-علي بن علي الرفاعي، لا بأس به رمى بالقدر وكان عابدا، روى عن الحسن، وروى عنه الثوري، من السابعة. (٦)

-أبوالمتوكل الناجي: علي بن داود، ثقة، روى عن عائشة، وروى عنه قتادة، مات سنة ١٠٨ هـ. (٧)

إسناده حسن.

-
- (١٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/٤ .
 (١) السنن ٤٩٠/١، كتاب الصلاة، باب من رأى الإستفتاح بسبحانك، رقم الحديث ٧٧٥ .
 (٢) الأزدي: بمفتوحة، وسكون زاي. المغني ٣٠ .
 (٣) تهذيب التهذيب ٢٨٩/٦ ، التقريب ٣٥٥ .
 (٤) الضبعي: بضم معجمة، وفتح موحدة. المغني ١٥٦ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٨١/٢ ، التقريب ١٤٠ .
 (٦) تهذيب التهذيب ٣١٩/٧ ، التقريب ٤٠٤ .
 (٧) تهذيب التهذيب ٢٨٠/٧ ، التقريب ٤٠١ .

ثانيا: أخرجه الترمذي (١) حيث تابع عبدالسلام بن مطهر محمد بن موسى الحرشي عن جعفر الضبعي به، وبمثل رواية أبي داود.

-محمد بن موسى بن نفيح الحرشي (٢)، لين، روى عن حماد بن زيد، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٤٨هـ (٣)

ثالثا: أخرجه النسائي (٤).

أخبرنا عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم قال: أنبأنا عبدالرزاق قال: أنبأنا جعفر به، وبمثل رواية الترمذي.

-عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم، ثقة ثبت، روى عن سليمان بن داود الهاشمي، وروى عنه الحسن بن سفيان، مات سنة ٢٤١هـ (٥)

وتابع عبدالسلام ومحمد الحرشي عن جعفر الضبعي.

رابعا: أخرجه ابن ماجه (٦)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن الحباب، حدثني جعفر، به، وبمثل رواية النسائي.

-زيد بن الحباب (٧)، أبو الحسين، صدوق يخطيء، روى عن يونس ابن إسحاق، وروى عنه أحمد، مات سنة ٢٣٠هـ (٨)

فيه زيد، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بمتابعة عبدالسلام بن مطهر، ومحمد الحرشي، وعبدالرزاق.

-
- (١) السنن: ٩/٢، كتاب الصلاة، مايقول عند افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٢٤٢ .
 - (٢) الحرشي: بمهملة، وراء مفتوحتين. المغني ٨٦ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٤٢٥/٩، التقريب ٥٠٩ .
 - (٤) السنن: ١٣٢/٢، كتاب الإفتتاح، باب نوع آخر من الذكر بين افتتاح الصلاة والقراءة، رقم الحديث ٨٩٩ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٣٩/٧، التقريب ٣٧٣ .
 - (٦) السنن ٢٦٤/١، كتاب إقامة الصلاة، باب افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٨٠٤ .
 - (٧) الحباب: بمضمومة، وموحدة . المغني ٦٩ .
 - (٨) تهذيب التهذيب ٣٤٧/٣ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم،

الحكم علي الحديث:

قال الترمذي: «وقد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث». قال أبوداود: «وهذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي، عن الحسن مرسلا، الوهم من جعفر».

قال المنذري (١): «علي هذا - هو علي بن نجاد بن رفاعه البصري، كنيته أبو إسماعيل، وقد وثقه غير واحد، وتكلم فيه غير واحد».

تعليق :

الجد: العظمة والجلال. (٢)

(١٢٥/٤٦٠ ر)

حديث عائشة. (٥)

تخريجه:

أولا : أخرجه أبوداود. (٣)

حدثنا حسين بن عيسى، حدثنا طلق بن غنام، حدثنا عبدالسلام بن حرب الملائني، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، مرفوعا، بمثله. - حسين بن عيسى بن حمران الطائي، صدوق صاحب حديث، روى عن عبدالصمد ابن عبدالوارث، وروى عنه النسائي، مات سنة ٢٤٧ هـ. (٤)

-
- (١) مختصر سنن أبي داود ٣٧٥/١، كتاب الصلاة، باب من رأى الإستفتاح بسبحانك، رقم الحديث ٣٧٣ .
 (٢) لسان العرب ١٠٨/٣ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/٤ .
 (٣) السنن ٤٩١/١، كتاب الصلاة، باب من رأى الإستفتاح بسبحانك، رقم الحديث ٧٧٦ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٣١٢/٢ ، التقريب ١٦٨

-طُلُق (١) بن غنام النخعي، ثقة، روى عن أبيه، وروى عنه أحمد الدورقي، مات سنة ٢١١هـ. (٢)

-عبد السلام بن حرب ثقة حافظ له مناكير تقدم ذكره في الأثر ٣٢٧ .
-بَدِيل (٣) بن ميسرة العُقَيْلي (٤)، ثقة، روى عن عبدالله بن شقيق، وروى عنه البخاري، مات سنة ١٢٥هـ على خلاف. (٥)
-أبو الجوزاء: أوس بن عبدالله الرِّبَيعي (٦)، يرسل كثيرا ثقة، روى عن أبي هريرة، وروى عنه قتادة، مات سنة ١٨٣هـ. (٧)
إسناده حسن .

ثانيا: أخرجه الترمذي. (٨)

حدثنا الحسن بن عرفة، ويحيى بن موسى قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن حارثة ابن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، مرفوعا، بمثله.
-الحسن بن عرفة العُبَدي (٩)، صدوق، روى عن عيسى بن يونس، وروى عنه ابن ماجه، مات سنة ٢٥٧هـ. (١٠)
-يحيى بن موسى البلخي ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٣٥ .
-أبو معاوية الضرير، محمد بن خازم ثقة أحفظ الناس في الأعمش وقد يهتم في غيره تقدم ذكره في الحديث ١٦٧ .
-حارثة بن أبي الرجال (١١) الأنصاري، ضعيف، روى عن أبيه، وروى عنه الثوري، مات سنة ١٤٨هـ. (١٢)

-
- (١) طلق: بمفتوحة، وسكون لام. المغني ١٥٨ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ٢٩/٥ ، التقريب ٢٨٣ .
 - (٣) بديل: بمضمومة، ودال مفتوحة. الإكمال ٢١٩/١ .
 - (٤) العقيلي: بمضمومة، وفتح قاف. المغني ١٨٦ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ٣٧١/١ ، التقريب ١٢٠ .
 - (٦) الرِّبَيعي: بفتح الراء، والباء. المغني ١١٥ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ٣٣٥/١ ، التقريب ١١٦ .
 - (٨) السنن ١١/٢ ، كتاب الصلاة، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٢٤٣ .
 - (٩) العبدى: بمفتوحة، وسكون موحدة. المغني ١٨٣ .
 - (١٠) تهذيب التهذيب ٢٥٤/٢ ، التقريب ١٦٢ .
 - (١١) الرجال: بكسر راء، وبجيم. المغني ١١٠ .
 - (١٢) تهذيب التهذيب ١٤٤/٢ ، التقريب ١٤٩ .

-عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية، ثقة، روت عن حمنة بنت جحش، وروى عنها أخوها محمد، ماتت قبل المائة، وقيل بعدها. (١)
فيه حارثة، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بإسناد أبي داود.
ثالثا: أخرجه ابن ماجه (٢). حيث تابع الحسن بن عرفة، ويحيى بن موسى على محمد، وعبدالله بن عمران عن أبي معاوية به، وبمثل رواية الترمذي.
-علي بن محمد، أبو الخصيب ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
-عبدالله بن عمران بن علي الأسدي (٣)، صدوق، روى عن حفص ابن غياث، وروى عنه عبدالله الدارمي، من الحادية عشرة. (٤)
فيه حارثة، فالإسناد ضعيف، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره بإسناد أبي داود ويشاهد أبي سعيد الخدري الحديث ٤٥٩ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث:

قال أبو داود (٥): «هذا الحديث ليس بالمشهور عن عبدالسلام بن حرب، لم يروه إلا طلق بن غنام».
قال الترمذي (٦): «هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه».
قال الحاكم (٧): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وقال الذهبي على شرطهما.
قال ابن حجر (٨): «رجال إسناده ثقات، لكن فيه انقطاع».
قال الدارقطني (٩): «ليس هذا الحديث بالقوي».

-
- (١) تهذيب التهذيب ١٢/٤٦٦ ، التقريب ٧٥٠ .
 - (٢) السنن ١/٢٦٥ ، كتاب إقامة الصلاة، باب افتتاح الصلاة، رقم الحديث ٨٠٦ .
 - (٣) الأسدي: بهمة، وسين مهملة مفتوحتين. المغني ٣٠ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٥/٣٠٠ ، التقريب ٣١٦ .
 - (٥) المصدر السابق. (٦) المصدر السابق.
 - (٧) المستدرک ١/٣٦٠ ، كتاب الصلاة، رقم الحديث ٨٥٩ .
 - (٨) التلخيص الحبير ١/٢٤٤ ، كتاب الصلاة، فيما عارض الصلاة.
 - (٩) السنن ١/٢٩٩ ، كتاب الصلاة، دعاء الإستفتاح بعد التكبير.

(١٢٦/٤٦١ ر)

قال النبي صلى الله عليه وسلم «النسك شاة».(٥)

تخريجه:

أورده السيوطي(١) وعزاه إلى ابن مردويه، والواحدي عن ابن عباس مرفوعا بمثله مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

ضعيف.

(١٢٧/٤٦٢ ر)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم النحر: «إن أول نسكنا في يومنا هذا الصلاة ثم الذبح».(٥)

تخريجه:

أخرجه البخاري.(٢) ومسلم (٣) بسنديهما

عن البراء، مرفوعا، بنحوه مطولا.

الحكم علي سند المؤلف:أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/٤ .

(١) الدر المنثور ٥١٥/١ .

(٢) الصحيح ٣/١٠ ، كتاب الأضاحي، باب سنة الأضحية، رقم الحديث ٥٥٤٥ .

(٣) الصحيح ج ٣ ص ١٥٥٣ كتاب الاضاحي باب وقتها رقم الحديث ١٩٦٠

قوله تعالى (وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) (١)

قال الحسن، وقتادة «أول المسلمين من هذه الأمة». (•)

(٤٦٣/٢٤٣ ط)

أثر الحسن.

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (٢) معلقا عن الحسن بمثله.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

(٤٦٤/٢٤٤ ط)

أثر قتادة. (•)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (٣)

محمد بن عبد الأعلى حدثنا قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، بمثله.

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

-
- (١) الأنعام : ١٦٣ .
 (•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/٤ .
 (٢) زاد المسير /
 (•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤
 (٣) التفسير ٢٨٥/١٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: (اَقْلُ أَعْيَرَ اللَّهُ أَبْعَى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا نُزِرُ وَأَزْرُهُ وَزَرٌ أُخْرَى ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ) (١).

(١٢٨/٤٦٥ ر)

وقد احتجت عائشة في رد قول من تأول ماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فقالت: قال الله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) وإنما مر النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي يبكى عليه فقال: «إنه ليعذب وهم يبكون عليه». (٥).

تخريجه:

أولا : أخرجه البخاري (٢). ومسلم (٣) بسنديهما عن عائشة مرفوعا بمثله

-
- (١) الأنعام: ١٦٤ .
 (٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٠/٤ .
 (٢) الصحيح ١٥١/٣، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء أهله عليه، رقم الحديث ١٢٨٦، ١٢٨٧ .
 (٣) الصحيح ج ٢ ص ٦٤٢ كتاب الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله رقم الحديث ٩٣١

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا.

الحكم علي الحديث:

متفق عليه.

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (كُنْتُ أَنْزِلُ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ

لِنُنْذِرَ بِهِ، وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ) (١)

(٤٦٦/٢٤٥ ط)

روي عن الحسن في الحرج «أنه الضيق» (٠).

تخريجه:

أورده ابن الجوزي (٢)، وأبو حيان (٣) عن الحسن بمثله معلقا.

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة التمریض.

الحكم علي الأثر:

ضعيف.

-
- (١) الأعراف: ٢ .
(٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .
(٢) زاد المسیر ١٦٥/٣ .
(٣) البحر المحیط ٢٦٦/٤ .

قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدي: «الخرج هنا الشك».(٠)

(٤٦٧/٨٧ق)

أثر ابن عباس.

تخريجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، بمثله.

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-سعد العوفي لا يستحق أن يكتب عنه تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسين بن الحسن العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسن بن عطية العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفي صدوق يخطيء كثيرا تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

رجال السند في بعضهم كلام فالإسناد ضعيف.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠١/٤ .

(١) التفسير ٢٩٥/١٢ .

(٤٦٨/٢٤٦ط)

أثر مجاهد.(٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري.(١)

حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بمثله.

- محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- عيسى بن مأمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه:

- ١- محمد بن عمرو صدوق له أوهام.
- ٢- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع الإسناد ضعيف .

(٤٦٩/٢٤٧ط)

أثر قتادة.(٠)

تخریجه:

أخرجه الطبري.(٢)

- (٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠١/٤ .
- (٢،١) التفسير ٢٩٦/١٢ .

حدثنا ابن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد بن ثور، قال: حدثنا معمر، عن قتادة، بمثله.

-محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-محمد بن ثور الصنعاني ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢٤٦ .

-معمر الأزدي ثقة تقدم ذكره في الأثر ٤٧ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

الإسناد صحيح .

(٤٧٠/٢٤٨ ط) أثر السدي. (٠)

تخريجه:

أخرجه الطبري. (١)

حدثني محمد بن الحسين قال: حدثنا أحمد المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، بمثله.

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف:

أورده معلقا بصيغة الجزم

الحكم علي الأثر:

فيه: أسباط صدوق كثير الخطأ، فالإسناد ضعيف.

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠١/٤ .

(١) التفسير ٢٩٦/١٢ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى (اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ) (١)
(١٢٩/٤٧١ ر)

روى عن النبي صلى الله عليه ولم أنه قال: «ما جاءكم مني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فهو عني، وما خالف كتاب الله فليس عني». (٥)

تخريجه :

أخرجه الربيع بن حبيب (٢)

أبو عبيدة عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه .

أبو عبيدة : مسلم بن أي كريمة التميمي ، مجهول ، روى عن علي. (٣)

جابر بن زيد الأزدي ، ثقة ، تقدم ذكره في الحديث ١٤٣ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الحديث :

فيه :

١ - أبو عبيدة مجهول .

٢ - معلق .

فالإسناد ضعيف .

(١) الأعراف : ٣ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠١/٤ .

(٢) الجامع الصحيح " المسند " باب في الأمة أمة محمد صلى الله عليه وسلم ١٣/١٣ .

(٣) الثقات ٤٠١/٥ ، الجرح والتعديل ١٩٣/٨ .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴾ (١)

(٤٧٢ / ٢٤٩ ط)

روى عن الحسن ﴿ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ﴾ يعنى به آدم (٠)

تخريجه :

لم أقف عليه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ ثُمَّ لَأَنزِلَنَّهُمْ مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾ (٢)

روى عن ابن عباس ؛ وأبراهيم ؛ وقتادة ، والحكم ، والسدي (مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ) من قبل دنياهم وآخرتهم من جهة حسناتهم وسيئاتهم

(٤٧٣ / ٨٨ ق) أثر ابن عباس (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبرى (٣)

حدثنى المشنى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنى معاوية ، عن

على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس ، بمثله .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-معاوية بن صالح صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

(١) الأعراف : ١١ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢ / ٤ .

(٢) الأعراف : ١٧ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢ / ٤ .

(٣) التفسير ٣٣٨ / ١٢ .

-علي بن أبي طلحة صدوق يخطئ ولم يسمع من ابن عباس تقدم ذكره
في الأثر ٤١ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

رجال السند في بعضهم كلام عدا المشني ثقة ، فالإسناد ضعيف .

(٤٧٤ / ٢٥٠ ط)

أثر إبراهيم (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا مؤمل قال : حدثنا سفيان، عن
منصور، عن إبراهيم ، بمثله .

-محمد بن بشار ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٩٣ .

-مؤمل (٢) بن إسماعيل العدوي (٣)، صدوق سيء الحفظ، روى عن

شعبة ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ٢٠٦ هـ (٤)

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧، سفيان ابن عيينة ثقة الحديث

.٢٦

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .

(١) التفسير ٣٣٩/١٢ .

(٢) مؤمل : بهمة بوزن محمد . المغني ٢٢٠ .

(٣) العدوي : بعين ودال مفتوحتين . المغني ١٨٥ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣٣٩/١٠، التقريب ٥٥٥ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

فيه : مؤمل صدوق سيء الحفظ فالإسناد ضعيف .

(٤٧٥ / ٢٥١ ط)

أثر قتادة (٥)

تخرّجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا بشر قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، بنحوه .

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-سعيد بن أبي عروبة ثقة اختلط في آخره أثبت الناس في قتادة، الحديث

. ٢٥

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

إسناده حسن .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .

(١) التفسير ٣٣٩/١٢ .

(٤٧٦ / ٢٥٢ ط)

أثر الحكم (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن منصور ، عن الحكم ، بمثله .

-سفيان بن وكيع متروك ، تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

-وكيع بن الجراح ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .

-سفيان الثوري ثقة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره في الأثر ٣٠ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

فيه سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

(٤٧٧ / ٢٥٣ ط)

أثر السدي (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .

(١) التفسير ٣٣٩/١٢ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .

(٢) التفسير ٣٤٠/١٢ .

حدثني محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن المفضل قال: حدثنا
أسباط ، عن السدي بنحوه .

- محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض

الحكم علي الأثر :

فيه : أسباط صدوق كثير الخطأ ، فالإسناد ضعيف .

(٤٧٨ / ٢٥٤ ط)

قال مجاهد : (من حيث يبصرون ومن حيث لا يبصرون) (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١) .

حدثني محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا عيسى، عن
ابن أبي نجیح ، عن مجاهد بمثله .

- محمد بن عمرو صدوق له أوهام تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- ابن أبي نجیح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .
 - (١) التفسير ٣٤٠/١٢ .

الحكم علي الأثر :

فيه :

- ١ - محمد بن عمرو صدوق له أوهام .
- ٢ - ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع
فالإسناد ضعيف .

(٤٧٩ / ٨٩ ق)

قال ابن عباس : (لأن رحمة الله تنزل عليهم من فوقهم ، ولم يقل من تحت أرجلهم لأن الإتيان منه ممتنع إذا أريد به الحقيقة) (٠)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ، قال : حدثنا حفص بن عمر قال : حدثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بمثله .
- سعد بن عبد الله المصري ، صدوق ، روى عن يحيى بن حسان التنيسي (٢) .

- حفص بن عمر العدني ، ضعيف ، روى عن ثور بن يزيد ، وروى عنه نصر الجهضمي ، من التاسعة . (٣)

- الحكم بن أبان العدني ، صدوق عابد له أوهام ، روى عن طاووس ، وروى عنه معمر ، مات سنة ١٥٤ . (٤)
- عكرمة ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٤ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٢/٤ .
 - (١) التفسير ٣٤١/١٢ .
 - (٢) الجرح والتعديل ٩٢/٤ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٣٥٣/٢ ، التقريب ١٧٣ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٣٦٤/٢ ، التقريب ١٧٤ .

الحكم علي الأثر :

فيه :

- ١ - حفص بن عمر ضعيف .
 - ٢ - الحكم بن أبان صدوق له أوهام .
- فالإسناد ضعيف .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ وَيَتَكَادَمُ أَسْكَنُ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١)

(٤٨٠ / ١٣٠ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم حين أخذ ذهباً وحريراً فقال : «هذان مهلكا أمتي» (٠)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٢)

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي أفلح الهمداني، عن عبد الله بن زريق (يعنى الغافقي) أنه سمع على بن أبي طالب رضى الله عنه يقول : إن نبى الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريراً فجعله فى يمينه ، وأخذ ذهباً فجعله فى شماله، ثم قال: " إن هذين حرام على ذكور أمتى " .

-قتيبة بن سعيد الثقفى ثقة تقدم ذكره فى الحديث ١٢١ .

-الليث بن سعد ثقة تقدم ذكره فى الحديث ١٢٤ .

-يزيد بن أبى حبيب المصري ، ثقة تقدم ذكره فى الأثر ١٨٠ .

(١) الأعراف : ١٩ .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .

(٢) السنن ٣٣٠/٤، كتاب اللباس ، باب فى الحرير للنساء، رقم الحديث ٤٠٥٧ .

-أبو أفلح الهمداني ، مقبول ، روى عن عبد الله بن زريق ، وروى عنه

يزيد بن أبي بكر بن سودة ، من الخامسة . (١)

-عبد الله بن زريق (٢) الغافقي ، ثقة ، روى عن عمر ، وروى عنه بكر

ابن سودة ، مات سنة ٨٠ هـ على خلاف . (٣)

فيه أبوأفلح ، فالإسناد ضعيف ، ويرتقي الى درجة الحسن لغيره بشاهد أبي موسى

ثانياً: أخرجه الترمذي . (٤)

حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبيد الله بن

عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " حرم لباس الحرير والذهب على

ذكور أمتي وأحل لإناثهم " .

-إسحاق بن منصور بن بهرام التميمي ، ثقة ثبت ، روى عن جعفر بن

عون، وروى عنه ابراهيم الحري ، مات سنة ٢٥١ هـ (٥)

-عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ثقة ثبت،

روى عن سالم بن عبد الله ، وروى عنه سفيان عيينة ، مات سنة بضع

وأربعين ومائة . (٦)

-نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٢٣٥ .

-سعيد بن أبي هند الفزاري (٧) ، ثقة ، أرسل عن أبي موسى، روى

عن ابن عباس ، وروى عنه الوليد بن كثير، مات سنة ١١٦ هـ على

خلاف (٨)

الإسناد صحيح .

-
- (١) تهذيب التهذيب ١٢/١٥، التقريب ٦١٩ .
 - (٢) زريق : بضم زاي، وفتح راء . المغني ١١٩ .
 - (٣) تهذيب التهذيب ٥/١٩٠، التقريب ٣٠٣ .
 - (٤) السنن ٤/١٨٩، كتاب اللباس، ماجاء في الحرير والذهب ، رقم الحديث ١٧٢٠ .
 - (٥) تهذيب التهذيب ١/٢١٨، التقريب ١٠٣ .
 - (٦) تهذيب التهذيب ٧/٣٥، التقريب ٣٧٣ .
 - (٧) الفزاري : بفتح فاء ، فزاي خفيفة . المغني ١٩٨ .
 - (٨) تهذيب التهذيب ٤/٨٣، التقريب ٢٤٢ .

ثالثاً: أخرجه النسائي (١) به ، وبمثل رواية أبي داود .

رابعاً: أخرجه ابن ماجه (٢) .

حدثنا أبو بكر ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق ،

عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة ، عن أبي

الأفلج ، به وينحو رواية النسائي . وزاد " حل لإنائهم " .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي (٣) : " حديث أبي موسى صحيح . "

قال ابن حجر (٤) : " وهو عنده من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي

موسى الأشعري .

وقد قال أبو حاتم : إنه لم يلقه ، وقال الدارقطني في العلل: يرويه عبدالله

ابن سعيد بن أبي هند ، عن أبيه ، عن أبي موسى ، ويرويه نافع عن

سعيد مثله : ورواه عبد الله العمري عن نافع عن سعيد عن رجل عن

أبي موسى ، ويؤيد هذا أن أسامة بن زيد ، روى عن سعيد عن أبي

مرة مولى عقيل ، عن أبي موسى حديثاً في النهي عن اللعب بالنرد ،

قال: وسعيد بن أبي هند لم يسمع عن أبي موسى . قلت : رواية أيوب

عند عبد الرزاق عن معمر عنه .

وقال ابن حبان : قال أبو حاتم : خبر سعيد بن أبي هند عن أبي موسى

في هذا الباب معلول لا يصح . قلت : ومشى ابن حزم على ظاهر الإسناد

فصححه وهو معلول بالإنقطاع ، وقال الدارقطني في العلل رواه يحيى بن

(١) السنن ٨/١٦٠ ، كتاب الزينة ، تحريم الذهب على الرجال ، رقم الحديث ٥١٤٤ .

(٢) السنن ٢/١١٨٩ ، كتاب اللباس ، باب لبس الحرير والذهب للنساء ، رقم الحديث ٣٥٩٥ .

(٣) المصدر السابق .

(٤) التلخيص الحبير ١/٦٤ ، باب الأواني .

سليم عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر ، قال الدارقطني وتابعه بقية عن عبيد الله ، والصحيح عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى ، وقد روى طلق بن حبيب قال : قلت لابن عمر : هل سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الحرير شيئاً؟ قال : لا قال : فهذا يدل على وهم بقية ، ويحيى بن سليم في إسناده .
قال النسائي (١) : " وحديث ابن المبارك أولى بالصواب إلا قوله أفلح فإن أبا أفلح أشبه " .

قال ابن حجر (٢) : " ويبين النسائي الاختلافات فيه على يزيد بن أبي حبيب ، وهو اختلاف لا يضر ، ونقل عبد الحق عن ابن المديني أنه قال: حديث حسن ورجاله معروفون ... وأعله ابن القطان بجهالة حال رواته مايين علي ويزيد بن أبي حبيب ، فأما عبد الله بن زريق فقد وثقه العجلي وابن سعد . وأما أبو أفلح فينظر فيه ، وأما ابن أبي الصعبة فقد ذكره ابن حبان في الثقات واسمه عبد العزيز بن أبي الصعبة " .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ يَبْنِيْءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْءَ تَكُمُ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ (١)

(٤٨١ / ٩٠ ق) قوله تعالى ﴿ ولباس التقوى ﴾

قيل فيه إنه العمل الصالح عن ابن عباس وسماه لباساً لأنه يقى العقاب كما يقى اللباس من الثياب الحر والبرد (•)

تخريجه : أخرجه الطبري (٤)

(١) السنن ٨ / ١٦٠ ، كتاب الزينة ، رقم الحديث ٥١٤٦ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) الأعراف : ٢٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤ / ٢٠٣ .

(٤) التفسير ١٢ / ٣٦٧ .

حدثني محمد بن سعد قال : حدثني أبي قال : حدثني عمي قال : حدثني

أبي، عن أبيه ، عن ابن عباس ، بنحوه .

-محمد بن سعد لين الحديث تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-سعد محمد العوفي لا يستحق أن يكتب عنه تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسين بن الحسن العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-الحسن بن عطية العوفي ضعيف تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

-عطية بن سعد العوفي صدوق يخطيء كثيراً تقدم ذكره في الأثر ١٦٦ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه سعد العوفي لا يكتب عنه فالإسناد ضعيف جداً .

قوله تعالى ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ﴾

قال قتادة ، والسدى : " هو الأيمان "

(٢٥٥ / ٤٨٢ ط)

أثر السدى .

تخرجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا بشر بن معاذ قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد، عن قتادة،

بمثله .

-بشر بن معاذ صدوق تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

-يزيد بن زريع ثقة تقدم ذكره في الأثر ٧٣ .

(١) الأعراف : ٢٦ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .

(٣) التفسير ٣٦٦/١٢ .

-سعيد بن أبى عروبة ثقة اختلط بآخره أثبت الناس في قتادة، الحديث

.٢٥

الحكم علي سند المؤلف :أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :ءاسناده حسن .

(٤٨٣ / ٢٥٦ ط)

أثر السدي (٥)

تخريجه :أخرجه الطبري (١)

حدثنى محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا

أسباط ، عن السدي بمثله .

-محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .

-أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه : أسباط صدوق كثير الخطأ فالإسناد ضعيف .

(٤٨٤ / ٢٥٧ ط) قوله تعالى ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ﴾ (٢)

قال الحسن : (هو الحياء الذي يكسبهم التقوى) (٥)

تخريجه :

أورده البغوي (٣) عن الحسن بمثله معلقاً .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .

(١) التفسير ٣٦٦/١٢ .

(٢) الأعراف : ٢٦ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .

(٣) معالم التنزيل ١٥٥/٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

ضعيف

(٤٨٥ / ١٣١ ر)

حديث بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت : يارسول الله عورتنا ماتأتى منها وما نذر ؟ قال : " احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ماملكت يمينك ، قلت يارسول الله ، فإذا كان أحدنا خالياً قال: فإن الله أحق أن يستحيا منه " (٠)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (١)

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا أبي ، ح ، وحدثنا ابن بشار ، حدثنا يحيى نحوه ، عن بهز بن حكيم ، به ، بنحوه مطولاً .

-عبد الله بن مسلمة القعنبي ثقة تقدم ذكره في الحديث ١٢٢ .

-مسلمة بن قعنب الحارثي، ثقة ، روى عن هشام بن حسان ، وروى عنه

ابنه اسماعيل ، من الثامنة (٢).

-محمد بن بشار العبدى ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٩٣ .

-يحيى بن سعيد القطان ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٨٥ .

-بَهْزُ (٣) بن حكيم بن معاوية بن حيدة ، صدوق، روى عن خلاد بن

زرارة، وروى عنه يزيد بن هارون ، من السادسة (٤).

-
- (٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .
 (١) السنن ٣٠٤/٤ ، كتاب الحمام، باب ما جاء فى التعرى ، رقم الحديث ٤٠١٧ .
 (٢) تهذيب التهذيب ١٣٤/١٠ ، التقريب ٥٣١ .
 (٣) بهز : بمفتوحة ، وسكون هاء . المغنى ٤٣ .
 (٤) تهذيب التهذيب ٤٣٧/١ ، التقريب ١٢٨ .

-حكيم بن معاوية بن حيدة ، صدوق، روى عن أبيه ، وروى عنه سعيد بن إياس ، من الثالثة (١).

-معاوية بن حيدة القشيري (٢)، صحابي نزل البصرة ، روى عن أبي بكر، وروى عنه ابن عباس ، مات بخراسان . (٣)
إسناده حسن .

ثانياً: أخرجه الترمذي (٤)

حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا معاذ بن معاذ ، ويزيد بن هارون قالوا:
حدثنا بهز بن حكيم به ، وبنحو رواية أبي داود .
-أحمد بن منيع ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
-معاذ بن معاذ العنبري ، ثقة متقن ، روى عن حميد الطويل، وروى عنه علي بن المديني ، مات سنة ٢٩٦هـ (٥)
-يزيد بن هارون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٨٥ .
إسناده حسن .

ثالثاً: أخرجه ابن ماجه (٦)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون . وأبو أسامة قالوا:
بهز بن حكيم ، به ، وبمثل رواية أبي داود .

-أبو أسامة : حماد بن أسامة القرشي ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٢٣٥ .

إسناده حسن .

-
- (١) تهذيب التهذيب ٣٨٧/٢، التقريب ١٧٧ .
(٢) القشيري : بضم قاف ، وفتح شين معجمة ، وسكون ياء . المغنى ٢٠٨ .
(٣) تهذيب التهذيب ١٨٥/١٠، التقريب ٥٣٧ .
(٤) السنن ١٠٢/٥، كتاب الأدب ، ماجاء في حفظ العورة ، رقم الحديث ٢٧٩٤ .
(٥) تهذيب التهذيب ١٧٥/١٠، التقريب ٥٣٦ .
(٦) تهذيب السنن ١١٨/١، كتاب النكاح ، باب التستر عند الجماع، رقم الحديث ١٩٢٠ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : " هذا حديث حسن " .

قال الحاكم (١) : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه " ووافقه
الذهبي.

(١٣٢ / ٤٨٦ ر)

روى أبو سعيد الخدري عنه عليه السلام أنه قال : " لا ينظر الرجل الى
عورة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة " (٥)

تخریجه :

أخرجه مسلم (٢) . بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً
بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

صحيح .

(١) المستدرک ١٩٩/٤ ، کتاب اللباس ، رقم الحديث ٧٣٥٨ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٤ .

(٢) الصحيح ٢٦٦/١ ، کتاب الحيض ، باب تحريم النظر الى العورات ، رقم الحديث

(٤٨٧ / ١٣٣ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم " ملعون من نظر إلى سوءة أخيه . (•)

تخريجه :

أخرجه الريبع بن حبيب (١)

أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه .

- أبو عبيدة : مسلم بن أبي كريمة مجهول تقدم ذكره في الحديث ٤٧١ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمریض .

الحكم علي الحديث :

فيه :

١ - أبو عبيدة مجهول .

٢ - معلق .

فالإسناد ضعيف .

(٢٥٨ / ٤٨٨ ط)

قال وهب بن منبه : " كان لباسهما نوراً " (•)

تخريجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا ابن عيينة ، عن عمرو، عن وهب بن منبه،

بمثله .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .

(١) الجامع الصحيح "المسند" ٥٦/٢، باب (٤١) في المحرمات .

(•) أحكام القرآن للجصاص ٣٧٤/٤ .

(٢) التفسير ٣٧٤/١٢ .

- سفيان بن وكيع متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .
- سفيان بن عيينة ثقة تقدم ذكره في الحديث ٢٦ .
- عمرو بن دينار ثقة ثبت تقدم ذكره في الأثر ٣٣٧ .
- وهب بن منبه اليماني ، ثقة ، روى عن أبي هريرة ، وروى عنه سماك ابن الفضل ، مات سنة بضع عشرة ومائة . (١)

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه

سفيان بن وكيع متروك ، فالإسناد ضعيف جداً .

ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى ﴿ يَبْنِيْٓءَ آدَمَ لَا يَفْتَنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ۚ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرِيكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٢)

(٤٨٩ / ٩١ ق)

قال ابن عباس : " كان لباسهما الظفر " (٠)

تخریجه :

أخرجه الطبري (٣)

- حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا عبد الحميد الحماني ، عن نضر أبي عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس بنحوه .
- سفيان بن وكيع متروك تقدم ذكره في الأثر ١٤٤ .

(١) تهذيب التهذيب ١١ / ١٤٧ ، التقريب ٥٨٥ .

(٢) الأعراف : ٢٧ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٤ / ٢٠٤ .

(٣) التفسير ١٢ / ٣٧٣ .

عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى صدوق يخطىء، تقدم ذكره فى الاثر

٤٣٤

النضر بن عبد الرحمن ، أبو عمر الخراز، متروك ، روى عن عثمان بن

واقد العمري ، وروى عنه وكيع ، من السادسة . (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف جداً .

١ - سفيان بن وكيع متروك .

٢ - النضر متروك .

ما ورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّ بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ

عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ (١)

تعودون ﴾ (٢)

قوله تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾

روى عن مجاهد ، والسدى (توجهوا الى قبلة كل مسجد فى الصلاة على

استقامة) .

(٢٥٩ / ٤٩٠ ط) أثر مجاهد (٥)

تخریجه :

أخرجه الطبري (٣)

(١) تهذيب التهذيب ٣٩٤ / ١٠ ، التقريب ٥٦٢ .

(٢) الأعراف : ٢٩ .

(٣) احكام القرآن للجصاص ٢٠٤ / ٤ .

(٤) التفسير ٣٨٠ / ١٢ .

حدثني محمد بن عمرو قال ؛ حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، بنحوه .

- محمد بن عمرو صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- أبو عاصم الضحاك ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- عيسى بن ميمون ثقة تقدم ذكره في الأثر ٩٧ .
- ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة تقدم ذكره في الأثر ٢ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

الحكم علي الأثر :

فيه :

- ١ - محمد بن عمرو صدوق له أوهام .
- ٢ - ابن أبي نجيح مدلس من الثالثة . ولم يصرح بالسماع فالإسناد ضعيف .

(٤٩١ / ٢٦٠ ط) أثر السدي (٥)

تخريجه :

أخرجه الطبري (١)

حدثني محمد بن الحسين قال : حدثنا أحمد بن المفضل ، قال : حدثنا أسباط ، عن السدي بنحوه .

- محمد بن الحسين صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أحمد بن المفضل صدوق تقدم ذكره في الأثر ٩٦ .
- أسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ تقدم ذكره في الأثر ٨٢ .

الحكم علي سند المؤلف: أورده معلقاً بصيغة التمرّض .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .

(١) التفسير ٣٨٠/١٢ .

الحكم علي الأثر : فيه : أسباط صدوق كثير الخطأ . فالإسناد ضعيف .

(٤٩٢ / ٢٦١ ط)

قوله تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (١)

قال الربيع بن أنس : (توجهوا بالإخلاص لله تعالى لا لوثن ولا غيره) (٥)

تخریجه :

أخرجه الطبري (٢)

حدثني المثنى قال : حدثنا إسحاق قال : حدثنا عبد الله بن أبي جعفر،

عن أبيه ، عن الربيع ، بنحوه .

-المثنى ثقة ، تقدم ذكره في الأثر ٤١ .

-إسحاق لم أقف على ترجمته .

-عبد الله بن أبي جعفر الرازي عيسى بن ماهان ، صدوق يخطيء ، روى

عن ابن جريج ، وروى عنه محمد بن عيسى الطباع ، من التاسعة . (٢)

-أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ ، تقدم ذكره في الأثر ٣٥٧ .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الأثر :

فيه عبدالله وأبو جعفر فالأسناد ضعيف

(٤٩٣ / ١٣٤ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له " (٥)

تخریجه :

أخرجه الطبراني (٤)

(١) الأعراف : ٢٩ ط

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .

(٢) التفسير ٣٨١/١٢ .

(٣) تهذيب التهذيب ١٥٤/٥ ، التقريب ٢٩٨ .

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .

(٤) المعجم الكبير ٤٤٦/١١ ، رقم الحديث ١٢٢٦٦ .

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معمر القطيعي ، ثنا جرير ،
عن أبي جناب الكلبي ، عن مغراء ، عن عدى بن ثابت ، عن سعيد بن
جبير ، عن ابن عباس مرفوعاً ، بمثله .

ثانياً: أخرجه الحاكم (١)

حدثنا علي بن حمشاد العدل ، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي ،
ثنا عمرو بن عون ، وعبد الحميد بن بيان قالا : ثنا هشيم بن بشير ،
ثنا شعبة ، ثنا عدى بن ثابت ، به ، ويمثل رواية الطبراني .

ثالثاً: أخرجه ابن حبان (٢)

أخبرنا الحسن بن سفيان قالا : حدثنا زكريا بن يحيى ، وعبد الحميد ، به ،
ويمثل رواية الحاكم .

والحديث له شاهد عن أبي هريرة . (٣)

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم " وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " وافقه الذهبي " .

قال ابن حجر : (٤) " إسناده صحيح "

(٤٩٤ / ١٣٥ ر)

قوله لابن أم مكتوم حين قال له : إن منزلي شاسع فقال : " هل تسمع

النداء " ؟ فقال : نعم فقال : " لا أجد لك عذرا " (٥)

تخرجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٥)

-
- (١) السترك ٣٧٢/١ ، كتاب الصلاة ، رقم الحديث ٨٩٣ .
 - (٢) الصحيح ٢٥٣/٣ ، كتاب الصلاة ، باب فرض الجماعة ، رقم الحديث ٢٠٦١ .
 - (٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٢٧٨/٣ .
 - (٤) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .
 - (٥) التلخيص الحبير ٣٢/٢ ، كتاب صلاة الجماعة .
 - (٥) السنن ٣٧٤/١ ، كتاب الصلاة ، باب في التشديد في ترك الجماعة ، رقم الحديث ٥٥٢ .

حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عاصم بن بهدلة ، عن ابن أم مكتوم ، مرفوعاً ، بنحوه .

-سليمان بن حرب الأزدي ثقة حافظ تقدم ذكره في الحديث ١٦٠ .
-حماد بن زيد ثقة ثبت ، روى عن عاصم الأحول ، وروى عنه الثوري ، مات سنة ١٧٩هـ (١)

-عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام تقدم ذكره في الاثر ٢٨٢ ، فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه ابن ماجه (٢) .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن ابن أم مكتوم ، بنحوه .

-أبو أسامة : حماد بن أسامة ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٢٣٥ .
-زائدة بن قدامة الثقفي ثقة ثبت تقدم ذكره في الحديث ٣٧٧ .
-أبو رزين : مسعود بن مالك ، ثقة فاضل ، روى عن ابن مسعود ، وروى عنه عطاء بن السائب ، مات سنة ٨٥هـ (٣)
فيه عاصم بن بهدلة فالإسناد ضعيف .

والحديث له رواية أخرى عن ابن أم مكتوم (٤) ، وشاهد عن أبي هريرة (٥) ، وبهما يرتقى الى درجة الحسن لغيره .

الحكم علي سند المؤلف : أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

قال الحاكم (٦) : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي .

- (١) تهذيب التهذيب ٨/٣ ، التقريب ١٧٨ .
- (٢) السنن ٢٦٠/١ ، كتاب المساجد ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعات ، رقم الحديث ٧٩٢ .
- (٣) تهذيب التهذيب ١٠٦/١٠ ، التقريب ٥٢٨ .
- (٤) سنن أبي داود ٣٧٥/١ ، كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجماعات ، رقم الحديث ٥٥٣ .
- (٥) سنن النسائي ١٠٩/٢ ، كتاب المساجد ، المحافظة على الصلوات حيث ينادي بهن ، رقم الحديث ٨٥٠ .
- (٦) المستدرک ٣٧٤/١ ، كتاب الصلاة ، رقم الحديث ٩٠١-٩٠٣ .

(٤٩٥ / ١٣٦ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " لقد هممت أن آمر رجلاً يصلى بالناس ، ثم آمر

بحطب فيحرق على المتخلفين عن الجماعة بيوتهم " (٠)

تخريجه :

:

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) بسنديهما عن أبي هريرة رضي الله عنه
مرفوعاً بمثله

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .
(١) الصحيح مع الفتح ١١٢٥/٢ ، كتاب الأذان ، باب وجوب صلاة الجماعة ، رقم الحديث ٦٤٤ .

(٢) الصحيح ٤٥١/١ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة ، رقم الحديث ٦٥١ .

(٤٩٦ / ١٣٧ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : (صلاة الجماعة تفضل عن صلاة الفذ

بخمسة وعشرين درجة) (٥٠)

تخريجه :

أولاً: أخرجه البخارى (١) بسنده

عن أبى سعيد الخدرى مرفوعاً، بمثله .

ثانياً: أخرجه مسلم (٢) بسنده

، عن أبى هريرة، مرفوعاً، بنحوه .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم علي الحديث :

متفق عليه .

(٤٩٧ / ١٣٨ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم " وأن الملائكة ليصلون على الذين يصلون فى

الصف المقدم " (٥٠)

تخريجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٣)

- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .
- (١) الصحيح ١٣١/٢، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، رقم الحديث ٦٤٦.
- (٢) الصحيح ٤٥٠/١، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، رقم الحديث ٩٤٦ .
- (٥٠) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/٤ .
- (٣) السنن ٤٣٢/١، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف ، رقم الحديث ٦٦٤ .

حدثنا هناد السري، وأبو عاصم بن جواس الحنفى ، عن أبى الأحوص،
عن منصور ، عن طلحة اليامى ، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن
البراء بن عازب مرفوعاً، بنحوه .

-هناد ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٥٧ .

-أبو عاصم : أحمد بن جُواس (١) الحنفى، ثقة، روى عن أبى بكر بن
عياش، وروى عنه مسلم، مات سنة ٢٣٨هـ (٢) .

-أبو الأحوص : سلام بن سليم ثقة تقدم ذكره فى الحديث ١٧٤ .

-منصور بن المعتمر ثقة تقدم ذكره فى الأثر ٣٠ .

-طلحة بن مُصَرِّف (٣) اليامى، ثقة، روى عن زيد بن وهب، وروى عنه
الأعمش ، مات سنة ١١٢هـ على خلاف (٤) .

-عبد الرحمن بن عَوسْجَة (٥) الهمداني (٦) ، ثقة، روى عن الضحاك بن
مزاحم، وروى عنه أبو إسحاق السبيعى ، من الثالثة (٧) .

الإسناد صحيح .

ثانياً: أخرجه النسائى (٨) . حيث تابع قتيبة بن سعيد هناداً، وأبا عاصم ، عن
أبى الأحوص به ، ويمثل رواية أبى داود .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم: (٩) " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " ووافقه

-
- (١) جواس : بفتح جيم ، وشدة واو . المغنى ٦٣ .
 - (٢) تهذيب التهذيب ١٩/١ ، التقريب ٧٨ .
 - (٣) مصرف : بمضمومة ، وفتح صاد، وكسر راء مشددة. المغنى ٢٣٢ .
 - (٤) تهذيب التهذيب ٢٣/٥ ، التقريب ٢٨٣ .
 - (٥) عوسجة : بمفتوحة ، وسكون واو ، وفتح مهملة . المغنى ١٨١ .
 - (٦) الهمداني : بمفتوحة ، وسكون ميم . المغنى ٢٧٢ .
 - (٧) تهذيب التهذيب ٢٢١/٦ ، التقريب ٣٤٧ .
 - (٨) السنن ٨٩/٢ ، كتاب الإمامة ، كيف يقوم الإمام الصفوف ، رقم الحديث ٨١١ .
 - (٩) المستدرک ٣٣٤/١ ، كتاب الصلاة ، رقم الحديث ٧٧٥ .

الذهبي وقد خرج عن طريق عائشة .
قال أحمد البنا : (١) " سند جيد " .

(١٣٩ / ٤٩٨ ر)

قوله صلى الله عليه وسلم : " بشر المشائين فى ظلام الليل الى المساجد
بالنور التام يوم القيامة " (٥) .

تخرجه :

أولاً: أخرجه أبو داود (٢)

حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا أبو عبيدة الحداد ، حدثنا اسماعيل أبو
سليمان الكحال ، عن عبد الله بن أوس ، عن بريدة مرفوعاً ، بنحوه .
- يحيى بن معين بن عون الغطفاني ، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح
والتعديل ، روى عن عبد السلام بن حرب ، وروى عنه البخارى ، مات
سنة ٢٣٣ هـ (٣)

- أبو عبيدة الحداد: عبد الواحد بن واصل السُّدُوسِي (٤) ، ثقة ، روى عن
بهز ابن حكيم ، وروى عنه أحمد ، مات سنة ١٩٠ هـ (٥)
- إسماعيل بن سليمان الكحال ، صدوق يخطئ ، روى عن ثابت البناني ،
وروى عنه النضر بن شميل ، من السابعة (٦) .
- عبد الله بن أوس الخزاعي ، لين الحديث ، روى عن بريدة ، وروى عنه
اسماعيل ، من الرابعة (٧) .

-
- (١) الفتح الرياني ٣١٠ / ٥ ، كتاب الصلاة ، فضل الصف الأول ، رقم الحديث ١٤٦٢ .
(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤ / ٤ .
(٢) السنن ٣٧٩ / ١ ، كتاب الصلاة ، باب ماجاء فى المشى الى الصلاة ، رقم الحديث ٥٦١ .
(٣) تهذيب التهذيب ٢٤٦ / ١١ ، التقريب ٥٩٧ .
(٤) السدوسي : بفتح سين ، وضم دال . المغنى ١٣٨ .
(٥) تهذيب التهذيب ٣٩٠ / ٦ ، التقريب ٣٦٧ .
(٦) تهذيب التهذيب ٢٦٦ / ١ ، التقريب ١٠٧ .
(٧) تهذيب التهذيب ١٣٢ / ٥ ، التقريب ٢٩٦ .

-بريدة بن الحبيب ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ، أسلم قبل بدر ، مات

سنة ٦٣هـ (١)

فيه أسماعيل ، وعبد الله بن أوس فالإسناد ضعيف .

ثانياً: أخرجه الترمذي (٢) ، حيث تابع يحيى بن كثير أبو غسان العنبري

أبو عبيدة الحداد به ، وبمثل رواية أبي داود .

ثالثاً: أخرجه ابن ماجه (٣)

حدثنا مجزأة بن سفيان بن أسيد ، مولى ثابت البناني ، حدثنا سليمان بن

داود الصائغ ، عن ثابت البناني ، عن أنس ، مرفوعاً ، بنحوه .

-مجزأة (٤) بن سفيان الثقفي ، مقبول من الحادية عشرة ، روى عن

-سليمان ابن داود ، وروى عنه عيدة بن عبد الله الصفار . (٥)

سليمان بن داود الصائغ ، مجهول ، روى عن ثابت ، وروى عنه سهل بن

سليمان ، من السادسة (٦)

-ثابت بن أسلم البناني (٧) ، ثقة عابد ، روى عن ابن عمر ، وروى عنه

حميد الطويل ، مات سنة بضع وعشرين ومائة . (٨)

فيه مجزأة ، وسليمان ، فالإسناد ضعيف .

والحديث له شاهدان عن أبي هريرة ، وسهل الساعدي (٩) وبهما يرتقى

الى درجة الحسن لغيره .

-
- (١) التقريب ١٢١ .
 (٢) السنن ٤٣٥/١ ، كتاب الصلاة ، ماجاء في فضل العشاء ، والفجر جماعة نرقم الحديث ٢٢٣ .
 (٣) السنن ٢٥٦/١ ، كتاب المساجد ، باب المشي الى الصلاة ، رقم الحديث ٧٨١ .
 (٤) مجزأة : بفتح ميم ، وسكون جيم . المغنى ٢٢١ .
 (٥) تهذيب التهذيب ٤٢/١٠ ، التقريب ٥٢٠ .
 (٦) تهذيب التهذيب ١٦٥/٤ ، التقريب ٥٢١ .
 (٧) البناني : بمضمومة ، وخفة نون أولى ، وكسر ثانية ، المغنى ٤٧ .
 (٨) تهذيب التهذيب ٣/٢ ، التقريب ١٣٢ .
 (٩) سنن ابن ماجه ٢٥٦/١ ، رقم الحديث ٧٧٩ ، ٧٨٠ .

الحكم علي سند المؤلف :

أورده معلقاً .

الحكم علي الحديث :

قال الترمذي : " هذا حديث غريب [من هذا الوجه] مرفوع ، هو صحيح مسند وموقوف الى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يسند الى النبي صلى الله عليه وسلم " .

قال البوصيري (١) عن إسناد ابن ماجه : " هذا إسناد ضعيف " .

(١) مصباح الزجاجة ٢٧٦/١ ، باب المشى الى الصلاة .

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين على تمكينه لى من إتمام هذا البحث ، والشكر له على آلائه ، والصلاة والسلام على أزكى خلقه .

أما بعد :

للأعمال نتائج غالباً ، ومن النتائج التى توصلت إليها فى هذا البحث مايلي :

- ١ - أن الجصاص ذو مكانة علمية مرموقة .
- ٢ - يعتبر كتابه من المصنفات المعتمدة فى المذهب الحنفي .
- ٣ - كتاب الجصاص زاخر بالأحاديث والآثار ، وفى ذلك أبلغ رد على من يتهم الأحناف بأنهم لا يستندون على الحديث كثيراً .
- ٤ - تأثر المؤلفين بالجصاص حيث ظهر جلياً مدى تأثرهم بكتابته .
- ٥ - بلغت الأحاديث الصحيحة (٧٩) حديثاً ، والحسنة (٤١) حديثاً ، والضعيفة (٢٠) حديثاً . والضعيفة جداً (٣)
- ٦ - بلغت الآثار الصحيحة (٦٨) أثراً ، والحسنة (٢٥) أثراً ، والضعيفة (٢٠٦) أثراً ، والضعيفة جداً (٢٦) أثراً ، والموضوعة (٤) آثار .
- ٧ - حديث واحد لم أقف على تخريجه (١٤٣) .
- ٨ - بلغ عدد الآثار التى لم أقف على تخريجها (٢٢) أثراً .
- ٩ - بلغ عدد الآثار التى توقفت فيها (٣) أثراً .
- ١٠ - أوصى بإتمام تخريج ودراسة أحاديث وآثار هذا الكتاب وتحقيقه وطبعه ونشره ليعم نفعه .

وأخيراً أسأل الله رب العرش العظيم أن ينفعني بما علمني ، وأن يعلمني ماينفعني ، وأن يرزقني الإخلاص فى العمل .

الفهارس

الفهارس الفنية

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية .
- ٣ - فهرس الآثار .
- ٤ - فهرس الأعلام .
- ٥ - فهرس من لم أقف على تراجمهم .
- ٦ - فهرس الألفاظ الغريبة .
- ٧ - فهرس البلدان والمواضع .
- ٨ - فهرس المصادر والمراجع .
- ٩ - فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

رقم الحديث أو الأثر	رقمها	الآية
سورة البقرة		
٧٥	١٩٦	﴿ فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ... آية
سورة المائدة		
١	٩٤	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ ... آية
١٠	٩٥	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ... آية
٩١	٩٦	﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلْغِيَارَةِ ... آية
١٤٤	٩٧	﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ... آية
١٤٩	١٠١	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَن أَشْيَاءٍ ... آية
١٦٨	١٠٢	﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ... آية
١٧٠	١٠٣	﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِغَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ... آية
١٧٢	١٠٥	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ ... آية
		﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدُوا بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ
١٩١	١٠٦	حِينَ الْوَصِيَّةِ ... آية
٢٤٣	١٠٧	﴿ فَإِنْ عُسِرَ عَلَىٰ أَنْهَمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا ... آية
سورة الأنعام		
٢٤٤	٧٠	﴿ وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا ... آية؛
٢٥١	١٠٨	﴿ وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ... آية
٢٥٢	١٢٠	(وَذَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ... آية

فهرس الآيات القرآنية

رقم الحديث أو الأثر	رقمها	الآية
٢٥٣	١٢١	﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ... آية
٢٧٤	١٣٦	﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيباً ... آية
٢٧٨	١٣٨	﴿ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ ... آية
٢٨٤	١٣٩	﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ ... آية
٢٨٩	١٤٠	﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ ... آية
٢٩٠	١٤١	﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ ... آية
٣٥٢	١٤٢	﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَسٌ ... آية
٣٦٢	١٤٥	﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ... آية
٤١٦	١٤٦	﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ ... آية
٤٢٩	١٥١	﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ... آية
٤٣٤	١٥٢	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ... آية
٤٣٨	١٥٦	﴿ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا ... آية
٤٤٤	١٥٨	﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ ... آية
٤٤٨	١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا ... آية
٤٥٢	١٦١	﴿ قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ... آية
٤٥٣	١٦٢	﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ ... آية
٤٦٥	١٦٤	﴿ قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغَى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ... آية

فهرس الآيات القرآنية

رقم الحديث أو الأثر	رقمها	الآية
		سورة الأعراف
٤٦٦	٢	﴿ كَتَبُ أَنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ ... آية
٤٧١	٣	﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ... آية
٤٧٢	١١	﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ... آية
٤٧٣	١٧	﴿ ثُمَّ لَا تَعْتَهُمْ مَنْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ... آية
٤٨٠	١٩	﴿ وَيَا أَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ... آية
٤٨١	٢٦	﴿ يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ... آية
٤٨٩	٢٧	﴿ يَبْنِيْءَ آدَمَ لَا يَفْتَنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ... آية
٤٩٠	٢٩	﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ... آية
		سورة الأنفال
١٨٩	٦٦	﴿ فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَّنَّةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مَا تَتَّبِعِينَ ... آية
		سورة التوبة
٢٤٤	٥	﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ... آية
		سورة الفرقان
٢٨٣	٢٢	﴿ وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَّحْجُورًا ... آية
		سورة الروم
١١٠	٤١	﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ... آية
		سورة الطلاق
٢١٥	٢	﴿ وَأَشْهِدُوا ذُوَى عَدْلِ مِنْكُمْ ... آية
		سورة الماطر
٢٤٥	١١	﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ... آية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	الحديث
٢٣٥	" أثبتوني بأربعة منكم يشهدون
٤٠٠	" أطعمينه مالا تأكلين ...
٤٨٥	" احفظ عورتك إلا من زوجتك ...
١٢٠	" أحلت لنا ميتتان ودمان ...
٢٧١	" إذا أرسلت كلبك المعلم ...
٣٣١	" إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث ...
٣٨٥	" أطعم أهلك من سمين مالك ...
٤٢٩	" أعظم الذنوب أن تجعل لله نداً وهو خلقك ...
٣٧٤	" أكفثوا القدر ...
٢٥	" أكلك كلب الله الأسد ...
٤٣١	" أمرت أن أقاتل الناس ...
٢٣٣	" أمر النبي صلى الله عليه وسلم بـرجمها ...
٢٤	" أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الذئب ...
١٦٠	" انحرها واصبغ نعلها بدمها ...
١٥٨	" إن أعظم المسلمين فى المسلمين جرماً ...
٣٩٧	" إن أمة من بنى اسرائيل مسخت دواب الأرض ...
٤٦٢	" إن أول نسكنا فى يومنا هذا الصلاة ثم الذبح ...
٣٨٢	" إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر الأهلية ...
٤١٤	" إنما حرم أكلها ...

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	الحديث
	حرف الالف
١٧٥	" إن الناس إذا عمل فيهم بالمعاصي ...
١٤١	" انه أهدي له حمار وحشى ...
١٥٧	" انها حجة واحدة ولو قلت نعم لوجبت ...
٤٠٤	" ان هذه الضباب طعام عامة الرعاء ...
٤٦٥	" إنه ليعذب وهم يبكون عليه ...
١٤٠	" إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم ...
	حرف الباء
٤٩٨	" بشر المشائين فى ظلام الليل الى المساجد ...
١٧٨	" بل ائتمروا بالعرف وتناهوا عن المنكر ...
	حرف التاء
٢٧٣	" تجاوز الله عن أمتى الخطأ والنسيان ...
٣٢٢	" ترون أوياش قريش ...
	حرف الثاء
١٠	" ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم النهى عن صي الحرم للحلال
	حرف الجاء
٥٦	" الحرم كله مسجد "
٤٠	" حكم النبى صلى الله عليه وسلم ببقاء صوم الأكل ناسياً "
٤٨	" حكم النبى صلى الله عليه وسلم على معتق عبد "

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	طرف الحديث
٤٩	" حكم النبى صلى الله عليه وسلم فى بريرة "
	حرف الجاء
٤٠٩	" خبيثة من الخبائث "
٢١٢	" خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى ... "
٣٣٣	" خففوا فى الخرص فإن فى المال العرية ... "
٣٩٥	" خمس فواسق يقتلهن المحرم ... "
١٩	" خمس يقتلهن المحرم ... "
	حرف الذال
٤١٠، ١٢١	" ذكر طبيب الدواء عند النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الضفدع ... "
	حرف الراء
١٦٥	" رب حامل فقه غير فقيه ... "
	حرف السين
١٤٣	" سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن محرم أتى بلحم صيد يأكل منه... "
٤٥٩	" سبحانك اللهم ويحمدك ... "
٢٧٢	" سموا الله عليه وكلوا "
	حرف الصاد
٤٩٦	" صلاة الجماعة تفضل عن صلاة الفرد "

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	الحديث
	حرف الضاد
٢٦	" الضبع صيد ... "
	حرف العين
١٦٧	" عفوت لكم عن صدقة الخيل ... "
	" عقر أبوقتادة حمار وحشى ونحن محرومون وهو حلال فأكلنا منه ومعنا
١٣٧	رسول الله صلى الله عليه وسلم .
١٦٣	" العمل الذى يدخلنى الجنة . "
	حرف الفاء
١٦٢	" فى الرجل الذى سألہ عما يصنع فى العمرة
٣٢١	" فى مائتي درهم خمسة دراهم ... "
٣٤٨	" فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالناضح نصف العشر "
	حرف القاف
٣٣٢	" قد زادك ابن عمك وأنصفك
٤	" قضى فى بيض نعام أصابه المحرم بقيمته "
	حرف الكاف
١٣٥	" كلوا وهم محرومون "
	حرف اللام
١٣٨	" لحم صيد البر حلال لكم "

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	الحديث
٤٦٥	" لقد هممت أن آمر رجلا ...
٣٨١	" لما فتح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر أصابوا حمراً فطبخوها "
٤٠١	" لم يأكل من الضب وأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.
٤٠٢	" لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه "
١٥٦	" لو سترته بثوبك ...
١٤٢	" لولا أنا حرم لقبلائه منك "
١٣٩	" ليس بنا رد عليك ولكننا حرم "
٣٢٦	" ليس في الخضروات صدقة "
٣٢٦	" ليس في العرايا صدقة "
٣٣٨	" ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة "
٣٤١	" ليس فيما دون خمس أواق زكاة "
١٦١	" ليس معنا مدى "
١٤٩	" لاتسئلوني عن شيء إلا أجبتكم "
٣٧٩	" لاتأكل الحمار الأهلي ...
٣٣٧	" لاصدقة في شيء من الزرع أو الكروم ...
٣٣٧	" لايحل الحمار الأهلي ...
٤٣٣	" لايحل دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث ...

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	الحديث
٤٨٦	" لا ينظر الرجل الى عورة الرجل
	حرف الميم
١٥٥	" من أتى شيئاً من هذه القاذورات ...
٢٢٤	" من حلف على مال ليأكله ظلماً ...
٢٢٣	" من حلف عند هذا المنبر على يمين آثمة ...
٢٢٥	" من حلف عند هذا المنبر على يمين آثمة ...
١٧٢	" من رأى منكم منكراً ...
٤٩٣	" من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له "
٢٣٤	" مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودي محمم ...
٣٢٣	" ماسقت السماء ففيه العشر ...
٤٨٧	" ملعون من نظر الى سوءة أخيه
٣٤٩	" منعت العراق قفيزها ...
٤٧١	" ماجاءكم منى فاعرضوه على كتاب الله ...
١٧٤	" ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي ...
	حرف النون
١٥٠	" نزلت حين سئل عن الحج أفى كل عام ...
٤٦١	" النسك شاة "
٤١٢	" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل الجلاله وألبانها

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	الحديث
٣٩١	" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع..
٣٦٧	" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل لحوم الحمر الانسية "
٣٩٠	" نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع ...
٣٩٩	" نهى عن أكل لحم الضب "
٣٠٩	" نهى عن جداد الليل وصرام الليل "
٤١٣	" نهى عن لبن الجلالة "
٣٧٠	" نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية "
٣٧٢	" نهى عن لحوم الحمر الأهلية "
٣٧٢	" نهى عن لحوم الحمر الأهلية "
٣٨٤	" نهى عن لحوم الحمر الأهلية لأنها تأكل العذرة "
٣٩٨	" نهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال "
حرف الحاء	
٤٨٠	" هذان مهلكا أمتى "
٤٩٤	" هل تسمع النداء ؟ "
١٢٨	" هل معكم منه شىء تطعمونه ؟ ...
٣٩٦	" هل يؤكل الضبع ؟ ...
١٢٣	" هو الطهور ماؤه ...
١٢٤	" هو الطهور ماؤه ...
١٢٦	" هو الطهور ماؤه ...

فهرس الأحاديث النبوية

رقمه	الحديث
	حرف الواو
٤٠٣	" وأن خالد ابن الوليد أكله بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم
٤٩٧	" وأن الملائكة ليصلون على الذين يصلون فى الصف المقدم "
١٠٩	" وجدناه بحرا
٣٥٧	" وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض
١٧١	" الولاء لمن أعتق "
١٥٩	" الولد للفراش ...
١٨٦	" والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف
	حرف الياء
٢٢٦	" اليمين على المدعى عليه "

فهرس الآثار

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
	حرف الالف
١٣	إباحة صيد الحلال للمحرم .
٢٦٧	" أتى على غلام لابن عمر قائماً عند قصاب ...
٢٦٨	" أحب الى أن لا يأكل "
٥٢	" أحجلة فى بطن رجل ...
٥٤	" أحكما على فحكما بعناق .ز
١١٠	" أراد بالبحر الأمصار "
٤٣٨	" أراد بهما اليهود والنصارى "
١٨٨	" الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فريضتان ...
٢٧٩	" الأنعام التى ذكرت ثانياً ...
٤٥	" أهل الضلالة من هذه الأمة "
٤٦٣	" أول المسلمين من هذه الأمة "
٤٤٤	" أو يأتى أمر ربك بالعذاب "
٢٨٩	" إذا أردت أن تعلم جهل العرب ...
١٥	" إذا أصاب المحرم الصيد ...
٢٦٦	" إذا ترك التسمية ناسياً لم يؤكل "
٣١١	" إذا حصدت طرحت للمساكين منه ...
٣٨٦	" إذا دجن فألف فإنه جائز أكله "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
٣٤٤	" إذا كانت أرض خراج فعليه العشر "
٣٧	" إذا كان عامداً لقتله ناسياً لإحرامه فعليه الجزاء "
١٩٠	" إذا هاب الواعظ وأنكر الموعوظ ... "
٣٥١	" إذا أقمت على أرضك أخذنا منك الخراج "
٣٦٢	" إن أهل الجاهلية كانوا يستحلون أشياء ويحرمون أشياء "
٢٥٣	" إن ترك التسمية عمداً لم يؤكل "
١٩١	" أن رجلاً مسلماً توفى بدقوقا ... "
٨٤	" إن عاد عمداً لم يحكم عليه "
٥٥	" إن فتياً ابن الخطاب لم تغن عنك من الله شيئاً ... "
٤٠٥	" إن كان أحدنا لتهدى إليه الضبة ... "
٤١	" أن المثل نظيره فى الأروى بقرة "
١٨٠	" إن هذا إلا يقول شيئاً ذب عن محارم الله ... "
١٨٩	" أما أنا فأرى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مثل هذا لا يعجز "
٢٩٩	" أما ماقتل ربكم فلا تأكلونه "
١٩٢	" إنما الشهادة هنا أيمان الوصية بالله "
٢٦٢	" إنما هى على الملة "
٣٦٤	" أنها كانت لاترى بلحوم السباع والدم بأساً ... "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
٣٠٧	" أنها محكمة وأنه حق واجب عند الصرام "
٤٨١	" أنه العمل الصالح "
٢٧٦	" أنهم إذا اهلك الذي لأوثانهم أخذوا بد له مما لله . "
٤٧	" أنه الهدى "
	حرف الباء
١٧٠	" البحيرة من الإبل يمنع درها ... "
١١	" البر الفيافى "
٢٤٣	" بالميت يعنى الورثة "
٥	" بيض النعام يصيبه المحرم "
	حرف التاء
٤٤٥	" تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم ... "
٢٣٦	" تجوز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض "
٢٢٩	" تجوز شهادة أهل كل ملة بعضهم على بعض "
٢٤٩	" تحبس "
٢٤٦	" تسلم "
٢٥٠	" تفضح "
١٦٤	" تفقهوا قبل أن تسودر "
٤٩٠	" توجهوا الى قبلة كل مسجد "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
٤٩٢	" توجهوا بالإخلاص لله تعالى "
	حرف الثاء
٢١٩	" ثمانى عشرة فريضة وليس فيها منسوخ "
	حرف الجيم
٢٤٢	" جمعت هذا الباب فما وجدت عن أحد من المتقدمين رد شهادة النصارى...
	حرف الحاء
٢٧٨	" الحرث الزرع الذى جعلوه لأوثانهم "
٢٦٧	" الحرج هنا الشك "
١٦٦	" الحلال ما أحل الله ... "
٣٥٢	" الحمولة كبار الإبل ... "
٣٦١	" الحمولة كل ما حمل من الإبل والبقرة ... "
٣٥٦	" الحمولة ما حمل من الإبل ... "
	حرف الخاء
١٨٣	" خرج الحجاج يوم الجمعة ... "
	حرف الراء
٢٠٧	" روى فى تأويل هذه الآية وجوه مختلفة "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
	حرف الزاي
٣٣٠	" زكاة الحبوب يبدأ بها قبل الصدقة ...
	حرف السين
٣٨٩	" سنل عن الغراب فقال : دجاجة سمينة ...
١٤٦	" سميت كعبة لتربيعها "
٢٧	" سواءً قتله عمداً أو خطأ فعليه الجزاء "
	حرف الشين
١٩٣	" الشهادة على الوصية التي تثبت بها عند الحكام "
	حرف الصاد
١١٨	" صيد البحر كله حلال "
٩١	" صيده ماصيد طريا "
	حرف الضاد
٤٦٦	" الضيق "
	حرف الطاء
٣٨٧	" الطير كله حلال إلا أنهم يكرهون الرخم "
	حرف العين
٢٩٢	" العشر ونصف العشر "
٢٧٤	" عمد أناس من أهل الضلالة ...

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
٣٦٥	" فأما لحوم الحمر الأهلية فإن الثوري نهى عنه "
٢٢١	" فاستحلوا بعد العصر "
١	" فراخ الطير "
٢	" الفرخ والبيض "
٥٩	" فى الطبى شاة "
١٥٣	" فى الذين سألوا رسول الله عن البحيرة ... "
٥٠	" فى محرم قتل قطاة "
١٥٤	" فيما سألت الأمم أنباءها "
حرف القاف	
٢٣٦	" قبول شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض "
١١	" قتله حرام فى هذه الآية "
١٤٥	" القلائد من تقليد الإبل "
٢٦٥	" قل باسم الله ... "
١٤٤	" قواماً للناس صلاحاً لحالهم "
١٨٥	" قولوها ما قبلت منكم ... "
حرف الكاف	
٩	" كبار الصيد "
٢٥٢	" كان أهل الجاهلية يرون اعلان الزنا إثماً "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
٢١٤	" كان ذلك فى رجل توفى وليس عنده أحد من أهل الإسلام "
٤٨٩	" كان لباسهما الظفر "
٤٨٨	" كان لباسهما نوراً "
١٨١	" كان هدم الكنيسة بعهد الوليد ... "
٣٢٠	" كان يأخذ من دسائج الكراث العشر "
٨٧	" كانوا يستلون هل أصبت شيئاً "
٢٧٠	" كانوا يقولون ما ذكر اسم الله عليه "
٢٣	" الكلب العقور الأسد "
١٢	" كل صيد يجب فيه الجزاء "
حرف اللام	
٤٧٩	" لأن رحمة الله تنزل عليهم من فوقهم ... "
٤٤٨	" لأنهم كانوا يمالئون عبدة الأوثان "
٧٤	" لكل مد يوما "
٣٤٧	" لما فتح السواد وضع على الأرض الخراج "
٤٣٢	" لو منعونى عقالا ... "
١٨٤	" لم يجىء تأويلها إن القرآن حين أنزل ... "
١٠٨	" لم يجعل البحر فى هذا الموضع ... "
٢٢٠	" لم ينسخ من المائدة شىء "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
١١٩	" ليس بميتة البحر بأس "
٣٢٨	" ليس عليها صدقة وإنما هي أرض خضر ورطاب ... "
٣١٥	" ليس في الخضر صدقة "
٣١٢	" ليس في شيء من الزرع زكاة "
٤٠٦	" لا بأس بأكل الحية إذا ذكيت "
٤٠٨	" لا بأس بأكل القنفذ "
١١٦	" لا بأس بأكل كل شيء يكون في البحر "
١١٧	" لا بأس بأكل كل شيء يكون في البحر "
٤١١	" لا بأس بلحوم الجلالة "
٢٥٥	" لا بأس بأكل ماذبح ونسى التسمية عليه "
٣٨٨	" لا بأس بأكل الهر "
٢٥١	" لا تسبوا الأصنام فيسبوا من أمركم ... "
٣٣٥	" لا يجيب حتى يبلغ ما يجب فيه الحق خمسة أوسق "
٣١	" لا يرى في الخطأ شيئاً "
١٣	" لا يؤكل "
١١٥	" لا يؤكل من حيوان الماء إلا السمك "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
	حرف الميم
٢١٨	" المائدة من آخر سورة نزلت "
٢١٦	" المائدة من آخر القرآن نزولاً "
٢٦٤	" المسلم تسمية اسم الله تعالى "
٢٦٣	" المسلم ذكر الله فى قلبه "
١٠٢	" المملوح منه "
١١٢	" منفعة للمقيم والمسافر "
٧٥	" مآذكره الله فى هذه الآية من الهدى والإطعام ... "
٢٩٠	" مآعرش الناس من الكروم "
٤٣٠	" مآظهر من نكاح حلائل الأبناء "
٢٨٥	" مافى بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا "
٩٨	" مآقذفه ميتا "
١٩٨	" من غير ملتكم "
٢٠٥	" من غير ملتكم "
٤٧٣	" من قبل دنياهم وآخرتهم ... "
١٧٧	" من اليهود والنصارى "
	حرف النون
١٥٢	" نزلت فى الرجل الذى قال من أبى "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
٣٠٦	" نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن "
٣٤٢	" نسخت الزكاة كل صدقة فى القرآن "
٣٠٥	" نسختها الزكاة "
٤٥٣	" نسكى دينى "
حرف الهاء	
٤٥١	" هم جميع المشركين "
١٤٨	" هو الأشهر الحرم "
٤٨٢	" هو الإيمان "
٤٣٤	" هو بلوغ الحلم "
٤٨٤	" هو الحياء "
٤١٦	" هو كل ماليس بمفتوح الأصابع كالإبل "
٢٨١	" هى التى إذا ولدوها أو ذبحوها ... "
٢٨٢	" هى التى لا يحجوا عليها "
٢١٥	" هى منسوخة "
٢٤٤	" هى منسوخة "
حرف الواو	
٤٣٧	" وقد استدل عيسى ابن أبان بأمر الكيل "

فهرس الآثار

رقمه	الآثار
	حرف الياء
١٦،١٤	" يأكله الحلال "
١٨	
٣٢٩	" يحسب عليه ماأكله صاحب الأرض "
٨٨	" يحكم عليه أبدا "
١٧٦	" يعنى أهل الكتاب "
٢٥٤	" يؤكل من الوجهين "
٢٨٦	" يعنى البحيرة والسائبة "
٤٧٢	" يعنى به آدم "
٢٨٧	" يعنى بها الأجنة "
٢٨٤	" يعنون اللبن "
٤٥٢	" يعنى مستقيما "
٦١	" يقوم الصيد دراهم "
٥٨	" يقوم عليه بمكة أو بمنى "
٥٧	" يقوم فى المكان الذى أصابه "
٦٦	" يقوم الهدى ثم يشتري بقيمته الهدى ... "
٤٤٩	" اليهود والنصارى لأن بعض النصارى يكفر بعضا "

فهرس الأعلام
المترجم لهم فى الرسالة

أولاً : الأعمال

فهرس الآعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
	حرف الألف
٦١	أبان بن تغلب الربعى . ثقة .
١٦٥	أبان بن عثمان بن عفان الأموي . ثقة .
٢	إبراهيم بن الحسين بن على الهمذاني . ابن ديزيل، ثقة حافظ
٤٠٩	إبراهيم بن خالد الكلبى . ثقة .
٣١٧	إبراهيم بن طهمان الخراساني . ثقة يغرب .
٣٨٩	إبراهيم بن عبد الله بن المهاجر . الكجى ثقة .
٤	إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمى ، متروك .
١١٥	إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزارى . ثقة حافظ
١٥٦	إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموى . ثقة .
١٥٠	إبراهيم بن مسلم الهجرى . لين الحديث .
٥	إبراهيم بن يزيد النخعى . ثقة إلا أنه يرسل .
٢٩٦	أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبى سبرة . رموه بالوضع .
	أبو بكر بن عياش الأسدى . ثقة إلا أنه كبر ساء حفظه
٢٨٢	وكتابه صحيح .
١٢٠	أبو مصعب : أحمد بن أبى بكر بن الحارث ، صدوق .
٢٢٣	أحمد بن ثابت الجحدرى . صدوق .
٤٩٧	أبو عاصم : أحمد بن جواس الحنفى . ثقة .
٨	أبوبكر: أحمد بن الحسن الحيرى . لم يذكر بجرح أو تعديل .
٨٤	أحمد بن سنان بن أسد بن القطان . ثقة حافظ .

فهرس الآءلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٩٠	أحمد بن الصباح النهشلى . ثقة له غرائب .
٤٧	أحمد بن عبدالله بن عبدالرحيم . ابن البرقى . حافظ صادق .
٤٣٥	أحمد بن عبد الرحمن بن وهب القرشى ، صدوق تغير بآخره .
٤٣٣	أحمد بن عبدة بن موسى الضبى . ثقة .
٣٠٩	أحمد بن عمرو ، ابن السرح . ثقة .
	أبو الحسن : أحمد بن محمد بن عبدوس العنزى ، لم يذكر
٤١	بجرح أو تعديل .
٩٦	أحمد بن المفضل القرشى . صدوق .
	أحمد بن المقدام . صدوق صاحب حديث طعن أبو داود فى
٢٥	مروءته .
٢٦	أحمد بن منيع البغوى . ثقة .
١٦٤	الأحنف بن قيس التيمى . الضحاك . ثقة .
٨٢	أسباط بن نصر الهمدانى ، صدوق كثير الخطأ يغرب .
٢٧٤	إسحاق بن ابراهيم بن حبيب الشهيد . ثقة .
١٢٦	إسحاق بن حازم المدنى . صدوق تكلم فيه للقدر .
٤٠٤	إسحاق بن الربيع البصرى . صدوق .
٣	إسحاق بن عبدالله بن الحارث الهاشمى . ثقة .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤٨٠	إسحاق بن منصور بن بهرام التميمي . ثقة ثبت .
١٢٢	إسحاق بن موسى الأنصارى . ثقة .
	أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك . صدوق
١٥٥	يغرب .
٥٨	إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى . ثقة .
٢٦	إسماعيل بن إبراهيم الأسدى . ثقة .
١٧٥	إسماعيل بن أبى خالد الأحمسى . ثقة ثبت .
٣٩٦	إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص . ثقة ثبت .
١٨٦	إسماعيل بن جعفر بن أبى كثير الأنصارى . ثقة ثبت .
١٧٢	إسماعيل بن رجاء الزبيدي . ثقة .
٤٩٨	إسماعيل بن سليمان الكحال . صدوق يخطئ .
٥	إسماعيل بن عبدالله بن الحارث البصرى . صدوق .
	إسماعيل بن عياش العنسى . صدوق فى روايته عن أهل
٣٩٩	بلده مغلط فى غيرهم .
٣٩٦	إسماعيل بن الفضل البلخى . لا بأس به
٣٨	إسماعيل بن مسلم المكى . ضعيف .
٣٦٥	إسماعيل بن يحيى المزنى . ثقة .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	المعلم
٢٥	الأسود بن شيبان السدوسي . ثقة عابد .
٣٠٧	أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي . ثقة .
١٢	أشعث بن براز الهجيمي . ضعفه ابن معين، والنسائي . متروك .
١٢	أشعث بن سوار الكندي . ضعيف .
١٢	أشعث بن عبد الله بن جابر الحداني . صدوق .
١٢	أشعث بن عبد الملك الحراني . ثقة .
١٥٥	أنس بن عياض بن ضمرة . ثقة .
٤٦٠	أبو الجوزاء: أوس بن عبد الله الربعي . ثقة يرسل كثيراً .
٣٢	أيوب بن أبي تيممة السخثياني . ثقة ثبت .
٢٧٣	أيوب بن سويد الرملي . صدوق يخطيء .
٣٣٩	أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص . ثقة .
حرف الباء	
٢١٨	بحر بن نصر الخولاني . ثقة .
٣٨٠	بحير بن سعد السحولي . ثقة ثبت .
٤٦٠	بديل بن ميسرة العقيلي . ثقة .
٤٩٨	بريدة بن الحبيب . صحابي .
٢٧٣	بشر بن بكر التنيسي . ثقة .
٧٣	بشر بن معاذ العقدي . صدوق .

فهرس الأعـلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤٠٤	بشر بن موسى الأسدى ثقة .
٣٨٠	بقية بن الوليد بن صائد الكلاعى . صدوق مدلس من الرابعة .
١٢٤	بكر بن سودة . الجذامى . ثقة
٥٩	بكر بن عبد الله المزنى . ثقة ثبت
٤٨٥	بهبز بن حكيم بن معاوية بن حيدة . صدوق .
حرف الجيم	
١٤٣	جابر بن زيد الأزدي . ثقة
٢٧	جابر بن يزيد الجعفى . ضعيف .
٢١٨	جبير بن نفيير الحضرمى . صحابى .
	جرير بن حازم الأزدي . ثقة لكن فى حديثه عن قتادة ضعف
٢٦	وله أوهام إذا حدث من حفظه .
١٧٤	جرير بن عبد الله البجلي . صحابى .
	جرير بن عبد الحميد بن قرظ ، ثقة صحيح الكتاب قيل
١٩	كان فى آخر عمره يهمل فى حفظه .
٨٩	جعفر بن إياس اليشكرى ، أبو بشر . ثقة .
١٢٤	جعفر بن ربيعة الكندى . ثقة .
٤٥٩	جعفر بن سليمان الضبعى ، صدوق .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٨٥	الحسن بن أبى الحسن البصرى، ثقة وكان يرسل كثيراً ويدلس
٣٩٢	الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطئ ومدلس من الثالثة .
٤٦٠	الحسن بن عرفة العبدى . صدوق
١٦٩	الحسن بن عطية العوفى ، ضعيف .
٢٨٢	الحسن بن عطية بن نجيح القرشى . صدوق
١٢٠	الحسن بن على الجوهري . ثقة أمين .
٣١٦	الحسن بن على بن عفان العامرى ، صدوق .
٢١٢	الحسن بن على الهذلى ، ثقة حافظ .
٦	الحسن بن مكرم بن حسان . ثقة .
٣١٠	الحسن بن يحيى بن الجعد العبدى صدوق
٣٣٢	الحسين بن إسماعيل المحاملى ، ثقة
١٩٩	الحسين بن حسن بن عطية العوفى ، ضعيف .
٣١	حسين بن ذكوان المعلم ، ثقة ربما وهم .
٧٧	الحسين : سنيد بن داود المصيصى ، ضعيف .
٤	حسين بن عبد الله بن عبيدالله بن عباس، ضعيف .
٢٥٢	الحسين بن الفرغ الخياط ، كذاب يسرق الحديث .
٣٣١	حفص بن عمر الأزدي ، ثقة ثبت .
٤٧٩	حفص بن عمر العدنى ، ضعيف .
٧٥	حفص بن غياث النخعى. ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً .

فهرس الأعـلام

العلم	رقم الحديث أو الأثر
الحسن بن أبى الحسن البصرى، ثقة وكان يرسل كثيراً ويدلس	١٨٥
الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطيء ومدلس من الثالثة .	٣٩٢
الحسن بن عرفة العبدى . صدوق	٤٦٠
الحسن بن عطية العوفى ، ضعيف .	١٦٩
الحسن بن عطية بن نجيج القرشى . صدوق	٢٨٢
الحسن بن على الجوهرى . ثقة أمين .	١٢٠
الحسن بن على بن عفان العامرى ، صدوق .	٣١٦
الحسن بن على الهذلى ، ثقة حافظ .	٢١٢
الحسن بن مكرم بن حسان . ثقة .	٦
الحسين بن إسماعيل المحاملى ، ثقة	٣٣٢
الحسين بن حسن بن عطية العوفى ، ضعيف .	١٩٩
حسين بن ذكوان المعلم ، ثقة ربما وهم .	٣١
الحسين : سنيد بن داود المصيصى ، ضعيف .	٧٧
حسين بن عبد الله بن عبيدالله بن عباس، ضعيف .	٤
الحسين بن الفرج الخياط ، كذاب يسرق الحديث .	٢٥٢
حفص بن عمر الأزدي ، ثقة ثبت .	٣٣١
حفص بن عمر العدنى ، ضعيف .	٤٧٩
حفص بن غياث النخعى. ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً .	٧٥

فهرس الأعـــلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤٧٩	الحكم بن أبان العدنى ، صدوق عابد له أوهام .
٢٧	الحكم بن عتيبة الكندة . ثقة ثبت إلا أنه يدلّس .
٥٨	أبو يمان : الحكم بن نافع البهرانى ، ثقة ثبت .
٤٨٥	حكيم بن معاوية بن حيدة ، صدوق .
٢٣٥	أبو أسامة : حماد بن أسامة القرشى . ثقة ثبت
٦٢	حماد بن أبى سليمان الأشعرى . صدوق له أوهام .
٥٠	حماد بن خالد الخياط . ثقة
١٦٠	حماد بن زيد ، ثقة ثبت
	حماد بن سلمة بن دينار البصرى، ثقة عابد أثبت الناس فى
١٤	ثابت وتغير حفظه بآخره .
١٨٧	حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات ، صدوق ربما وهم .
٢٩٣	حيان الأعرج . ثقة
٣	حميد بن أبى حميد الطويل . ثقة .
	حرف الخاء
٣٨٠	خالد بن معدان الكلاعى ، ثقة يرسل كثيراً
٣٣١	خبيب بن عبد الرحمن الأنصارى . ثقة .
٦	خصيف بن عبد الرحمن الجزرى، صدوق سىء الحفظ تغير بآخره.
٢٥	أبو عقرب : خويلد بن بجير . صحابى

فهرس الأعـلام

العلم	رقم الحديث أو الأثر
حرف الدال	
داود بن أبى هند القشیری ، ثقة .	٥٩
حرف الذال	
أبو صالح السمان . ذكوان ثقة ثبت .	٢٣
حرف الراء	
الربيع بن أنس البصرى . صدوق له أوهام .	١٨٤
الربيع بن سليمان المرادى : ثقة .	٧
رجاء بن ربيعة الزبيدى . صدوق	١٧٢
أبو العالية : رفيع بن مهران . ثقة كثير الإرسال .	٨٤
حرف الزاي	
زائدة بن قدامة الثقفى ، ثقة ثبت .	٣٧٧
أبو يحيى القتات : زازان ، لين الحديث .	٣٥٥
أبو خيثمة : زهير بن حرب بن شداد الحرشى ، ثقة ثبت	٣٩٢
زهير بن العلاء العبدى ، أحاديثه موضوعه .	٢٥
زهير بن محمد التميمى ، ضعيف .	٢٣
أبو معشر : زياد بن كليب الحنظلى ، ثقة .	٥٧
زيد بن أسلم العدوى ، ثقة عالم وكان يرسل .	٢٣

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤٥٩	زيد بن الحباب . صدوق يخطيء .
٣٩٧	زيد بن وهب الجهنى ، ثقة .
حرف السين	
٢٩٤	سالم بن عبد الله الخياط، صدوق سىء الحفظ .
٦٥	أبو الفتح: سالم بن عبد الله العمرى، لم يذكر بلرح أو تعديل.
٤٣٣	أبو أمامة : سعيد بن سهل بن حنيف، معدود فى الصحابة.
٤٧٩	سعد بن عبد الله المصرى صدوق .
١٦٦	سعد بن محمد بن الحسن العوفى. لا يستحق أن يكتب عنه.
	سعيد بن أبى عروبة ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس
٢٥	واختلط أثبت الناس فى قتادة .
٤٨٠	سعيد بن أبى هند الفزارى ، ثقة .
٧	سعيد بن بشير الأزدى ، ضعيف .
٤٧	سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبى مريم ، ثقة ثبت.
٧	سعيد بن سالم القداح . صدوق يهم .
٩٢	سعيد بن عبدالعزيز التنوخى، ثقة واختلط فى آخره .
٤٥٠	سعيد بن عمرو السكونى ، صدوق .
١٦٣	سعيد بن مسروق الثورى . ثقة .

فهرس الأعـلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٩٩	سعيد بن المسيب ، أحد العلماء الأثبات ، مراسيله فى أصح المراسيل .
٧٩	سعيد بن منصور الخراسانى . ثقة .
٧	سفيان بن سعيد الثورى ، ثقة
٢٦	سفيان بن عيينة الهلالى ، ثقة .
١٤٤	سفيان بن وكيع بن الجراح . ساقط
١٧٤	أبو الأحوص : سلام بن سليم الحنفى ، ثقة متقن صاحب حديث
٣٠٩	سلمة بن نبيط الأشجعى ، ثقة يقال اختلط .
٣٦٠	أبو بكر الهذلى ، سلمى ، متروك .
١٠٠	سليمان بن بلال التميمى ، ثقة عابد .
١٦٠	سليمان بن حرب الأزدي ، ثقة إمام حافظ .
٤١١	أبو خالد الأحمر: سليمان بن حيان صدوق يخطئ .
١٥٩	أبو داود الطيالسى: سليمان بن داود . ثقة .
١٧٨	سليمان بن داود العتكى . ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة .
٣٢١	سليمان بن داود المهرى . ثقة .
١٠٠	سليمان بن طرخان التيمى . ثقة عابد
٦٥	سليمان بن عمر بن خالد الرقى ، لم يذكر بجرح أو تعديل .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٣	سليمان بن كثير العبدى . لابأس به .
٣	سليمان بن المغيرة القيسى . ثقة ثقة .
٥	الأعمش ، سليمان بن مهران الأسدى ، ثقة .
١٥١	سليم بن عامر الكلاعى ، ثقة .
٩٨	سماك بن حرب الدهلى . صدوق وقد تغير بآخره وربما تلقن.
٣٣١	سهل بن أبى حثمة بن ساعدة الأنصارى ، صحابى .
١٢٤	سهل بن زنجلة الصغدى . صدوق .
٣٤٠	سهيل بن أبى صالح . صدوق تغير حفظه بآخره .
حرف الشين	
٣٨٣	شبابة بن سوار الفزارى ، ثقة حافظ .
٣٠٤	شباك الضبى ، ثقة .
٤٤٠	شبل بن عباد المكى . ثقة .
٣٩٩	شريح بن عبيد الحضرمى . ثقة .
	شريك بن عبد الله بن أبى شريك النخعى . صدوق يخطئ.
٢٦٩	كثيرا تغير حفظه .
٦١	شعبة بن الحجاج بن الورد ، ثقة حافظ متقن .
١٦٣	شهر بن حوشب الأشعرى ، صدوق كثير الإرسال والأوهام .
٣٣٨	أبو معاوية: شيبان بن عبد الرحمن التميمى، ثقة صاحب كتاب.

فهرس الأعـلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
	حرف الصاد
٢٠٦	صالح بن أبى الأخضر اليمامى . يعتبر به .
٥٢	صدقه بن يسار الجزرى . ثقة .
١٤٠	الصعب بن جثامة . صحابى
١٢٢	صفوان بن سليم المدنى . ثقة
١٥١	صفوان بن عمرو بن هرم السكسكى . ثقة .
٢٢٣	صفوان بن عيسى الزهرى . ثقة .
	حرف الضاد
٩٧	أبو عاصم : الضحاك بن مخلد الشيبانى، ثقة ثبت .
٣٩٩	ضمام بن زرعة الحضرمي . صدوق يهم .
	حرف الطاء
١٧٢	طارق بن شهاب البجلى . صحابى .
١٩	طاوس بن كيسان اليمانى . ثقة .
١٨٧	طريف بن شهاب السعدى . ضعيف .
٥٤	طلحة بن أبى حفصة . ثقة .
٤٦٥	طلق بن غنام النخعى . ثقة .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
	حرف العين
٤٩٢	عبد الله بن أبي جعفر عيسى بن ماهان . صدوق يخطيء .
٢٨٤	عبد الله بن أبي الهذيب . ثقة .
١٢٦	عبد الله بن أحمد بن حنبل . ثقة .
٢١٥	عبد الله بن إدريس الأودي . ثقة .
٤٩٨	عبد الله بن أوس الخزاعي . لين الحديث .
٣٣٣	عبد الله بن الجراح بن سعد التميمي . صدوق يخطيء .
١٧٤	عبد الله بن جرير البجلي . مقبول .
٣	عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي . ثقة .
١٥٥	عبد الله بن دينار العدوي . ثقة .
٤٨٠	عبد الله بن زهير الغافقي . ثقة .
١٢٠	عبد الله بن زيد بن اسلم . صدوق فيه لين .
١٥٢	عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي . ثقة .
٣٣٢	عبد الله بن شبيب ، أخباري علامة لكنه واهٍ
٢٩٢	عبد الله بن شداد الليثي . ثقة .
	عبد الله بن صالح الجهني ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه
٤١	غفلة .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٣٠	عبد الله بن طاوس بن كيسان . ثقة .
٥٠	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة . ثقة .
٢٦	عبد الله بن عبيد الليثي . ثقة .
٤٩٠	عبد الله بن عمران بن علي الأسدي . صدوق .
١٦٤	عبد الله بن عون بن أرطبان المصري . ثقة ثبت .
٢١٤	عبد الله بن عياش القتباني . صدوق يغلط .
٥٤	عبد الله بن كثير الداري . صدوق .
١٨٠	عبد الله بن لهيعة الحضرمي . صدوق خلط بعد احتراق كتبه .
٥	عبد الله بن محمد بن أبي شيبة . ثقة .
٦٥	عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبو القاسم البغوي . ثقة .
١٧٨	عبد الله بن المبارك التميمي . ثقة ثبت .
١٢٢	عبد الله بن مسلمة القعنبي . ثقة .
٥٠	عبد الله بن المؤمل المخزومي . ضعيف الحديث .
٢٢٣	عبد الله بن نسطاس المدني . ثقة .
٥	عبد الله بن نمير الهمداني ، ثقة .
١٢٠	عبد الله بن وهب القرشي ، ثقة حافظ .
٢٠	عبد الله بن يسار الثقفي . ثقة ومُدلس من الثالثة .

فهرس الأعـلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٢٠٧	عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصرى . ثقة .
١٨٠	أبو مسهر : عبد الأعلى بن مسهر الغسانى . ثقة فاضل .
١٢٦	عبد الباقى بن قانع . ثقة اختلط .
١٦٣	عبد الحميد بن بهرام الفزارى . صدوق .
١٦٥	عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى . صدوق يخطئ .
٤٨٩	عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان ، ثقة .
٦٥	عبد الرحمن بن أبى شريح الأنصارى ، لم يذكر بجرح أو تعديل .
١٥١	عبد الرحمن بن أبى العمر . لم يذكر بجرح أو تعديل .
٣٧٩	عبد الرحمن بن أبى عوف الجرشى . ثقة .
٢١	عبد الرحمن بن أبى نعم البجلى . صدوق .
٣٦٩	عبد الرحمن بن الحارث بن عبدالله المخزومى . صدوق له أوهام .
٢	عبد الرحمن بن الحسن الأسدى . يكذب .
٣٩٧	عبد الرحمن بن حسنة . صحابى .
١٢٠	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم . ضعيف .
٢٦	عبد الرحمن بن عبدالله بن أبى عمار المكى . ثقة .
١٢١	عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التميمى . صحابى .
٢٧٣	عبد الرحمن بن عمرو الأزاعى . ثقة .
٤٩٧	عبد الرحمن بن عوسجة الهمدانى . ثقة .

فهرس الأعـلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٦٣	عبد الرحمن بن غنم الأشعري . مختلف فى صحبته .
٢٨٩	عبد الرحمن بن المبارك العيشى . ثقة .
٣٣١	عبد الرحمن بن مسعود بن نيار . مقبول .
٣٨٥	عبد الرحمن بن معقل المزنى . ثقة تكلموا فى روايته عن ابنه .
٩٣	عبد الرحمن بن مهدى . ثقة ثبت .
١٥٠	عبد الرحيم بن سليمان الكنانى . ثقة .
٢	عبد الرزاق بن همام الحميرى . ثقة حافظ
١٣	عبد السلام بن أبى الجنوب . ضعيف .
٣٢٧	عبد السلام بن حرب النهدى، ثقة حافظ له مناكير .
٤٥٩	عبد السلام بن مطهر الأزدي . صدوق .
٣٩٢	عبد الصمد بن عبد الوارث العنبرى، صدوق ثبت فى شعبة .
١٤٩	عبد العزيز بن أبان الأموى . متروك .
٧	عبد الكريم بن مالك الجزرى . ثقة متقن .
٢١٢	عبد الملك بن سعيد بن جبير . لا بأس به .
٢٦	عبد الملك بن عبدالعزيز . ابن جريح . ثقة ومدلس من الثالثة .
٥٥	عبد الملك بن عمير اللخمى . ثقة ومدلس من الثالثة .
٤٩٨	أبو عبيدة الحداد: عبدالواحد بن واصل السدوسى . ثقة
٣٩٢	عبد الوارث بن سعيد العنبرى . ثقة ثبت .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٦٠	عبد الوارث بن سعيد التميمي ثقة ثبت .
٤٩	عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر . متروك .
٤٤	عائذ بن حبيب الملاح ، صدوق رمى بالتشيع .
٢٨٢	عاصم بن بهدلة الأسدي ، صدوق له أوهام .
٢١٠	عاصم بن سليمان الأحول . ثقة .
١٦٧	عاصم بن ضمرة السلولى . صدوق .
٤٣٤	عامر بن ربيعة . صحابى حليف آل الخطاب .
٨٦	عامر بن شراحيل الشعبى . ثقة .
٦	عامر بن عبد الله بن مسعود ، ثقة .
١٨٠	عباد بن عباد الرملى . صدوق يهم .
٤٠	عباد بن يعقوب الرواجنى ، صدوق .
٢٥	العباس بن الفضل ، أبو عثمان الأزرق . ضعيف
١٦٠	عبدة بن سليمان الكلابى ، ثقة ثبت .
٤٦	عبدة بن معتب الضبى . ضعيف اختلط آخر عمره .
١٤٠	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود . ثقة ثبت .
٤٨٠	عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب . ثقة ثبت .
٤٥٩	عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم . ثقة ثبت .
١٢٦	عبيد الله بن مقسم القرشى . ثقة .

فهرس الآءلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٣٨٣	عبيد بن الحسن المزنى . ثقة .
٢٥٢	عبيد بن سليمان الباهلى . لأبأس به .
٢٧٣	عبيد بن عمير الليثى . مجمع على ثقته .
٢٧٤	عتاب بن بشير الجزرى . صدوق يخطىء .
١٧٨	عتبة بن أبى حكيم الحدانى . صدوق يخطىء كثيراً .
٤١	عثمان بن سعيد الدارمى . حافظ .
٩٣	عثمان بن عاصم الأسدى ، أبو حصين . ثقة ثبت .
	عثمان بن محمد بن إبراهيم ، أبو الحسن بن أبى شيبعة
٢٢٣	ثقة حافظ له أوهام .
١٩	عثمان بن محمد الرازى . مقبول .
١٣١	عروة بن الزبير بن العوام . ثقة .
١٦٣	عروة بن النزال . مقبول .
٤٩	عطاء بن أبى رباح . ثقة إلا أنه كثير الإرسال .
	عطاء بن أبى مسلم الخراسانى ، صدوق يهم كثيراً ويرسل
٤١	ويدلس .
٣٢٦	عطاء بن السائب . صدوق اختلط .
١٦٦	عطية بن سعد العوفى . صدوق يخطىء كثيراً .
٤	عكرمة مولى ابن عباس . ثقة ثبت .

فهرس الأعـــلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤١	على بن أبى طلحة الهاشمى . لم يسمع من ابن عباس صدوق يخطئ..
٣٤٠	على بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلى . ثقة .
٦٥	على بن الجعد الجوهري . ثقة .
٢٠٧	على بن الحسن العامرى ، صدوق .
١٢٠	على بن الحسن القطيعى . ثقة .
٣٠٩	على بن الحسين بن على بن أبى طالب . ثقة .
٤٥٩	أبو المتوكل الناجى : على بن داود . ثقة .
٣	على بن زيد بن جدعان . ضعيف .
٤٥٩	على بن على الرفاعى . لا بأس به .
٢٦	على بن محمد بن أبى الخضيب. صدوق ربما أخطأ .
١٦٠	على بن محمد الطنفاسى . ثقة .
١٢٠	على بن محمد الوراق . صدوق ردىء الكتاب .
٣٨٣	على بن معبد البغدادى . ثقة .
٥٤	عمر بن سعيد النوفلى . ثقة .
١٦٥	عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب. ثقة .
٤٠٤	عمر بن سهل المازنى . صدوق يخطئ..
١١٠	عمر بن فروخ البصرى . صدوق ربما وهم .
٤٠٥	أبو هارون العبدى : عمارة بن جوين . متروك .

فهرس الآعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٣٨٩	عمران بن حدير السدوسى . ثقة ثقة .
١٥٠	أبو عياض : عمرو بن الأسود العنسى . ثقة عابد .
٩٢	عمرو بن أبى سلمة التنيسى . صدوق له أوهام .
١٣١	عمرو بن أبى عمرو بن ميسرة . ثقة ربما وهم .
١٧٨	عمرو بن جارية اللخمى . مقبول .
١٢٤	عمرو بن الحارث الأنصارى . ثقة .
٣٣٧	عمرو بن دينار المكى . ثقة ثبت .
٢٢٣	عمرو بن رافع بن الفرات البجلي . ثقة ثبت .
٢٩٦	عمرو بن سليم الأنصارى . ثقة .
١٦٧	أبو إسحاق : عمرو بن عبدالله السبيعى . ثقة اختلط بآخره .
٣٢٨	عمرو بن عثمان بن موهب ، ثقة .
٣٨	عمرو بن على بن بحر الفلاس . ثقة اختلط .
١٦٧	عمرو بن عون الواسطى . ثقة ثبت .
٤٩	عمرو بن قيس الملائى . ثقة متقن عابد .
٢٣٨	عمرو بن ميمون الجزرى . ثقة .
٣٣٤	عمرو بن يحيى بن عمارة المازنى ثقة .
٤٦٠	عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة . ثقة .
٩٧	عيسى بن ميمون الجرشى . ثقة .

فهرس الآءلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
	حرف الفاء
١٥٢	فراٲ بن سلمان مولى ابن عقيل . ثقة .
٢٥٢	أبو معاذ الفضل بن خالد المروزى . ثقة .
٣٣٧	الفضل بن محمد بن المسيب البيهقى الشعرانى تكلموا فيه .
٣٢٦	أبو كامل الجحدرى : فضيل بن حسين البصرى . ثقة .
٨٤	فضيل بن عياض بن مسعود التميمى . ثقة عابد إمام .
	حرف القاف
١٧٥	أبو عبيد : القاسم بن سلام البغدادى . ثقة .
٣٦٤	القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق . ثقة .
٥٥	قبيصة بن جابر الأسدى . ثقة .
٣٤٤	قبيصة بن عقبة السوائى . صدوق ربما خالف .
١٢١	قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفى . ثقة ثبت .
٣٣٣	قيس بن سعد المكى . ثقة .
	قيس بن الربيع الأسدى . صدوق تغير وأدخل عليه ابنه
١٤٩	ماليس من حديثه فحدث به .
١٧٢	قيس بن مسلم الجدلى . ثقة .
	حرف الكاف
١٥٢	كثير بن هشام الكلابى . ثقة .

فهرس الآءلام

رقم الحديث أوالاثر	العلم
	حرف اللام
١٠٠	أبو مجلز : لاحق بن حميد السدوسى . ثقة .
	ليث بن ابى سليم بن زعيم . صدوق اختلط جداً فلم يتميز
١٩	حديثه فترك .
١٢٤	الليث بن سعد الفهمى . ثقة ثبت .
	حرف الميم
٣٨	محمد بن إبراهيم بن أبى عدى . ثقة .
٢١٢	محمد بن ابى القاسم الطويل . ثقة .
٢٨٩	محمد بن أحمد بن إبراهيم العسال . حافظ متقن .
١٨٠	محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلى . أحد الحفاظ
٢٠٧	محمد بن إسحاق بن يسار . صدوق ومدرس من الرابعة .
١٢١	محمد بن إسماعيل بن مسلم: ابن ابى فديك . صدوق .
٢٨٩	محمد أيوب الضريس . ثقة .
٩٣	محمد بن بشار العبدى ، بندار . ثقة .
١٤١	محمد بن بكر البرسانى . صدوق قد يخطئ .
١٧٢	محمد بن بكر البصرى . الشيخ الثقة الإمام .
٢٤٦	محمد بن ثور الصنعانى . ثقة .

فهرس الأعـلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٢٥	محمد بن جعفر بن أعين البغدادي . ثقة .
١٦٣	محمد بن جعفر الهذلي . غندر . ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة .
٣٧٩	محمد بن حرب الخولاني . ثقة .
٩٦	محمد بن الحسين بن أبي حنين الكوفي . صدوق .
٩٨	محمد بن حميد بن حيان الرازي . حافظ ضعيف .
٩٥	أبو سفيان : محمد بن حميد اليشكري . ثقة .
١٦٧	أبو معاوية الضرير: محمد بن خازم التميمي . ثقة أحفظ الناس بحديث الأعمش وقد يهم في غيره .
٢٣	محمد بن خزيمة بن راشد المصري . ثقة .
٢٦٧	محمد بن زياد القرشي . ثقة ثبت ربما أرسل .
١٦٦	محمد بن سعد العوفي . لين الحديث .
٢٩٣	أبو هلال محمد بن سليم الراسبي . صدوق فيه لين .
١٦٤	محمد بن سيرين الأنصاري . ثقة ثبت .
٣٣٢	محمد بن صالح بن هانيء أثنى عليه ابن الأخرم
٢٣٥	محمد بن طريف البجلي . صدوق .
٢٤٦	محمد بن عبد الأعلى الصنعاني . ثقة .
٢٦	محمد بن عبد الله الخزاعي . صدوق .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٩٠	أبو أحمد الزبيرى : محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر ثقة إلا أنه قد يخطئ فى حديث الثورى .
٢	أبو عبد الله : محمد بن عبد الله الضبى الحاكم . صدوق محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامرى ، ابن أبى ذئب ثقة .
١٢١	ثقة .
١٦٧	محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب . صدوق .
٩٩	محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العبدى . ثقة عارف .
٢٩٣	محمد بن عبيد الله بن سعيد الأعور . ثقة .
١٢٦	محمد بن عبدوس بن كامل السراج . الإمام الحجة الثقة .
٥٨	محمد بن العلاء بن كريب ، ثقة حافظ .
٣٠٩	محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب . ثقة .
٢٨٩	محمد بن عمار الرازى . صدوق ثقة .
٩٧	محمد بن عمرو بن علقمة الليثى ، صدوق له أوهام .
٤٣٣	محمد بن عيسى بن نجيح البغدادى ، ثقة حافظ .
٦	محمد بن فضيل بن غزوان . صدوق

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤	محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي . تكلم فيه .
٣٣٩	محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي . صدوق كثير الغلط .
٣	محمد بن كثير العبدى . ثقة .
٣٣٩	محمد بن كثير بن مراوان الفهرى . متروك .
٤١٣	محمد بن المثنى العنزى . ثقة ثبت .
١٢٠	محمد بن مخلد بن حفص ، الإمام الحافظ الثقة .
	أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تدرس . صدوق ومُدلس من
١٣٧	الثالثة .
٩٣	محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهرى . ثقة .
٣٣٧	محمد بن مسلم الطائفى . صدوق .
١٤٧	أبو سعيد المؤدب : محمد بن مسلم القضاءى . صدوق يهم .
٩١	محمد بن مسلمة الباهلى . ثقة .
	محمد بن مصطفى الحمصى . صدوق له أوهام ومُدلس من
٢٧٣	الثالثة .
١٤١	محمد بن معمر القيسى . صدوق .
٢٦	محمد بن منصور بن ثابت الخزاعى . ثقة .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٣٣	محمد بن المنكر بن عبد الله بن الهدير . ثقة .
٤٥٩	محمد بن موسى بن نفيح الحرشى . لين .
٣٣٤	محمد بن يحيى بن حبان . ثقة .
	محمد بن يحيى بن سهل بن أبى حثمة الأنصارى . لم يذكر
٣٣١	بجرح أو تعديل .
٦	أبو العباس : محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم . ثقة حافظ .
	أبو عبد الله : محمد بن يعقوب بن يوسف الشيبانى . ابن
٩٩	الأخرم . حافظ حجة .
١٦٣	مبارك بن سعيد الثورى . صدوق .
	مجالد بن سعيد الهمدانى . ليس بالقوى وقد تغير فى آخر
٢٣٥	عمره .
٤٩	مجاهد بن جبر . ثقة .
٣٧٩	مروان بن روبة التغلبى . مقبول .
٢٢٣	مروان بن معاوية الفزارى . ثقة ومدلس من الثالثة .
١٥٦	مسدد بن مسرهد الأسدى . ثقة حافظ .
٤٩٤	أبو زر بن مسعود بن مالك . ثقة فاضل .
١١٣	مسكين بن بكير الحرانى . صدوق يخطئ .

فهرس الأعـــلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤٨٥	مسلمة بن قعنب الحارثى . ثقة .
١٢٠	مسور بن الصلت . ضعيف .
٤٧١	أبو عبيدة : مسلم بن أبى كريمة . مجهول .
١٢٤	مسلم بن مخشى المدلجى . مقبول .
٣٨٣	مسلم بن مشكم الخزاعى . ثقة .
١٢٠	مطرف بن عبد الله اليسارى . ثقة .
	المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومى . صدوق كثير
١٣٨	التدليس والإرسال .
٤٨٥	معاذ بن معاذ العنيزى . ثقة متقن .
٤٨٥	معاوية بن حيدة القشيرى . صحابى .
٤١	معاوية بن صالح الحضرمى ، صدوق له أوهام .
١٥١	أبو مطيع بن يحيى الأطرابلس . صدوق له أوهام .
١٩٠	معقل بن عبيد الله الجزرى ، صدوق يخطئ .
٤٧	معمر بن راشد الأزدى . ثقة ثبت .
١٢٢	معن بن عيسى بن يحيى الأشجعى . ثقة ثبت .
١٢٢	المغيرة بن أبى بردة . ثقة .
٩٨ .	المغيرة بن مقسم الضبى ، ثقة ومدلس من الثالثة .

فهرس الأعـلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
١٤٣	أبو معاوية : المفضل بن فضالة القتباني . ثقة .
٦٩	مقسم بن بجرة . صدوق وكان يرسل .
٩٢	مكحول الشامي . ثقة .
١٨٧	المنذر بن مالك العبدى . ثقة .
٣٠	منصور بن زاذان الواسطي ، ثقة ثبت .
٣٠	منصور بن المعتمر السلمي . ثقة ثبت .
٤٧٤	مؤمل بن إسماعيل العدني ، صدوق سيء الحفظ .
١٦٠	موسى بن سلمة المحبق . ثقة .
٣٢٦	موسى بن طلحة بن عبيد الله . ثقة .
٢٣	أبو حذيفة : موسى بن مسعود النهدي . صدوق يخطيء ؟
حرف النون	
٥٤	نافع بن عبد الحارث الخزاعي . صحابي .
٤٧	نافع بن يزيد الكلاعي . ثقة عابد .
٤٨٩	أبو عمر الخراز : النضر بن عبد الرحمن . متروك .
١٤٧	النضر بن عربي الباهلي . لا بأس به .

فهرس الآءلام

رقم الحديث أوالاثر	العلم
	حرف الهاء
١٦٠	هارون بن إسحاق الهمدانى . صدوق .
٣	هاشم بن القاسم الليثى . ثقة ثبت .
٢٢٣	هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبى وقاص . ثقة .
٢٩٢	هانى بن سعيد النخعى . صالح الحديث .
٣	هذبة بن خالد القيسى . ثقة .
٤١٣	هشام بن أبى عبد الله الدستوائى . ثقة ثبت .
٨٤	هشام بن حسان الأزدى . ثقة ، ومدلس من الثالثة .
١٨٠	هشام بن خالد الدمشقى . صدوق .
١٦٠	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام . ثقة .
	هشام بن عمار بن نصير السلمى . صدوق مقررء كبر فصار
١٢٢	يتلقن .
	هشيم بن بشير السلمى . ثقة ثبت كثير التدليس والأرسال
٢١	الخفى .
٣	همام بن يحيى بن دينار الأزدى . ثقة . ربما وهم .
	حرف الواو
	أبو حرة: واصل بن عبدالرحمن البصرى. صدوق ومدلس من
٧٧	الثالثة .

فهرس الأعـــلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٢٤	وبرة بن عبد الرحمن المسلى . ثقة .
٢	ورقاء بن عمر اليشكرى . صدوق .
٥	وكيع بن الجراح . ثقة حافظ .
١٨٠	الوليد بن مسلم الدمشقى . ثقة ومدلس من الرابعة .
٢٣٥	وهب بن بقية الواسطى . ثقة .
٤٨٨	وهب بن منبه اليمانى . ثقة .
حرف الياء	
٤١	أبو زكريا ابن أبى إسحاق : يحيى بن إبراهيم المزكى . ثقة .
٢١٢	يحيى بن آدم الأموى . ثقة .
٢٤٢	يحيى بن أكثم التميمى، صدوق إلا أنه رمى بسرقة الحديث.
١٢٤	يحيى بن أيوب الغافقى . صدوق ربما أخطأ .
١٨٠	يحيى بن أبى عمرو السيبانى . ثقة .
١٢٠	يحيى بن حسان التنيسى . ثقة .
٢٠٧	يحيى بن خلف الباهلى . صدوق .
٥٧٠	يحيى بن زكريا الهمدانى . ثقة .
٣٨٠	يحيى بن سعيد السحولى . ثقة ثبت .
٨٥	يحيى بن سعيد القطان . ثقة متقن حافظ .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٩٩	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصارى . ثقة ثبت .
٣٩٦	يحيى بن سليم القرشى . صدوق سىء الحفظ .
	يحيى بن سهل بن أبى حثمة الأنصارى . لم يذكر بجرح أو
٣٣٢	تعديل .
٨٤	يحيى بن طلحة اليربوعى . لين الحديث .
٣٦٩	يحيى بن عبد الله بن سالم بن عمر بن الخطاب . صدوق .
٢٩٤	يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمائى . ثقة .
١٣١	يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبى بلتعة . ثقة .
٣٣٤	يحيى بن عمارة الأنصارى . ثقة .
٤٩٨	يحيى بن معين . ثقة حافظ .
٢٣٥	يحيى بن موسى البلخى . ثقة .
٢٣٧	يحيى بن وثاب الأسدى . ثقة عابد .
٣٣	يحيى بن يمان العجلى . صدوق يخطىء كثيراً .
١٨٠	يزيد بن أبى حبيب المصرى . ثقة فقيه وكان يرسل .
٢١	يزيد بن أبى زياد الهاشمى . ضعيف كبر فتغير فصار يتلقن .
١٦٠	أبو التياح . يزيد بن حميد الضبعى . ثقة ثبت .
٧٣	يزيد بن زريع . ثقة ثبت .

فهرس الأعلام

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٣٣٧	يزيد بن سنان بن يزيد القزاز . ثقة .
٢٠٧	يزيد بن عبد الله قسيط . ثقة .
١٥٦	يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي . مقبول .
٨٤	يزيد بن هارون بن زازان السلمي . ثقة متقن .
٤٦	يعقوب بن إبراهيم الدورقي . ثقة .
١٣٨	يعقوب بن عبد الرحمن القاري . ثقة .
٢١٤	يونس بن عبد الأعلى الصدفي . ثقة .
١٣	يونس بن عبيد العبدى . ثقة .
	يونس بن أبى إسحاق : عمرو بن عبد الله الهمداني . صدوق
١٣	يهم قليلاً .

ثانياً : الكنى

فهرس الكنى

أولا : أبو

رقم الحديث أو الأثر	
١٩٠	أبو أحمد الزبيرى : محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر ثقة . إلا أنه قد يخطئ فى حديث الثورى .
١٧٤	أبو الأحوص : سلام بن سليم الحنفى . ثقة متقن صاحب حديث .
٢٣٥	أبو أسامة : حماد بن أسامة القرشى . ثقة ثبت .
١٦٧	أبو إسحاق السبيعى : عمرو بن عبد الله ، ثقة اختلط بآخره .
٤٨٠	أبو أفلح الهمدانى . مقبول .
٤٣٣	أبو أمامة : سعد بن سهل بن حنيف . معدود فى الصحابة .
١٧٨	أبو أمية الشعبانى : يحمد . مقبول .
٨٩	أبو بشر : جعفر بن إياس اليشكرى . ثقة .
٨	أبو بكر : أحمد بن الحسن الحيرى . لم يذكر بجرح أو تعديل .
٣٦٠	أبو بكر الهذلى : سلمى . متروك .
١٦٠	أبو التياح : يزيد بن حميد الضبعى . ثقة ثبت .
١٧٨	أبو ثعلبة الخشنى . صحابى .
٣٣٧	أبو جعفر الوراق : محمد بن صالح بن هانىء ، أثنى عليه ابن الأخرم .
٤٦٠	أبو الجوزاء : أوس بن عبد الله الرعى . ثقة يرسل كثيراً .
٢٣	أبو حذيفة : موسى بن مسعود النهدى ، صدوق يخطئ .
٧٧	أبو حرة : واصل بن عبد الرحمن البصرى ، صدوق عابد ومدلس من الثالثة .

فهرس الكنى

أبو :

رقم الحديث أو الأثر	
٤١	أبو الحسن : أحمد بن محمد بن عبدوس . لم يذكر بجرح أو تعديل .
٩٣	أبو حصين : عثمان بن عاصم الأسدى . ثقة ثبت .
٤١	أبو خالد الأحمر : سليمان بن حيان . صدوق يخطئ .
٣٩٢	أبو خيثمة : زهير بن حرب بن شداد الحرشى . ثقة ثبت .
٦	أبو خيثمة : زهير بن معاوية بن خديج . ثقة ثبت .
١٥٦	أبو داود الطيالسى : سليمان بن داود . ثقة .
٤٩٤	أبو رزين : مسعود بن مالك . ثقة فاضل .
٢١٨	أبو الزاهرية : حدير الحضرمى . صدوق .
١٣٧	أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تدرس . صدوق ومدلس من الثالثة .
٤١	أبو زكريا بن أبى إسحاق : يحيى بن إبراهيم المزكى . ثقة .
١٤٧	أبو سعيد المؤدب : محمد بن مسلم القضاعى : صدوق يهمل .
٩٥	أبو سفيان : محمد بن حميد اليشكرى . ثقة .
٢٣	أبو صالح السمان : ذكوان . ثقة ثبت .
١٤٣	أبو الشعثاء : جابر بن زيد الأزدي . ثقة .
٤٩٧	أبو عاصم : أحمد بن جواس الحنفى . ثقة .

فهرس الكنى

أبو :

رقم الحديث أو الأثر	
٦٥	أبو القاسم البغوى : عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز . ثقة .
٣٢٦	أبو كامل الجحدرى : فضيل بن حسين البصرى . ثقة .
٤٥٩	أبو المتوكل الناجى : على بن داود . ثقة .
١٠٠	أبو مجلز : لاحق بن حميد السدوسى . ثقة .
١٨٠	أبو مسهر : عبد الأعلى بن حسن الغسانى . ثقة .
١٢٠	أبو مصعب : أحمد بن أبى بكر بن الحارث . صدوق .
١٥١	أبو مطيع : معاوية بن يحيى الأطرابلسى . صدوق له أوهام .
٢٥٢	أبو معاذ : الفضل بن خالد المروزى : ثقة .
	أبو معاوية الضرير : محمد بن خازم التميمى . ثقة أحفظ
١٦٧	الناس لحديث الأعمش وقد يهم فى غيره .
٣٣٨	أبو معاوية : شيبان بن عبدالرحمن التميمى . ثقة صاحب كتاب .
١٤٣	أبو معاوية : المفضل بن فضالة القتبانى . ثقة .
٢٥	أبو نوفل بن أبى عقرب البكرى . ثقة .
٤٠٥	أبو هارون العبدى : عمارة بن جوين . متروك .
٢٩٣	أبو هلال : محمد بن سليم الراسبى . صدوق فيه لين .
٣٥٥	أبو يحيى القتات : زاذان . لين الحديث .
٥٨	أبو يمان : الحكم بن نافع البهرانى . ثقة ثبت .

فهرس الكنى

ثانىاً : ابن

رقم الحديث أو الأثر	
٤٧	ابن البرقى : أحمد بن عبدالله بن عبد الرحيم. حافظ صادق.
٢	ابن ديزيل : ابراهيم بن الحسين بن على الهمدانى ثقة حافظ.
١٢١	ابن أبى ذئب : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامرى ثقة.
٥٧ ٢	ابن أبى زائدة : يحيى بن زكريا الهمدانى . ثقة .
٣٠٩	ابن السرح . أحمد بن عمرو . ثقة .
١٢٤	ابن أبى فديك : محمد بن إسماعيل بن مسلم . صدوق .
	ابن فضيل : محمد بن فضيل بن غزوان . صدوق روى
٦	بالتشيع .
٢	ابن أبى نجيع : عبد الله بن يسار الثقفى . ثقة ومدرس من
	الثالثة .
٥	ابن نمير : عبد الله بن نمير الهمدانى . ثقة .
٣٣	ابن يمان : يحيى بن يمان العجلي . صدوق يخطئ كثيراً .

فهرس الكنى

ثالثاً : الألقاب

رقم الحديث أو الأثر	اللقب
٦	الأصم ، أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثقة حافظ .
٥	الأعمش ، سليمان بن مهران الأسدى . ثقة .
٢٧٣	الأوزاعى ، عبد الرحمن بن عمرو . ثقة .
٢	الحاكم ، محمد بن عبد الله . صدوق .
٤٦	الدورقى ، يعقوب بن إبراهيم . ثقة .
٩٣	الزهرى ، محمد بن مسلم . ثقة .
٧٧	سنيد ، الحسين المصيصى . ضعيف .
٨٦	الشعبى ، عامر بن شراحيل . ثقة .
١٢٠	العتيق ، ابراهيم بن محمد ، غمزوه
	غندر ، محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة صحيح الكتاب ألا أن
١٦٣	فيه غفلة .
٧	القдах ، سعيد بن سالم . صدوق يهم .
١٦٠	المحبى ، موسى بن سلمة . ثقة .
٤٤	الملاح ، عانذ بن حبيب ، صدوق روى بالتشيع .

فهرس من لم أقف على تراجمهم

رقم الحديث أو الأثر	العلم
٤٩٢	إسحاق
٢١٠	ثابت بن زيد .
٧٣	جامع بن حماد
١٥١	زكريا المصري
٢٦٩	سعيد بن سليمان
٣٨٣	عبد الله بن المعلا
٣٣٢	عبد الجبار بن سعيد .
٤٠٩	عبد العزيز بن محمد بن عيسى .
٤١٧	على بن الحسين الأزدي .
١٢٠	على محمد السبيعي .
٧٧	القاسم شيخ الطبري .
٤١	المثنى شيخ الطبري . ثقة .
٣٣٢	محمد بن صدقة .
٣٦٩	يونس بن يزيد بن نصر .
٢٥	أبو بكر المزكى
٣٢٧	أبو سعيد بن أبي عمر .
٣١	أبو مزينة .
١٢٤	أبو معاوية العلوي .
٢٤٢	ابن أبي عمران .
٤٣٤	الحماني .

فهرس الألفاظ الغريبة

فهرس الالفاظ الغريبة

رقم الحديث أو الأثر	اللفظ
	حرف الالف
٣٩٥	الأبقع .
١٨٢	أخيفيش .
٤١	الأروى .
٤٠٢	أعافه .
١٨٢	أعيمش .
٣٢٢	أوباش .
٣٤١	الأوقية .
١٢٨	إهاب .
	حرف التاء
١٦٤	تسودوا .
	حرف الثاء
٥٤	الثنية .
	حرف الجيم
٢١٢	الجام .
٣٠٩	جداد .
١٢٨	جrab .

فهرس الألفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أو الأثر
الجمعة .	١٨٢
جوال .	٣٨٥
حرف الجاء	
الحجلة .	٥٢
حرف الجاء	
الخبط .	١٢٨
الخراج .	٣٤٤
الخرص .	٣٣٠
خطر .	١٨٢
حرف الدال	
دجن .	٣٨٦
الدرة .	٥٥
دساتج .	٣٢٠
دهاقنة .	٣٥٠
حرف الراء	
الرخم .	٣٨٧

فهرس الالكفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أو الأثر
حرف السين	
السواد .	٣٤٧
حرف الصاد	
الصرام .	٢٨
حرف الظاء	
الظبية .	٤١
الظبى .	٥٥
حرف العين	
العنزة .	٣٨٤
العرية .	٣٣٣
عفراء .	٥٤
العقال .	٤٣٢
عناق .	٥٤
العنان .	١٨٢
عنبر .	١٨٢
حرف الفاء	
الفرخ .	٤٠٨
فريك	٣٣٠

فهرس الالفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أو الاثر
حرف القاف	
القصاب .	٢٦٧
قطاة .	٥٠
القفيز .	٣٤٩
القالل .	١٢٨
حرف الكاف	
الكثيب .	١٢٨
الكرم .	٣٣٧
حرف الميم	
محمم .	٢٣٤
مخوصاً .	٢١٢
المد .	٥٠
ملدى .	١٦١
مرقط .	٥٠
المكنونة .	٤٠٥
حرف النون	
الناضح .	٣٤٨

فهرس الاكفاظ الغريبة

اللفظ	رقم الحديث أو الأثر
حرف الحاء	
الهجرة .	١٨٣
حرف الواو	
الوسق .	٣٣٥
وشائق .	١٢٨
الوقب .	١٢٨
حرف الياء	
يرجل .	١٨٢
يهنر .	١٨٢

فهرس البلدان والمواضع

فهرس البلدان والمواضع

رقم الحديث أو الأثر	البلد أو الموقع
	حرف الألف
١٣٩	الأبواء
	حرف الجيم
١٨٠	الجابية .
	حرف الدال
١٩١	دقوقا .
	حرف الواو
١٤٠	ودان .

فهرس المصادر والمراجع

أولاً : المخطوطات :

- أحكام القرآن ، لأبى بكر أحمد بن على الرازى الجصاص .
- نسخة مصورة عن فيلم مكتبة نور عثمانية تركيا اسطنبول رقم ١٠٧ .
- تفسير ابن أبى حاتم الرازى ، المكتبة المحمودية بمكتب المدينة المنورة رقم ٤٩ .

ثانياً: المصادر والمراجع :

- الآثار ، لأبى عبد الله محمد بن الحسن الشيبانى ، المتوفى عام ١٨٩هـ ، الطبعة الثانية ١٤١١هـ ، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشى .
- الآثار ، لأبى يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصارى ، المتوفى عام ١٨٢هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ترتيب علاء الدين على بن بلبان الفارسي ، المتوفى عام ٧٣٩هـ ، تقديم كمال الحوت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- أحكام القرآن ، لأبى بكر أحمد بن على الرازى الجصاص ، المتوفى عام ٣٧٠هـ ، تحقيق محمد الصادق قمحاوي ، دار إحياء التراث العربى .
- أحكام القرآن ، لأبى بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربى ، المتوفى عام ٥٤٣هـ ، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الأربعون النووية فى الأحاديث الصحيحة النبوية ، محيى الدين أبى زكريا ابن شرف النووى ، الفرقان الرياض .

- إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السلسبيل ، محمد ناصر الألبانى ،
الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ ، المكتب الإسلامى .
- الإستخراج لأحكام الخراج ، لأبى الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب
الحنبل ، المتوفى عام ٧٩٥ هـ ، تحقيق محمد إبراهيم الناصر ، الطبعة
الأولى ١٤١٢ هـ ، دار الأصفهاني .
- الإصابة فى تمييز الصحابة ، لأبى الفضل أحمد بن على بن حجر
العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢ هـ ، الطبعة الأولى ١٣٢٨ هـ ، دار العلوم
الحديثة .
- أصول التخريج ودراسة الأسانيد ، للدكتور محمود الطحان ، الطبعة
الخامسة ١٤٠٣ هـ ، دار التراث العربى .
- الأعلام ، لخير الدين الزركلى ، الطبعة الرابعة ١٩٧٩ م ، دار العلم
للملايين بيروت .
- الأموال ، لأبى عبيد القاسم بن سلام ، المتوفى عام ٢٢٤ هـ ، تحقيق
محمد خليل هراس ، الطبعة الثالثة ١٤٠١ هـ ، دار الفكر القاهرة .
- الأم ، لأبى عبد الله محمد بن إدريس الشافعى ، المتوفى عام ٢٠٤ هـ ،
دار الفكر بيروت .
- الأنساب ، لأبى سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني ،
المتوفى عام ٥٦٢ هـ ، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي ، الطبعة
الأولى ١٤٠٨ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان ، لأبى العباس نجم الدين بن
الرفعة الأنصارى ، المتوفى عام ٧١٠ هـ ، تحقيق د/ محمد اسماعيل

الخاروف ، دار الكتب العلمية بيروت .

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ، للحافظ بن كثير المتوفى عام ٧٧٤هـ ، تأليف أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية بيروت .
- البحر الزخار المعروف بمسند البزار ، لأبى بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكى البزار ، المتوفى عام ٢٩٢هـ . تحقيق د / محفوظ الرحمن زين الله ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، مؤسسة علوم القرآن بيروت .
- البداية والنهاية ، لأبى الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقى المتوفى عام ٧٧٤هـ ، تحقيق د / أحمد أبو ملحم ، د / على نجيب عطوى ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الريان للتراث القاهرة .
- تاج التراجم فى طبقات الحنفية ، لأبى العدل زين الدين قاسم بن قطوفا ، مكتبة المثنى بغداد - مطبعة العانى بغداد .
- تاريخ بغداد ، لأبى بكر أحمد بن على الخطيب البغدادي ، المتوفى عام ٤٦٣هـ ، دار الفكر .
- التاريخ الكبير ، لأبى القاسم على بن الحسين بن هبة الشافعى المعروف بابن عساكر المتوفى عام ٥٧١هـ ، مطبعة روضة الشام ١٣٣١هـ .
- التاريخ الكبير ، لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى، المتوفى عام ٢٥٦هـ ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٧هـ .
- التاريخ ، ليحيى بن معين ، تحقيق د / أحمد محمد نور سيف ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ .
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، لابن حجر العسقلاني المتوفى عام ٨٥٢هـ ، تحقيق محمد على النجار - على محمد البجاوى ، المكتبة العلمية بيروت .
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ، لأبى العلاء محمد بن عبد الرحمن بن

- عبدالرحيم المباركفوري ، المتوفى عام ١٣٥٣هـ ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ،
دار الكتب العلمية بيروت .
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، جمال الدين أبى الحجاج يوسف بن الزكى
عبد الرحمن بن يوسف المزى ، المتوفى عام ٧٤٢هـ ، دار الكتب العلمية
بيروت .
- تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى
بكر السيوطى ، المتوفى عام ٩١١هـ ، تحقيق د / أحمد عمر هاشم ، دار
الكتاب العربى ١٤٠٩هـ .
- تذكرة الحفاظ ، لأبى عبد الله شمس الدين محمد الذهبى ، المتوفى عام
٧٤٨هـ ، دار إحياء التراث العربى .
- تراجم الأخبار من الرجال شرح معانى الآثار ، محمد أيوب المصاهر ،
طبعة السهارنفور ، الهند .
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، لأبى الفضل أحمد بن على بن
حجر ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، دار الكتاب العربى ، بيروت .
- تفسير البحر المحيط ، محمد يوسف الشهير بأبى حيان الأندلسي الغرناطى ،
المتوفى عام ٧٥٤هـ ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، دار الفكر .
- تفسير البغوى المسمى بعالم التنزيل ، لأبى محمد الحسين بن مسعود
الفراء البغوى ، المتوفى عام ٥١٦هـ ، تحقيق خالد العك - مروان سوار ،
دار المعرفة بيروت .
- تفسير القرآن العظيم لابن كثير المتوفى عام ٧٧٤هـ ، مكتبة دار التراث
القاهرة ١٤٠٠هـ .

- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، تقديم محمد عوامة ، الطبعة الثالثة ١٤١١هـ ، دار القلم سوريا .
- تلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير ، لأبى الفضل أحمد بن على بن حجر المتوفى عام ٨٥٢هـ ، تحقيق د/ شعبان محمد إسماعيل ، مكتبة ابن تيمية القاهرة .
- التمهيد لمافى الموطأ من المعانى والأسانيد ، لأبى عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسى ، المتوفى عام ٤٦٣هـ ، تحقيق مصطفى العلوى - محمد عبد الكريم البكرى ، مطبعة فضالة المحمدية المغرب .
- تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، لابن عساكر ، المتوفى عام ٥٧١هـ ، رتبه وهذبه عبد القادر بدران ، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ، دار المسرة بيروت .
- تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ، دار الفكر بيروت .
- تهذيب الكمال فى أسماء الرجال ، لأبى الحجاج يوسف المزى ، المتوفى عام ٧٤٢هـ ، تحقيق د/ بشار عواد ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، مؤسسة الرسالة بيروت .
- تيسير مصطلح الحديث ، للدكتور محمود الطحان ، مطابع دار التراث العربى ٤٠١هـ .
- الثقات ، محمد بن حبان بن أحمد التميمى البستى المتوفى عام ٣٥٤هـ . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد الهند ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ، دار الفكر .

- الجامع لأحكام القرآن ، لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى ،
الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- جامع البيان عن تأويل آى القرآن ، لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ،
المتوفى عام ٣١٠ هـ ، الطبعة الثالثة ١٣٨٨ هـ ، شركة مكتبة ومطبعة
مصطفى البابى - مصر .
- جامع البيان عن تأويل آى القرآن ، لأبى جعفر الطبرى ، تحقيق محمود
محمد شاكر ، دار المعارف مصر .
- الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب بن عمران الأزدي البصرى ،
الطبعة الثانية ١٣٤٩ هـ ، دار المطبعة السلفية .
- الجامع الصغير فى أحاديث البشير النذير ، لجلال الدين السيوطى ،
المتوفى عام ٩١١ هـ ، دار الفكر بيروت .
- جامع العلوم والحكم فى شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ، زين
الدين أبى الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن أحمد بن رجب الحنبلى
البغدادى ، المتوفى عام ٧٩٥ هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- جامع المسانيد ، لأبى حنيفة النعمان بن ثابت المتوفى عام ١٥٠ هـ ، تأليف
أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي المتوفى عام ٦٦٥ هـ ، دار الكتب
العلمية بيروت .
- الجرح والتعديل ، لأبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس
ابن المنذر التميمي الحنظلى الرازى ، المتوفى عام ٣٢٧ هـ ، الطبعة الأولى
مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد ، دار الكتب العلمية
بيروت .

- الجواهر المضيئة فى طبقات الحنفية ، محي الدين ابى محمد عبد القادر ابن محمد القرشى الحنفى ، مطبعة عيسى البابى الحلبي ، دار المريخ .
- الجوهر النقى ، علاء الدين بن على بن عثمان الماردينى الشهير بابن التركمانى المتوفى عام ٧٤٥هـ ، دار الفكر .
- الحيوان ، لأبى عثمان عمرو بن بحر لجاحظ ، تحقيق عبد السلام هارون، دار إحياء التراث العربى .
- الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية ، للدكتور محمد ضياء الرئيس، الطبعة الرابعة ١٩٧٧م ، دار الأنصار ، القاهرة .
- الخراج ، يحيى بن آدم القرشى المتوفى عام ٢٠٣هـ ، شرح أحمد شاکر ، دار المعرفة بيروت .
- الدر المنثور فى التفسير المأثور ، لجلال الدين السيوطى ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الفكر بيروت .
- ذكر أخبار أصبهان ، لأبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى عام ٤٣٠هـ دار الكتاب الإسلامى .
- روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لأبى الفضل شهاب الدين محمود الألوسى البغدادى ، المتوفى عام ١٢٧٠هـ ، إدارة الطباعة المنبرية مصر .
- زاد المسير فى علم التفسير ، لأبى الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن على ابن محمد الجوزى القرشى البغدادى ، المتوفى عام ٥٩٧ هـ ، الطبعة الأولى ١٣٨٥هـ ، المكتب الإسلامى .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصر الألبانى ، الطبعة الثانية، الدار

- السلفية الكويت ، المكتبة الإسلامية عمان .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، محمد ناصر الألباني ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي .
- سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى عام ٢٧٥هـ ، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ ، دار الحديث القاهرة .
- سنن الترمذى ، محمد بن عيسى بن سورة ، المتوفى عام ٢٩٧هـ ، تحقيق أحمد شاكر ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- سنن الدارقطنى ، على بن عمر ، المتوفى عام ٣٨٥هـ ، دار المحاسن للطباعة القاهرة .
- سنن الدارمى ، لأبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى ، المتوفى عام ٢٥٥هـ ، دار الفكر ١٣٩٨هـ ، بيروت .
- السنن الكبرى ، لأبى بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى ، المتوفى عام ٤٥٨هـ ، دار الفكر .
- سنن ابن ماجة ، لأبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى ، المتوفى عام ٢٧٥هـ ، دار إحياء التراث العربى ١٣٩٥هـ .
- سنن النسائى بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ ، دار البشائر الإسلامية بيروت ، ترقيم عبد الفتاح أبو غدة .
- سير أعلام النبلاء ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الطبعة السابعة ، مؤسسة الرسالة بيروت .
- السيرة النبوية ، لابن هشام ، تحقيق مصطفى السقا إبراهيم الإييارى ، عبد الحفيظ شلبى ، دار الوفاق بيروت .

- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ، لأبى الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى ، المتوفى عام ١٠٨٩هـ ، دار الفكر بيروت .
- شرح علل الترمذى ، لابن رجب الحنبلى ، المتوفى عام ٧٩٥هـ ، تحقيق د/ همام عبد الرحيم سعيد ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، مكتبة المنار ، الأردن .
- شرح معانى الآثار ، لأبى جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى ، المتوفى عام ٣٢١هـ ، تحقيق محمد زهرى النجار الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ دار الكتب العلمية بيروت .
- صحيح البخارى مع فتح البارى ، لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر .
- صحيح الجامع الصغير وزيادته ، محمد ناصر الألبانى ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، المكتب الإسلامى .
- صحيح ابن خزيمة ، لأبى بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابورى المتوفى عام ٣١١هـ ، تحقيق د/ محمد مصطفى الأعظمى ، الطبعة الأولى ، دار الثقة مكة .
- صحيح مسلم ، لأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى ، المتوفى عام ٢٦١هـ ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث القاهرة
- صحيح مسلم بشرح النووى ، دار الريان للتراث ١٤٠٧هـ ، مصر .
- الضعفاء الكبير ، لأبى جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلى ، تحقيق د/ عبد المعطى قلعجى ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .

- الضعفاء والمتروكين ، لأبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، المتوفى عام ٣٠٣هـ ، تحقيق بوران الضناوى كمال الحوت ، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- الطبقات السنية فى تراجم الحنفية ، لتقى الدين بن عبد القادر التميمى الدارمى ، تحقيق د/ عبد الفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الرفاعى . الرياض .
- طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين أبى نصر عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي . الطبعة الأولى ، المطبعة الحسنية ، مصر .
- طبقات الفقهاء ، ابراهيم على الشيرازى ، الطبعة بدون .
- طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . للدكتور عبد المهدى ابن عبد القادر بن عبد الهادى ، دار الإعتصام .
- العبر فى خبر من غبر ، للذهبى المتوفى عام ٧٤٨هـ ، تحقيق ابو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول ، دار الكتب العلمية بيروت .
- علل الحديث ، لأبى محمد عبد الرحمن الرازى ، المتوفى عام ٣٢٧هـ ، دار المعرفة ١٤٠٥هـ .
- العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية ، لأبى الفرج عبد الرحمن بن على بن الجوزى ، المتوفى عام ٥٩٧هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- العلل ومعرفة الرجال . أحمد بن حنبل ، نشره وعلق عليه د/ طلعت قوج ، و د/ إسماعيل أوغلو ، المكتبة الإسلامية - استنبول تركيا ١٩٨٧م .
- العلل الواردة فى الأحاديث النبوية لأبى الحسن على بن عمر بن أحمد مهدي الدارقطنى المتوفى عام ٣٨٥هـ ، تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفى ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، دار طيبة الرياض .

- الفائق فى غريب الحديث ، محمود بن عمر الزمخشري ، تحقيق على محمد البجاوى ، محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩ هـ ، دار الفكر .
- فتح البارى بشرح صحيح البخارى ، لابن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢ هـ ، دار الفكر .
- الفتح الريانى ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أحمد عبد الرحمن البنا ، دار الشهاب القاهرة .
- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير ، محمد على الشوكانى ، المتوفى عام ١٢٥٠ هـ ، الطبعة الثانية ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي بمصر .
- الفردوس بمأثور الخطاب ، لأبى شجاع شيرويه بن شهر دار بن شيرويه الديلمى الهمدانى المتوفى عام ٥٠٩ هـ ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- فقه الزكاة ، للدكتور يوسف القرضاوى ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠١ هـ ، مؤسسة الرسالة بيروت .
- الفهرست فى أخبار العلماء المصنفين من القدماء والمحدثين من أسماء كتبهم ، لأبى الفرج محمد بن أبى يعقوب إسحاق المعروف بالوراق . تحقيق رضا تجداد .
- الفوائد البهية فى تراجم الحنفية ، محمد عبد الحى اللكنوى ، الطبعة الأولى مطبعة السعادة .
- فيض التقدير شرح الجامع الصغير ، محمد عبد الرؤوف المناوى ، الطبعة

الثانية ، دار المعرفة بيروت ١٣٩١ هـ .

- القرى لقاصد أم القرى ، لأبى العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن بكر محب الدين الطبرى ، المتوفى عام ٦٩٤ هـ ، الطبعة الثانية ١٣٩٠ هـ ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي بمصر .

- الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة ، للذهبي المتوفى عام ٧٤٨ هـ ، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣ هـ .

- الكامل فى التاريخ ، لأبى الحسن على بن أبى الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيبانى المعروف بابن الأثير ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر بيروت .

- الكامل فى ضعفاء الرجال ، لأبى أحمد بن عبد الله بن عدى الجرجانى ، قرأها على المخطوطات يحى غزاوي ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر بيروت .

- كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال ، علاء الدين على المتقى بن حسام الدين الهندى البرهان فوري ، المتوفى عام ٩٧٥ هـ ، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٩ هـ .

- الكواكب النيرات فى معرفة من اختلط من الرواة والثقات ، لأبى البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال ، المتوفى عام ٩٣٩ هـ ، تحقيق عبدالقيوم عبد رب النبى ، الطبعة الأولى ، دار المأمون للتراث دمشق .

- اللباب فى تهذيب الأنساب ، لابن الأثير ، المتوفى عام ٦٣٠ هـ ، مكتبة المقدسى القاهرة .

- لسان العرب ، لأبى الفضل جمال الدين محمد بن مكتوم ابن منظور ، دار صادر بيروت - دار الفكر .

- لسان الميزان ، لابن حجر العسقلاني ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الأعلمی بیروت .
- المجروحین من المحدثین والضعفاء والمتروکین ، محمد بن حبان البستی المتوفى عام ٣٥٤هـ ، تحقيق محمد إبراهيم زايد ، دار المعرفة بیروت .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى ، المتوفى عام ٨٠٧هـ ، دار الكتب العلمية بیروت ١٤٠٨هـ .
- المحلى بالآثار ، لأبى محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى ، تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البندارى ، دار الكتب العلمية بیروت ١٤٠٨هـ .
- مختصر سنن أبى داود ، للحافظ المنذرى ، تحقيق أحمد شاکر ، محمد حامد الفقى ، مطبعة أنصار السنة المحمدية ١٣٦٧هـ .
- المراسيل ، لأبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى ، المتوفى عام ٢٧٥هـ ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ . مؤسسة الرسالة بیروت .
- المستدرک على الصحيحین ، لأبى عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى ، المتوفى عام ٤٠٥هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار الكتب العلمية بیروت .
- المسند للإمام أحمد بن حنبل ، المتوفى عام ٢٤١هـ ، تحقيق عبد الله الدرويش ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، دار الفكر .
- المسند لإمام أحمد بن حنبل ، شرح أحمد شاکر ، دار المعارف بمصر .
- مسند أبى يعلى الموصلى ، أحمد بن على بن المشنى الموصلى ، المتوفى عام

٣٠٧هـ ، تحقيق إرشاد الحق الأثرى ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار القبلة
للثقافة الإسلامية السعودية .

- مسند أبى داود الطيالسى ، سليمان بن داود الجارود الفارسى المتوفى عام
٢٠٤هـ ، الطبعة الأولى ١٣٢١هـ ، ، مطبعة مجلس دائرة المعارف
العثمانية حيدر آباد الهند .

- مشكاة المصابيح ، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ، تحقيق محمد
ناصر الألبانى ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامى بيروت .

- مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجة ، للشهاب احمد بن أبى بكر
البوصيرى، المتوفى عام ٨٤٠هـ ، تحقيق موسى محمد على ، د/ عزت
على عطية ، دار الكتب الحديثة مصر .

- المصنف ، لأبى بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى ، المتوفى عام ٢١١هـ،
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب
الإسلامى بيروت .

- المصنف فى الأحاديث والآثار ، لأبى بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبه
الكوفى ، المتوفى عام ٢٣٥هـ ، تقديم كمال الحوت ، دار التاج بيروت ،
الطبعة الأولى ١٤١١هـ .

- معالم السنن مع سنن أبى داود ، لأبى سليمان حمد بن محمد الخطابى،
المتوفى عام ٣٨٨هـ ، دار الحديث .

- معجم البلدان ، شهاب الدين أبى عبد الله ياقوت الحموى ، دار صادر
بيروت - دار الفكر .

- المعجم الكبير ، لأبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى ، المتوفى عام ٣٦٠هـ ، تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ .
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى ، رتبه ونظمه ليف من المستشرقين ونشره د / أ . ي . ونسكك ، دار الدعوة ، استنبول ١٩٨٦م .
- معجم المؤلفين ، عمر رضا كحالة ، مكتبة المثنى بيروت ، دار إحياء التراث العربى .
- المعجم الوسيط ، أخرجه د / إبراهيم أنيس ، د / عبد الحليم منتصر ، الطبعة الثانية ، دار إحياء التراث العربى .
- معرفة السنن والآثار ، لأبى بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى ، المتوفى عام ٤٥٨هـ ، تحقيق سيد كسروى حسن ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- المغنى فى ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم ، محمد بن طاهر بن على الهندى ، المتوفى عام ٩٨٦هـ ، دار الكتاب العربى ١٣٩٩هـ .
- مقدمة ابن الصلاح ، لأبى عمرو عثمان الشهرزورى المعروف بابن الصلاح ، المتوفى عام ٦٤٢هـ ، دار الفكر ١٤٠٨هـ .
- المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم ، لأبى الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد بن على ابن الجوزى ، المتوفى عام ٥٩٧هـ .

- موسوعة أطراف الحديث النبوى الشريف ، أبو هاجر محمد السعيد بسيونى زغلول ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- الموطأ . مالك بن أنس ، رقمه محمد فؤاد عبد الباقي ، مجلة كتاب الشعب . .
- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال ، محمد أحمد عثمان الذهبى ، المتوفى عام ٧٤٨هـ ، تحقيق على محمد البجاوى ، دار الفكر .
- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ، جمال الدين أبى المحاسن يوسف ابن تغرى الأتابكى ، الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ ، مطبعة دار الكتب المصرية .
- نزهة النظر بشرح نخبة الفكر فى مصطلح حديث أهل الأثر ، لابن حجر العسقلانى ، المتوفى عام ٨٥٢هـ ، تعليق أبو عبد الرحيم محمد كمال الدين الأدهمى ، مكتبة التراث الإسلامى القاهرة .
- نصب الراية لأحاديث الهداية ، جمال الدين أبى محمد عبد الله بن يوسف الحنفى الزيلعى ، المتوفى عام ٧٦٢هـ ، دار الحديث القاهرة .
- النهاية فى غريب الحديث والأثر ، لمجد الدين المبارك بن محمد الجزرى ابن الأثير ، المتوفى عام ٦٠٦هـ . تحقيق طاهر أحمد الزواوى ، محمود محمد الطناحى ، دار الفكر .
- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار محمد على الشوكانى المتوفى عام ١٢٥٠هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- وفيات الأعيان وأنباء الزمان ، لأبى العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن أبى بكر بن خلكان ، تحقيق د/إحسان عباس ، دار صادر بيروت .

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٩	نبذة عن الجصاص
	تخريج الأحاديث والآثار :
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
١٢	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيُبْلُوَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
٢٤	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
٩٥	﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلْغِيَارَةِ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
١٤٨	﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
١٥١	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
١٧٧	﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
١٧٩	﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
١٨٠	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
٢٠٣	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ
	ماورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
٢٤٠	﴿ فَإِنْ عُسِرَ عَلَىٰ أَنْهَمَا

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٤١	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَذُرِّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا ﴾
٢٤٦	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾
٢٤٧	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَذُرُّوا ظَهْرَ الْأَيْمَنِ وَيَلِطْنَهُ ﴾
٢٤٨	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾
٢٦٤	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا ﴾
٢٦٧	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ ﴾
٢٧١	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَا فِى بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ ﴾
٢٧٣	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ ﴾
٢٧٦	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ ﴾
٢٢٩	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ الْأَنْعَامِ حُمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ ﴾
٣٣٦	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِى مَا أُوحِىَ إِلِىَّ مُحَرَّمًا ﴾

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣٨٢	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ ﴾
٣٩٢	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ ﴾
٣٩٨	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾
٤٠٦	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ ﴾
٤٠٥	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾
٤٠٨	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا ﴾
٤١٦	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾
٤١٢	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي ﴾
٤٢٢	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَغْيِرُ اللَّهَ أُبْغِي رَبًّا ﴾
٤٢٣	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ كَتَبُورُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ ﴾
٤٢٧	ماورد من أحاديث وأثار فى قوله تعالى : ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٤٢٨	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ﴾
٤٢٨	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَاتَيْنَهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ﴾
٤٣٤	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ وَلِإِدَامِ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾
٤٣٧	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يٰبَنِي آدَامَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ﴾
٤٤٤	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ يٰبَنِي آدَامَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ﴾
٤٤٥	ماورد من أحاديث وآثار فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴾
٤٥٦	الخاتمة
	الفهارس الفنية
٤٥٧	فهرس الآيات القرآنية
٤٦٠	فهرس الأحاديث النبوية
٤٦٨	فهرس الآثار
٤٦٩	فهرس الأعلام
٥١٧	فهرس من لم أقف على تراجمهم
٥١٨	فهرس الألفاظ الغريبة
٥٢٤	فهرس المصادر والمراجع
٥٤٠	فهرس الموضوعات